

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل -



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

العنوان

دور الحوكمة المصرفية في التصدي للأزمات المصرفية والمالية

-دراسة الجهاز المصرفي الجزائري-

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: إقتصاد نقدي وبنكي

إشراف الأستاذ:

- بودخدخ مسعود

إعداد الطالبة:

- بن زكري عزيزة

- بن غرادة هاجر

أعضاء لجنة المناقشة:

رئيسا	جامعة جيجل	الأستاذ بوبلوطة بلال
مشرفا ومقررا	جامعة جيجل	الأستاذ بودخدخ مسعود
مناقشا	جامعة جيجل	الأستاذ العايب سهام

السنة الجامعية: 2021م / 2022م

شكر وعرفان

أولاً وقبل كل شيء، نحمد الله ونشكره على القدرة التي

منحها لنا على إنجاز هذا العمل المتواضع.

كما نتقدم بخالص الشكر والتقدير للأستاذ المشرف

"**بوجدخ مسعود**" الذي ساعدنا على إنجاز هذا العمل

بنصائحه وإرشاداته القيمة وإلى كل من ساهم في إسداء

نصائحه لنا.

الإهداء

الحمد لله الذي وفقنا لهذا ولم نكن نصل إليه لولا فضل الله علينا أما بعد إلى من نزلت في حقهم الآيتين الكريمتين في قوله تعالى: «واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رببي ارحمهما كما ربياني صغيرا»

نهدي ثمرة جهدنا إلى الوالدين العزيزين حفظهما الله لنا وأدام الله لهما الصحة والعافية وإلى كل أفراد أسرتنا. وفي الأخير نرجو من الله تعالى أن يجعل عملنا هذا ذفعا يستفيد منه جميع الطلبة المقبلين على التخرج.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الصفحة	المحتوى
-	الشكر
-	الإهداء
-	فهرس المحتوى
-	قائمة الجداول والأشكال
أ-هـ	مقدمة
الفصل الأول: الإطار النظري للحوكمة والحوكمة المصرفية	
7	تمهيد
8	المبحث الأول: المفاهيم النظرية لحوكمة الشركات
8	المطلب الأول: مفهوم حوكمة الشركات
10	المطلب الثاني: أهداف وأهمية حوكمة الشركات
11	المطلب الثالث: مبادئ حوكمة الشركات
16	المطلب الرابع: محددات حوكمة الشركات
19	المبحث الثاني: المبادئ النظرية للحوكمة المصرفية
19	المطلب الأول: مفهوم الحوكمة المصرفية.
22	المطلب الثاني: دواعي اللجوء إلى الحوكمة المصرفية
27	المطلب الثالث: ركائز الحوكمة المصرفية وأثر تطبيقها
32	المبحث الثالث: لجنة بازل للرقابة المصرفية
32	المطلب الأول: الإطار العام لعمل لجنة بازل
34	المطلب الثاني: مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية
36	المطلب الثالث: توصيات لجنة بازل حول الحوكمة المصرفية
38	المطلب الرابع: بازل 3 كأحد الحلول لمواجهة الأزمات المالية والمصرفية
46	خلاصة
الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الأزمات المالية والمصرفية	

فهرس المحتويات

48	تمهيد
49	المبحث الأول: مدخل نظري لتفسير الأزمات المالية والمصرفية
49	المطلب الأول: أساسيات عن الأزمات المالية
55	المطلب الثاني: أساسيات عن الأزمات المصرفية
62	المبحث الثاني: أثر الأزمات المالية والمصرفية على تطوير نظم الرقابة والحوكمة
62	المطلب الأول: أهم القوانين والتشريعات التي صدرت بعد الأزمات المالية.
64	المطلب الثاني: فضائح الفساد المالي والمصرفي بأمريكا وتحسين إطار الحوكمة.
66	المطلب الثالث: تأثير الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 على تطور نظم الرقابة والحوكمة
68	المبحث الثالث: تصميم حوكمة مصرفية فعالة لصد الأزمات المالية والمصرفية
68	المطلب الأول: خصائص النموذج الأمثل للحوكمة في المجال المالي والمصرفي
70	المطلب الثاني: العناصر الأساسية لدعم التطبيق السليم للحوكمة المصرفية
72	المطلب الثالث: تفاعل البنك المركزي والسلطات الإشرافية مع الحكومة المصرفية
74	خلاصة
الفصل الثالث: واقع وآفاق الحوكمة ضمن النظام المصرفي الجزائري	
76	تمهيد
77	المبحث الأول: نشأة وتطور النظام المصرفي الجزائري
77	المطلب الأول: نشأة النظام المصرفي الجزائري
79	المطلب الثاني: إصلاحات النظام المصرفي الجزائري قبل 1990
83	المطلب الثالث: قانون النقد والقرض 90-10 وتعديلاته
90	المبحث الثاني: الحاجة إلى تطبيق الحوكمة لدى المصارف الجزائرية لتجنب الأزمات
90	المطلب الأول: جوانب الضعف الهيكلي ضمن المصارف الجزائرية
92	المطلب الثاني: أزمة البنوك الخاصة بالجزائر

فهرس المحتويات

94	المبحث الثالث: تشخيص واقع الحوكمة لدى المصارف الجزائرية
95	المطلب الأول: ملامح تطبيق الحوكمة بالقطاع المصرفي الجزائري
101	المطلب الثاني: مؤشرات ضعف الحوكمة لدى المصارف الجزائرية
103	المطلب الثالث: متطلبات تحسين الحوكمة بالقطاع المصرفي الجزائري
106	خلاصة
108	الخاتمة
114	قائمة المراجع
-	الملخص

قائمة الجداول والأشكال

قائمة الجداول والأشكال

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
54	المؤشرات الاقتصادية التقليدية للتعرض للأزمات المالية	01

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
18	المحددات الخارجية والداخلية لحوكمة الشركات	01
30	ركائز الحوكمة المصرفية	02
69	خصائص النموذج الأمثل لحوكمة المصارف	03
96	مكونات مؤشر حماية حقوق المساهمين	04

مقدمة

مقدمة:

شهد الاقتصاد العالمي العديد من التغيرات والتطورات السريعة والعميقة، وعلى رأسها التقدم التكنولوجي الهائل الذي استفادت منه البنوك، واستحداث أدوات مالية جديدة بالإضافة إلى انفتاح الأسواق المالية على بعضها البعض في مختلف الدول بصورة غير مسبقة، وعلى الرغم من هذه التطورات الإيجابية إلا أنها لا تخلوا من بعض الانعكاسات السلبية، والتي تمثلت خاصة في سلسلة من الأزمات المالية والمصرفية التي مست العديد من الدول سواء المتقدمة منها أو النامية، حيث اتسمت هذه الأزمات المالية والمصرفية بالدورية نظرا لارتباطها بالدورات الاقتصادية، وكذلك بسبب طبيعتها حيث انها تمس العصب الرئيسي للاقتصاد وهو النظام المالي ممثلا في الجهاز المصرفي والأسواق المالية، ومن هنا نجد بأن الاقتصاد العالمي قد شهد عدة هزات مالية ومصرفية على طول مساره بشكل متواتر ودوري.

لقد وضعت هذه الأحداث التي مر بها الاقتصاد العالمي مفهوم الحوكمة على على قمة اهتمام مجتمع الأعمال والمؤسسات المالية الدولية، فمنذ سنة 1997 تاريخ حدوث الأزمة المالية الآسيوية مرورا بفضيحة شركة (أنرون) سنة 2002 إلى أزمة الرهن العقاري سنة 2008 و التي تحولت إلى أزمة مالية عالمية ، كلها حوادث أبرزت أهمية اتباع الحوكمة الجيدة ضمن القطاع المالي و المصرفي كمنهاج أمثل للمعالجة والوقاية من الأزمات، حيث يؤدي اتباع المبادئ السليمة لحوكمة البنوك إلى توفير الاحتياطات اللازمة ضد سوء الإدارة و ما يرافقها من مخاطر على سلامة البنوك ، القطاع المصرفي والاقتصاد ككل. ونظرا للسعي الحثيث من طرف الدول في تبني وإرساء مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي للحد من الأزمات المالية والمصرفية فإن الجزائر كغيرها من الدول لا يمكن أن تتأخر عن هذا المسار، هذا وقد حاولت السلطات الاقتصادية الوطنية منذ الاستقلال النهوض بالقطاع المصرفي المحلي ليتماشى مع الضرورات التنموية لدولة الاستقلال الناشئة، لكن لاحقا كان عليها القيام باصلاحات جذرية تتماشى مع المحيط الاقتصادي العالمي من خلال قانون النقد والقرض 90-10، حيث يعتبر أهم إصلاح جوهري في المنظومة المصرفية خلال عقود ما بعد الاستقلال، فتم فتح المجال أمام إنشاء كل من البنوك الخاصة ودخول المصارف الأجنبية الى السوق المصرفية الوطنية، وتطوير أساليب العمل المصرفي لتبنى على قواعد الربحية والجدوى الاقتصادية وتحرر من سطوة الجهاز التنفيذي و وزارة المالية و خزينة الدولة .

مقدمة

لكن مع تحرير القطاع المصرفي الوطني وفتحته أمام الخواص خلال مرحلة التسعينات، حدثت هناك عدة أزمات في هذه البنوك مما أثر على القطاع المصرفي ككل وعلى وظيفته في تمويل الاقتصاد الوطني ، وحماية حقوق الزبائن و العملاء والمحافظة على ثقتهم الهشة بداية في العمل المصرفي. وبالتالي أمام هذه الأوضاع كان من اللازم اتخاذ اجراءات لتدارك الأوضاع حيث قام بنك الجزائر باعتباره المؤسسة التي تقف على قمة النظام المصرفي بإصدار عدد من القوانين والأوامر من خلال محاولة تطبيق وتبني مبادئ الحوكمة المؤسسية في البنوك الجزائرية.

1. إشكالية البحث

من خلال ما تقدم فإن الإشكالية التي يعمل هذا البحث على معالجتها تكون من خلال السؤال الرئيسي التالي:

➤ إلى أي مدى تساهم الحوكمة المصرفية في التصدي للأزمات المصرفية والمالية ؟ مع الاسقاط على واقع الحوكمة بالقطاع المصرفي في الجزائر.

ويندرج تحت هذا السؤال الرئيسي أسئلة فرعية تتمثل في:

- ✓ ما هي مبررات تبني الحوكمة المصرفية؟
- ✓ ماذا توفر الحوكمة للأنظمة المصرفية؟
- ✓ هل التوصيات الصادرة عن لجنة بازل في اتفاقياتها استطاعت مساندة التطورات والتغيرات التي شهدتها القطاع المصرفي؟
- ✓ ماهي العلاقة بين الحوكمة المصرفية والأزمات المالية والمصرفية؟
- ✓ كيف يمكن تشخيص وضعية الحوكمة في البنوك الجزائرية؟

2. الفرضيات:

تمت صياغة فرضيات البحث استنادا إلى ما تم طرحه من تساؤلات حول موضوع البحث والمتمثلة في:

- ✓ تعتبر التطورات التقنية والمالية التي شهدتها القطاع المالي والمصرفي العالمي، بالإضافة إلى تتابع الأزمات المالية من أهم المبررات الدافعة لتبني الحوكمة المصرفية.

مقدمة

- ✓ يؤدي تطبيق الحوكمة المصرفية إلى ضمان كفاءة النظام المصرفي بما يتواءم مع التغيرات السريعة في البيئة المصرفية، وتلافي حدوث انهيارات وأزمات مالية.
- ✓ استطاعت لجنة بازل للرقابة المصرفية مسايرة جميع التطورات والتغيرات التي شهدتها القطاع المصرفي من خلال وضع ترتيبات ومعايير دولية.
- ✓ هناك جهود حثيثة تبذل لتحسين اطار الحوكمة بالقطاع المصرفي الجزائري.

3. أهمية الدراسة

تكمن أهمية البحث في كونه أحد المواضيع التي تتعلق بقطاع حيوي في الاقتصاد، ألا وهو القطاع المصرفي، والذي يعتبر أكثر القطاعات حساسية للمخاطر الأمر الذي يتطلب الكثير من الجهد والاهتمام لضمان سلامة ومتانة هذا القطاع، وهذا لتفادي الأزمات المالية والمصرفية، من خلال ابراز الدور الهام لتطبيق قواعد الحوكمة في القطاع البنكي الذي يساعد على أداء الإدارة البنكية وتنشيط حركة الاقتصاد ككل، لا سيما في ظل تحرر الأسواق المالية العالمية والتقدم التكنولوجي وما رافقه من تغيرات سريعة في البيئة المصرفية الدولية.

4. أهداف الدراسة:

- تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الرئيسية التالية.
- ✓ محاولة تحديد العوامل التي خلقت الحاجة إلى تطبيق الحوكمة المصرفية وابرار أهميتها في البيئة المصرفية.
 - ✓ تسليط الضوء على الأزمات المالية وإظهار الأسباب الكامنة وراء ظهورها.
 - ✓ التعرف على العلاقة بين الحوكمة المصرفية والأزمات المالية والمصرفية.
 - ✓ بيان مكانة الحوكمة في القطاع المصرفي الجزائري.

5. أسباب اختيار الموضوع:

- هناك مجموعة من الاعتبارات والأسباب التي دفعت لاختيار موضوع البحث في " دور الحوكمة المصرفية في التصدي للأزمات المصرفية والمالية".
- ✓ الاهتمام الشخصي بالموضوع وارتباطه بالتخصص.
 - ✓ الزيادة في فهم الموضوع والتعمق فيه.
 - ✓ الأزمات التي زعزعت استقرار اقتصاديات العالم.

6. منهجية الدراسة:

إن المنهج المتبع في هذا البحث من خلال الإجابة على الإشكالية المطروحة، هو المنهج الوصفي والتحليلي والتاريخي، إذ يتعلق المنهج الوصفي بمختلف المفاهيم والتعاريف المقدمة في البحث، أما المنهج التحليلي فنحاول من خلاله توضيح دور تطبيق الحوكمة في البنوك لتفادي أو التقليل من الأزمات المالية والمصرفية، ومحاولة دراسة مدى تطبيق البنوك الجزائرية لمبادئ الحوكمة التي تجعلها قادرة على التصدي للأزمات المصرفية والمالية، كما دعت الحاجة إلى اعتماد المنهج التاريخي عند سرد نشأة حوكمة الشركات والوقائع الاقتصادية، وكذا تتبع تطور إصلاحات النظام المصرفي الجزائري.

7. الدراسات السابقة:

لقد تم الاطلاع على العديد من الدراسات التي لها علاقة بموضوع بحثنا نذكر منها:

• **دراسة:** ريم عمري، الحوكمة المصرفية ودورها في مواجهة الأزمات المالية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، غير منشورة، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2016-2017.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الحوكمة المصرفية ودورها في مواجهة الأزمات المالية حيث شهدت الساحة المصرفية الدولية العديد من التطورات المالية، التي اتسعت رقعتها وآثارها المتوقعة على أعمال البنوك، بالإضافة إلى تنامي حالات الفوضى والأزمات المالية التي أصابت العديد من الشركات الرائدة عالميا، بما فيها البنوك. وفي ظل هذه الوضعية تزايد الاهتمام بتعزيز استقرار النظام البنكي وحمايته من الهزات. من أجل هذا ظهرت الحوكمة في القطاع المصرفي بما يتواءم مع التطورات العالمية، وتلافي حدوث انهيارات وأزمات مالية تؤثر على التنمية الاقتصادية.

• **دراسة:** جبار عبد الرزاق، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع

المصرفي العربي، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، والهدف من هذه الدراسة هو

معرفة مدى إمكانية الاعتماد على أعمال لجنة بازل في إرساء الحوكمة بالقطاع المصرفي

العربي، توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج أهمها:

إن الممارسة السليمة للحوكمة تؤدي عامة إلى دعم سلامة الجهاز المصرفي وذلك من خلال

المعايير التي وضعتها لجنة بازل للرقابة على البنوك وتنظيم ومراقبة الصناعة المصرفية.

إن الحوكمة في البنوك تمنح الفرصة لأفضل تعبئة للموارد ورؤوس الأموال.

- دراسة: العابدي دلال، حوكمة الشركات ودورها في تحقيق المعلومة المحاسبية دراسة حالة شركة ألياس للتأمينات الجزائرية، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم التجارية تخصص محاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر - بسكرة- 2015-2016.

هدفت الدراسة للقيام ببحث يربط العلاقة بين حوكمة الشركات والمعلومة المحاسبية للإفادة من إيجابياتها المتعددة، إذ تساعد في القضاء على التعارض وتحقيق الانسجام والتوازن بين مصالح كافة الأطراف ذات العلاقة بالمؤسسة، بالإضافة إلى إحكام الرقابة على إدارة الشركات لمنعها من إساءة استعمال سلطتها وتوفير الشفافية وإعادة الثقة في المعلومة المحاسبية وذلك باستخدام آليات الحوكمة الداخلية والخارجية أهمها المراجعة الداخلية، لجنة المراجعة مجلس الإدارة والمراجعة الخارجية. وتأتي الدراسة التطبيقية لاختيار العلاقة بين وجود آليات حوكمة الشركات داخل الشركة ومستوى الجودة في المعلومة المحاسبية، وقد توصلت الدراسة إلى وجود ارتباط وثيق وإيجابي بين آليات حوكمة الشركات المطبقة بالشركة ومستوى الجودة في المعلومة المحاسبية.

8. خطة الدراسة:

للإمام بموضوع الدراسة قمنا بتقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول وذلك على النحو التالي:

- الفصل الأول بعنوان الإطار النظري للحوكمة والحوكمة المصرفية، ويندرج ضمنه ثلاث مباحث، المبحث الأول يتضمن المفاهيم النظرية لحوكمة الشركات، المبحث الثاني يتضمن المبادئ النظرية للحوكمة المصرفية، أما المبحث الثالث يتضمن لجنة بازل للرقابة المصرفية.
- الفصل الثاني بعنوان أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الأزمات المالية والمصرفية ويتضمن ثلاث مباحث، المبحث الأول يتناول مدخل نظري لتفسير الأزمات المالية والمصرفية، المبحث الثاني يتناول أثر الأزمات المالية والمصرفية على تطوير نظم الرقابة والحوكمة، أما المبحث الثالث فسنحاول من خلاله تصميم حوكمة مصرفية فعالة لصد هاته الأزمات.
- الفصل الثالث بعنوان واقع وآفاق الحوكمة ضمن النظام المصرفي الجزائري ويتضمن ثلاث مباحث المبحث الأول بعنوان نشأة وتطور النظام المصرفي الجزائري، المبحث الثاني بعنوان الحاجة إلى تطبيق الحوكمة لدى المصارف الجزائرية لتجنب الأزمات، أما المبحث الثالث فسنحاول من خلاله تشخيص واقع الحوكمة لدى المصارف الجزائرية.

الفصل الأول: الإطار النظري
للحوكمة والحوكمة المصرفية

تمهيد

تعاظم الاهتمام بالحوكمة في مختلف الاقتصاديات المتقدمة والنامية خلال العقود القليلة الماضية وخاصة بعد انتشار الفضائح المالية التي حدثت في كبرى الشركات عبر أنحاء العالم، وذلك لكون مفهوم الحوكمة ذو أهمية بالغة في تحسين طرق إدارة الشركات، مما يمكنها من تقليل التعرض لخطر الإفلاس وكذلك الحد من انتشار الفساد المالي والإداري بهاته الشركات أولاً وبالاقصاد القومي والعالمي ككل.

وفي خضم التحولات والمستجدات التي عرفتھا وتعرفھا البيئة المصرفية الدولية كلّ مرّة، وما يصاحبها من احتدام المنافسة على الحصص السوقية والأرباح، وتنوع وتعدّد طبيعة ودرجة المخاطر التي تتعرض لها بالموازاة مع ذلك، كان لابد من تعزيز الحوكمة في القطاع المصرفي ولعل لجنة بازل للرقابة المصرفية في مقدمة الأطراف الدولية التي اهتمت بموضوع الحوكمة في المصارف، حيث قدمت هذه الأخيرة عدة توصيات وتقارير كما أنها قامت بعدة أنشطة بهذا الخصوص، وهذا من أجل الحفاظ على سلامة الأنظمة المصرفية المحلية بالدول الأعضاء وتبعاً لذلك استقرار النظام المالي والمصرفي الدولي.

ولإلمام أكثر بالموضوع سننطرق في الفصل الأول الذي يحمل عنوان الإطار المفاهيمي للحوكمة والحوكمة المصرفية المباحث الثلاثة التالية:

المبحث الأول: المفاهيم النظرية لحوكمة الشركات

المبحث الثاني: المبادئ النظرية للحوكمة المصرفية

المبحث الثالث: لجنة بازل للرقابة المصرفية

المبحث الأول: المفاهيم النظرية لحوكمة الشركات

يتناول العنصر بقدر من التوسع مفهوم الحوكمة ضمن قطاع الشركات بالاقتصاد، أهميته، الهدف منه، مبادئه والمحددات المتحركة فيه عموماً:

المطلب الأول: نشأة ومفهوم حوكمة الشركات

الفرع الأول: نشأة حوكمة الشركات

انتشرت مفاهيم وأسس الإدارة الرشيدة الترجمة المعبرة عن المصطلح "good governance" في البلدان المتقدمة منذ ما يقارب 15 عاماً، وانتقلت إلى فضاء الإدارة العربية منذ عدة سنوات وخاصة عبر نشاطات المنظمة العربية للتنمية الإدارية في عام 2002 من خلال منشوراتها كتاب: " الحكمانية: قضايا وتطبيقات"، وكذلك مؤتمراتها الهادفة إلى تعميم ذلك المصطلح ومكوناته، وتتمثل مظاهر هذا التحول في:¹

بدأ التحول نحو استخدام طريقة الإدارة الرشيدة بالمؤسسات والإدارات العالمية المتقدمة لمواكبة المتغيرات الحاصلة في البيئة الاقتصادية والسياسية والتقنية في العالم، والتي فرضها بشكل أساسي المستثمرون القلقون على رؤوس أموالهم وكذلك رجال التشريع وعلماء التنظيم الإداري والمدافعون عن البيئة.

في عام 1999 حدد قادة الدول السبع الكبار في العالم عمليات الإصلاح جراء اعتماد أساليب ممارسة الإدارة الرشيدة بالشركات باعتبارها أحد أعمدة الإدارة والاقتصاد في المرحلة ما بعد الحرب الباردة والعمل على تأكيد نهج منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية باعتماد مجموعة المعايير العالمية في الإدارة الرشيدة.

وطلب هؤلاء القادة كلا من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي بتقييم المدى الذي وصلت إليه الدول في تطبيق المعايير الجديدة للإدارة (الإدارة الرشيدة) باعتبار تلك الأساليب أساساً لزيادة الازدهار

¹ سهيل ابراهيم الشوملي: حكومات الشركات، دار الاعصار العلمي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2019، ص59.

وخلق فرص عمل ودعم قدرات الشركات على المنافسة لاجتذاب رؤوس الأموال العالمية في الدول النامية، تعززت ممارسات الادارة الرشيدة في كوريا الجنوبية والبرازيل وتركيا وغيرها.

الفرع الثاني: مفهوم حوكمة الشركات

لا يوجد على المستوى العالمي تعريف موحد متفق عليه بين كافة الاقتصاديين والقانونيين والأكاديميين لمفهوم حوكمة الشركات "corporate governance"، ويرجع ذلك إلى تداخله في العديد من الأمور التنظيمية والاقتصادية والمالية والاجتماعية للشركات وهو الأمر الذي يؤثر على المجتمع والاقتصاد ككل، وفيما يلي مجموعة من التعاريف المتعلقة بهذا المفهوم:

تعرف على أنها: "مجموعة من القوانين والنظم والقرارات التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء عن طريق اختيار الأساليب المناسبة والفعالة لتحقيق خطط وأهداف المنظمة."¹
كما تعرف على أنها: "مجموعة من القواعد والحوافز التي تهتدي بها إدارة الشركات لتعظيم ربحية الشركة وقيمتها على المدى البعيد لصالح المساهمين."²

وتعرفها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) بأنها: "الأسلوب الذي يتم من خلاله توجيه وإدارة منظمات الأعمال، حيث تحدد هيكل توزيع الحقوق والمسؤوليات بين مختلف الأطراف ذات الصلة بنشاط الشركة مثل مجلس الإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح، كما تضع قواعد وإجراءات لاتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون الشركة، كذلك تحدد حوكمة الشركات الهيكل الذي يتم من خلاله وضع أهداف الشركة ووسائل بلوغها وآليات الرقابة على الأداء."³

أما مؤسسة التمويل الدولية (IFC) فتري أن: "حوكمة الشركات هي النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها."⁴

¹ صادق راشد الشمري: استراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص 105.

² محمد مصطفى سليمان، حوكمة الشركات ودور أعضاء مجالس الإدارة والمديرين التنفيذيين، الدار الجامعية، الاسكندرية، بدون طبعة، 2008، ص 15.

³ ريم عمري، الحوكمة المصرفية ودورها في مواجهة الأزمات المالية: دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي الجزائر، 2016/2017، ص 8.

⁴ علال بن ثابت ومحمد الطاهر عامري، واقع الحوكمة المصرفية في الجزائر، مجلة الإمتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد 2، العدد 2، الجزائر، ديسمبر 2018، ص 120.

إذا ومحصلة لما تمّ ذكره ، يتبين أن حوكمة الشركات هي ذلك النظام الذي يسمح بإدارة ومراقبة الشركة سواء العامة أو الخاصة من جهة، وتحقيق رضا جميع الأطراف المعنية بهذا النظام من جهة أخرى، بما يضمن بلوغ الأهداف الاستراتيجية ورفع مستويات الأداء وبكل شفافية.

المطلب الثاني: أهداف وأهمية حوكمة الشركات

حظيت حوكمة الشركات بأهمية متزايدة نتيجة تسجيل عدد كبير من حالات الفشل الإداري والمالي في الشركات العالمية، وهو ما جعلها أهم الأساليب الإدارية التي تتسابق الشركات لتطبيقها اليوم نظرا للأهداف التي تسعى لتحقيقها.

الفرع الأول: أهداف حوكمة الشركات

تتمثل أهداف حوكمة الشركات فيما يلي:¹

- تحسين القدرة التنافسية للشركات الاقتصادية وزيادة قيمتها؛
- فرض الرقابة الفعالة على أداء الوحدات الاقتصادية وتدعيم المساءلة المحاسبية بها؛
- ضمان مراجعة الأداء الإداري والمالي والنقدي للوحدة الاقتصادية؛
- تقويم أداء الإدارة العليا وتعزيز المساءلة ورفع درجة الثقة فيها؛
- تعميق ثقافة الالتزام بالقوانين والمبادئ والمعايير المتفق عليها؛
- تعظيم أرباح الشركة الاقتصادية؛
- زيادة ثقة المستثمرين في أسواق المال لتدعيم المواطنة الاستثمارية؛
- الحصول على التمويل المناسب والتنبؤ بالمخاطر المتوقعة؛
- تحقيق العدالة والشفافية ومحاربة الفساد؛
- مراعاة مصالح الأطراف المختلفة وتفعيل التواصل معهم.

الفرع الثاني: أهمية حوكمة الشركات

يتضح أنّ لحوكمة الشركات أهمية كبيرة بالنسبة للشركات من جهة وبالنسبة للمساهمين من جهة أخرى وذلك من خلال ما يلي:²

أولا: أهمية الحوكمة بالنسبة للشركات

- تمكّن من رفع الكفاءة الاقتصادية للشركة من خلال وضع أسس العلاقة بين مديري الشركة ومجلس الإدارة والمساهمين؛

¹- كرمية نسرين، أثر الالتزام الأخلاقي للمراجعين على تفعيل حوكمة الشركات: دراسة استبائية، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة الجزائر 03، 2010/2009، ص 12.

²- العابدي دلال، حوكمة الشركات ودورها في تحقيق جودة المعلومة المحاسبية: دراسة حالة شركة ألياس للتأمينات الجزائرية، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2016/2015، ص 25، 26.

- تعمل على وضع الإطار التنظيمي الذي يمكن من خلاله تحديد أهداف الشركة وسبل تحقيقه، من خلال توفير الحوافز المناسبة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، لكي يعملوا على تحقيق أهداف الشركة التي ترعى مصلحة المساهمين؛
- تؤدي إلى الانفتاح على أسواق المال؛
- العالمية وجذب قاعدة عريضة من المستثمرين خاصة الأجانب لتمويل المشاريع التوسعية؛
- تحظى الشركات التي تطبق قواعد الحوكمة بزيادة ثقة المستثمرين لأن تلك القواعد تضمن حماية حقوقهم.

ثانيا: أهمية الحوكمة بالنسبة للمساهمين

وتتجلى أهمية الحوكمة بالنسبة للمساهمين فيما يلي:

- تساعد على ضمان الحقوق لكافة المساهمين مثل حق التصويت، حق المشاركة في القرارات الخاصة بأي تغييرات جوهرية قد تؤثر على أداء الشركة في المستقبل؛
 - الإفصاح الكامل على أداء الشركات والوضع المالي والقرارات الجوهرية المتخذة من قبل الإدارة العليا؛
 - يساعد المساهمين على تحديد المخاطر المترتبة على الاستثمار في هذه الشركات.
- ومنه نجد أن حوكمة الشركات تعتمد على التعاون بين القطاعين العام والخص لخلق نظام لسوق تنافسية في مجتمع ديمقراطي يقوم على أساس القانون، كما تلعب الحوكمة دورا حاسما في تحقيق التنمية الاقتصادية وتجنب الوقوع في الأزمات وذلك من خلال ترسيخ عدد من معايير الأداء، مما يؤدي الى كسب ثقة المتعاملين في هذه السوق والعمل على استقرارها والحد من التقلبات الشديدة فيها، وبالتالي تحقيق التقدم الاقتصادي.

المطلب الثالث: مبادئ حوكمة الشركات

أدت الحاجة إلى تطبيق مفهوم حوكمة الشركات إلى ايجاد مجموعة من المبادئ التي تساعد على ذلك، ومن المؤسسات التي اهتمت بإصدار هذه المبادئ صندوق النقد والبنك الدوليين ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية التي قامت بإصدار مبادئ حوكمة الشركات والتي تمثلت فيما يلي:

الفرع الأول: التحقق من وجود اطار فعال لحوكمة الشركات

فلكي يتم ضمان وضع اطار فعال لحوكمة الشركات، فإن من الضروري وجود أساس قانوني وتنظيمي ومؤسسي فعالا يمكن لكافة المشاركين في السوق الاعتماد عليه في انشاء علاقتهم التعاقدية الخاصة، وعادة ما يضم اطار حوكمة الشركات على عناصر تشريعية وتنظيمية وترتيبات للتنظيم الذاتي والالتزامات الاختيارية وممارسات الأعمال التي هي نتاج الظروف الخاصة بالدولة وتاريخها وتقاليدها،

ولكي تكون هناك ضمان لوجود أساس لاطار فعال لحوكمة الشركات¹، هناك مجموعة من الارشادات والعوامل يجب أخذها بعين الاعتبار وهي:²

- ينبغي أن تكون المتطلبات القانونية والتنظيمية التي تؤثر في ممارسة حوكمة الشركات نطاق اختصاص تشريعي ما متوافقة مع أحكام القانون وذات شفافية وقابلة لتنفيذ.
- ينبغي وضع اطار حوكمة الشركات بهدف أن يكون ذا تأثير على الأداء الاقتصادي الشامل ونزاهة، الأسواق وعلى الحوافز التي يخلفها للمشاركين في السوق وتشجيع قيام أسواق مالية تتميز بالشفافية والفعالية.
- ينبغي أن يكون لدى الجهات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية السلطة والنزاهة والموارد للقيام بواجبتها بطريقة متخصصة وموضوعية، فضلا عن أحكامها وقرارتها ينبغي أن تكون في الوقت المناسب وتتميز المناسب وتتميز بالشفافية مع توفير الشرح الكافي لها.
- ينبغي أن يكون توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات في نطاق اختصاص تشريعي ما محدد بشكل واضح مع ضمان خدمة المصلحة العامة.

الفرع الثاني: حقوق المساهمين: تشمل الحقوق الأساسية للمساهمين على الحق في:³

- ضمان أساليب تسجيل حقوق الملكية.
- نقل ملكية الأسهم.
- الحصول على المعلومات الخاصة بالمؤسسة في الوقت المناسب وبصورة منتظمة.
- المشاركة والتصويت في الاجتماعات العامة للمساهمين.
- انتخاب أعضاء مجلس الادارة.

¹ جمانة تحريشي ومخلفي عبد السلام، الشركات في تفضي الأزمات المالية، مجلة البدر، العدد5، الجزائر، جويلية، 2013، ص147.

² هشام زروقي، مساهمة الحوكمة المصرفية في تحقيق استقرار النظام المصرفي الجزائري، مجلة الحوكمة، المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة، مجلد3، العدد2، 2021، ص40-41.

³ حسام الدين غضبان، مساهمة في اقتراح نموذج لحوكمة المؤسسات الاقتصادية الجزائرية-دراسة حالة المؤسسات مجموعة من الاقتصادية -، أطروحة دكتوراه، تخصص تسيير المنظمات، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013/2014، ص 27،28.

- المشاركة في أرباح المؤسسة.
- يمتلك المساهمون الحق في المشاركة أو على الأقل الاحاطة علما بالقرارات المتصلة بالمتغيرات الأساسية في لمؤسسة ومن أمثلتها:
- تعديل في النظام الأساسي أو في مواد التأسيس أو في غيرها من الوثائق والمستندات المنظمة لنشاط المؤسسة.
- الموافقة على اصدار أسهم جديدة.
- التعاملات المالية غير العادية التي تسفر بالفعل عن بيع المؤسسة.
- ينبغي أن تتاح للمساهمين فرص المشاركة على نحو فعال والتصويت في الاجتماعات العامة للمساهمين كما يجب احاطتهم علما بالقواعد التي تحكم هذه الاجتماعات:
- يجب تزويد المساهمين في الوقت الملائم بالقدر الكافي من المعلومات المتصلة بتواريخ وأماكن انعقاد وجداول أعمال الاجتماعات، بالإضافة إلى تزويدهم في الوقت الملائم بالمعلومات الكاملة عن المسائل التي يتعين اتخاذ قرارات بشأنها في الاجتماعات.
- يجب أن تتاح للمساهمين فرصة طرح أسئلة عن مجلس للإدارة وإضافة موضوعات إلى جداول وأعمال الاجتماعات العامة على أن يكون ذلك في الحدود المعقولة.

الفرع الثالث: المعاملة العادلة للمساهمين

ينص المبدأ الثالث من مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على أنه " ينبغي على اطار حوكمة الشركات أن يضمن معاملة عادلة لكافة المساهمين بما في ذلك مساهمي الأقلية والمساهمين الأجانب، مع اتاحة الفرصة لكل المساهمين للحصول على تعويض فعال عن انتهاك حقوقهم " ¹ .

ومن بين الوسائل التي يتسنى للمساهمين استخدامها لفرض حقوقهم هي القدرة على اقامة الدعاوي القانونية ضد المديرين وأعضاء مجلس الادارة.

عند تطبيق هذا المبدأ يجب الالتزام بالإرشادات التالية:²

¹ ريم عمري، مرجع سابق، ص16.

² ريم عمري، مرجع سابق، ص16.

- يجب معاملة كافة المساهمين حملة نفس الطبقة الأسهم معاملة متساوية.
- يجب منع عمليات تداول الأسهم التي تستند الى معلومات داخلية، وكذا منع أية عمليات للتبادل تستهدف مصالح الاشخاص ذوي علاقات بالشركة، أي منع عمليات تداول الأسهم بصورة لا تتسم بالإفصاح والشفافية.
- يجب أن يطلب من أعضاء المجلس الادارة والمدريين التنفيذيين بالشركة أن يفصحوا لمجلس الادارة عما إذا كانت لهم سواء بشكل مباشر أو غير مباشر أي مصلحة مادية في أي عملية أو موضوع يمس الشركة بشكل مباشر.

الفرع الرابع: دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات

- بخصوص أصحاب المصالح يجب أن ينطوي إطار حوكمة الشركات على الإعتراف بحقوق أصحاب المصالح حسب القانون وأن يعمل على تشجيع التعاون بينهم وبين الشركات في مجال خلق الثروة وفرص العمل وتحقيق الإستدامة للمشروعات القائمة على أسس سليمة والتي تتمثل:¹
- ينبغي أن يعمل إطار حوكمة الشركات على تأكيد احترام حقوق أصحاب المصالح التي يحميها القانون.
- حينما يحمي القانون حقوق أصحاب المصالح فإن أولئك ينبغي أن تتاح لهم فرصة الحصول على تعويضات في حالة انتهاك حقوقهم.
- يجب أن يسمح إطار حوكمة الشركات بوجود آليات للمشاركة أصحاب المصالح وأن تكفل تلك الآليات بدورها تحسين مستويات الأداء.
- حينما يشارك أصحاب المصالح في عملية حوكمة الشركة، يجب أن تكفل لهم فرصة الحصول على المعلومات المتصلة بذلك.

¹ طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات (المفاهيم- المبادئ-التجارب) تطبيقات الحوكمة في المصارف، الدار الجامعية، 2005، ص43.

الفرع الخامس: الإفصاح والشفافية

ضمان الإفصاح وفي الوقت المناسب عن كل المسائل المادية التي تتعلق بالشركة، بما في الوضع المالي والأداء والملكية، وحوكمة الشركة، وتتناول الإفصاح عن المعلومات الهامة ودور مراقب الحسابات والإفصاح عن الملكية النسبة العظمى من الأسهم والإفصاح المتعلق بأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين ويتم الإفصاح عن كل تلك المعلومات بطريقة عادلة بين المساهمين وأصحاب المصالح في الوقت المناسب ومن دون تأخير.¹

الفرع السادس: مسؤوليات مجلس الإدارة

يجب أن يضمن إطار حوكمة الشركات التوجه الاستراتيجي للشركة والمتابعة والرصد الفعال للإدارة بواسطة مجلس الإدارة، ومسؤولية المجلس أمام الشركة والمساهمين، وعلى المجلس أن يحرص على الحصول على كل المعلومات وأن يتعامل بعدالة مع كافة المساهمين وأن يضمن التوافق مع القوانين السارية، ومراجعة الأداء وسياسة المخاطر، وكذلك ضمان أن النظم الملائمة للرقابة الداخلية قائمة - وخاصة- نظم إدارة ومتابعة المخاطر والرقابة المالية والتوافق مع القوانين والإفصاح والاتصالات، وينبغي على المجلس أن يضع في اعتباره استخدام لعبة المراجعة (من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين)، وكذلك الدخول على المعلومات الدقيقة والملائمة وفي التوقيت المناسب والاتصالات مع المديرين الأساسيين والمراجع الداخلي واللجوء إلى المستورة الخارجية المستقلة.²

¹ يوسف مصطفى كافي، عولمة الأسواق المالية المعاصرة، دار الحامد للنشر والتوزيع، ط1، 2016، ص307.

² طارق عبد العال حماد، مرجع سابق، ص11.

المطلب الرابع: محددات حوكمة الشركات

الفرع الأول: المحددات الخارجية

وتشير إلى المناخ العام للاستثمار في الدولة، وترجع أهمية المحددات الخارجية إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن حسن إدارة الشركة، والتي تقلل من التعارض بين العائد الاجتماعي والعائد الخاص، وتتمثل المحددات الخارجية في ما يلي:²

- القوانين واللوائح التي تنظم العمل بالأسواق مثل قوانين الشركات، قوانين سوق المال والقوانين المتعلقة بالإفلاس، وأيضا القوانين التي تنظم المنافسة والتي تعمل على منع الاحتكار.
- وجود نظام مالي جيد بحيث يضمن توفير التمويل اللازم للمشروعات بالشكل المناسب الذي يشجع الشركات على التوسع والمنافسة الدولية.
- كفاءة الهيئات والأجهزة الرقابية، مثل هيئات سوق المال والبورصات، وذلك عن طريق إحكام للرقابة على الشركات والتحقق من دقة وسلامة البيانات والمعلومات التي تنشرها، وأيضا وضع العقوبات المناسبة والتطبيق الفعلي لها في حالة عدم التزام الشركات.
- دور المؤسسات غير الحكومية في ضمان التزام أعضائها بالنواحي السلوكية والمهنية والأخلاقية والتي تضمن عمل الأسواق بكفاءة، وتتمثل هذه المؤسسات غير الحكومية في جمعيات المحاسبين، والمراجعين ونقابات والمحامين على سبيل المثال.

الفرع الثاني: المحددات الداخلية:

وتشمل على القواعد والأساليب التي تطبق داخل الشركات، والتي تتضمن وضع هياكل إدارية سليمة توضح كيفية اتخاذ القرارات داخل الشركات، وتوزيع مناسب للسلطات والواجبات بين الأطراف المعنية بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات مثل مجلس الإدارة، الإدارة، المساهمين، وأصحاب المصالح،

² قطاف عقبة، دور حوكمة الشركات في تحسين أداة المؤسسات الاقتصادية الجزائرية دراسة حالة، شركات المساهمة المدرجة في بورصة الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاد وتسيير المؤسسة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2018/2019، ص37.


وبالنظر السطحية إلى هذه المحددات قد تفهم على أنها قيود على الحوكمة، ولكنها في الواقع تمثل ضوابط لضمان فعالية تطبيق الحوكمة.¹

ويجدر بنا أن نلاحظ أن هذه المحددات سواء كانت داخلية أو خارجية، فهي بدورها تتعلق بالعوامل المرتبطة بثقافة الدولة، النظام السياسي، مستوى التعليم والوعي لدى الأفراد، فحوكمة الشركات ليست سوى مجرد محيط اقتصادي أكثر ضخامة تعمل في نطاقه الشركات، بل يعتمد إطار الحوكمة أيضا على البيئة القانونية والتنظيمية، إضافة إلى عوامل أخرى كأخلاقيات الأعمال، ومدى إدراك الشركات للظروف البيئية والاجتماعية للمجتمعات التي تعمل بها والتي قد تؤثر على سمعتها ونجاحها في الأجل الطويل.²

¹ أمينة فداوي، دور ركائز حوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية - دراسة عينة الشركات المساهمة الفرنسية المسجلة بمؤشر **sbf250**، أطروحة دكتوراه، جامعة باجي مختار، عنابة، 2013/2014، ص58

² أمينة فداوي، مرجع سابق، ص58.

الشكل رقم (01): المحددات الخارجية والداخلية لحوكمة الشركات



المؤسسات الخاصة تشير إلى عناصر القطاع الخاص، وكيانات الإدارة الذاتية، ووسائل الإعلام، والمجتمع المدني، وتلك الجهات التي تقلل من عدم توافر المعلومات، وترفع من درجة مراقبة الشركات، وتلقي الضوء على السلوك الانتهازي للإدارة.

المصدر: شريقي عمر، دور وأهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي، الملتقى العلمي الدولي، الأزمة المالية والإقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 20-21 أكتوبر 2009، ص5.

المبحث الثاني: المبادئ النظرية للحوكمة المصرفية

تحتل المنظومة المصرفية أهمية بالغة على مستوى الاقتصاديات الوطنية والدولية مقارنة بالقطاعات الأخرى، انطلاقاً من كونها المحرك الأساسي للنمو الاقتصادي عبر وظيفة تمويله، لذا أصبح لازماً المحافظة على سلامة أداء القطاع المصرفي، وتعتبر الحوكمة المصرفية أحد المداخل المهمة لضمان ذلك وحماية مصالح جميع الأطراف ذات الصلة بنشاط البنك.

المطلب الأول: مفهوم الحوكمة المصرفية

سنركّز ضمن هذا المطلب على تعريف مصطلح الحوكمة المصرفية، أهمية هذا النشاط و الأطراف الفاعلة فيه:

الفرع الأول: تعريف الحوكمة المصرفية

توجد تعريفات متعددة للحوكمة المصرفية طبقاً لما جاء في مقالات وكتابات الباحثين وتقارير مختلف الهيئات، وفي ما يلي عرض لبعض هذه التعاريف:

✓ **تعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية:** " الحوكمة المصرفية هي الأساليب التي تدار بها أعمال وشؤون البنوك من خلال الدور المنوط به كل من مجلس الإدارة العليا بما يؤثر على تحديد أهداف البنك وحماية حقوق المودعين."¹

✓ **تعريف بنك التسويات الدولية:** " هي الأساليب التي تدار بها المصارف من خلال مجلس الإدارة والإدارة العليا والتي تحدد كيفية وضع أهداف البنك والتشغيل وحماية مصالح حملة الأسهم وأصحاب المصالح مع الالتزام بالعمل وفقاً للقوانين والنظم السائدة وبما يحقق حماية مصالح المودعين."²

كما عرّفت بأنها: " مجموعة القواعد القانونية والمحاسبية والمالية والاقتصادية التي توجّه وتحكم الإدارة في أداء عملها والوفاء بمسؤولياتها ليس فقط أمام المساهمين الذين هم أساساً من منظومة الحوكمة المصرفية، ولكن أيضاً أمام المودعين الذين هم أساساً الدائنون الرئيسيون للمصارف ومن ثمّ أمام أصحاب المصالح والمجتمع في المنطقة التي يعمل فيها المصرف "³.

¹ - عيجولي خالد وميريني محمد، آليات تعزيز الحوكمة المصرفية في الجزائر، مجلة البحوث والدراسات التجارية، المجلد 05، العدد 02، سبتمبر 2021، ص 25.

² - بلقط أميرة، دور الحوكمة المصرفية في تحقيق استقرار القطاع المصرفي الجزائري، مجلة أرساد الدراسات الاقتصادية والإدارية 3 (خاص)، المجلد 3، عدد خاص، أبريل 2020، ص 69.

³ - ياسر تاج السر محمد سند وأسعد مبارك حسين موسى، دور الحوكمة المصرفية في إدارة المخاطر بالمصرف، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد 05، العدد 02، ديسمبر 2020، ص 382.

الفرع الثاني: أهمية الحوكمة المصرفية والأطراف الفاعلة فيها

سنعرض إلى أهمية الحوكمة المصرفية والأطراف الفاعلة فيها على الترتيب:

أولاً: أهمية الحوكمة المصرفية

يؤدي تطبيق البنوك للحوكمة إلى نتائج متعددة أهمها ما يلي:¹

- زياده فرص التمويل وانخفاض تكلفة الاستثمار واستقرار سوق المال والحد من الفساد؛
- التزام البنوك بتطبيق معايير الحوكمة يساهم في تشجيع الشركات التي تقترض منها على تطبيق قواعد الحوكمة والتي من أهمها الإفصاح والشفافية والإدارة الرشيدة مما يؤدي إلى انخفاض درجة المخاطر عند تعاملها مع البنوك والإقلال من التعثر؛
- إن تطبيق أسس الحوكمة يكون عنصراً رئيسياً لاندماج البنوك في مسانيرة الاقتصاديات العالمية، خاصة تلك التي تعاني من عدم اللحاق بركب البنوك العالمية العملاقة؛
- في عصر العولمة أصبح لزاماً على البنوك أن تطور أنظمة الحوكمة فيها، من أجل بلوره استراتيجياتها وآليات صنع القرار فيها بالكيفية والسرعة اللازمتين للتعامل مع العالم الخارجي، بما في ذلك البنوك الدولية؛
- تطبيق الحوكمة المصرفية من شأنه الوصول إلى تحقيق أهداف البنوك، وهي أساس لبناء الثقة مع المساهمين والأطراف الأخرى ذات العلاقة بما فيها الجهات الإشرافية.

ثانياً: الاطراف الفاعلة في الحوكمة المصرفية

يمكن تقسيم الأطراف الأساسية في عملية تطبيق نظام الحوكمة المصرفية إلى مجموعتين الأولى هم الأطراف الداخلية، أما الثانية فهم الأطراف الخارجية.

1- الأطراف الداخلية:

وتتمثل أساساً في الأطراف التالية من داخل المصرف :²

- **المساهمون:** يقومون بتوفير رأس المال، ويتمتعون بسلطة قوية وإن كانت محدودة، وهم المسؤولون بصفة أساسية عن تعيين وفصل المجالس الادارات، وتعد موافقتهم ضرورية لإتمام كثير من الصفقات.
- **مجلس الإدارة:** الذي يتم اختياره بالانتخاب بين أعضائه، ومن الأهمية بمكان تحقيق التوازن بين الأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين في المجلس، كما يجب أن يتمتع أعضاء مجلس الإدارة المستقلين

¹ قويدر بورقبة وآخرون، واقع الحوكمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري، مجلة الاقتصاد الحديث والتنمية المستدامة، المجلد 01، العدد 01، ديسمبر 2018، ص 37-38.

² نوي فطيمة الزهرة، أثر تطبيق الحوكمة المؤسسية على تحسين أداء البنوك التجارية الجزائرية، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2016-2017، ص 109 - 110.

بشخصيات قوية في مجالاتهم، بحيث لهم مساهمات بناءة في العمل داخل المجلس وخارجه بما يتمتعون به من خبرة ومهارة كمتطلبات أساسية لتحسين الأداء من خلال النهوض بأداء البنك وتشجيع الابتكار.

• **الإدارة التنفيذية:** التي تقوم من خلال مديرتها التنفيذي وفريقها بإدارة الأنشطة اليومية للبنك بما يتلاءم مع السياسات التي يضعها مجلس الإدارة.

• **المراجعون الداخليون:** وتتمثل مهمتهم الأساسية في إعداد التقارير المالية، والمراجعة الداخلية والمحافظة على تطبيق القوانين واللوائح إضافة إلى الإرشاد والتوجيه، كما قد تشكل البنوك لجان متخصصة أخرى كلجان المرتبات والمكافآت، ولجنة التعيينات ولجنة إدارة المخاطر.

2- الأطراف الخارجية:

وتتمثل هذه الاطراف في العناصر الخارجة عن سلطة ونشاط المؤسسة المصرفية ممثلة في ¹:

• الإطار القانوني والتنظيمي والرقابي:

يعتبر وجود إطار تنظيمي وقانوني متطور لنظام البنك أمراً هاماً وحيوياً، بالإضافة إلى الدور الرقابي للبنك المركزي الذي لا يقل أهمية، إذ من الضروري وجود مجموعة من الضوابط المحكمة في ما يتعلق بكفاية رأس المال، وتركز القروض، وتنظيم إقراض الأطراف ذات الصلة والأطراف ذات العلاقة بالمنشأة، وتكوين المخصصات، وتحصيل المدفوعات المستحقة، والإجراءات الخاصة بإعادة جدولة الديون، ومتطلبات السيولة والاحتياطي، بالإضافة إلى تطبيق الأساليب المتطورة للمراقبة المكتبية والميدانية.

• دور العامة:

- **المودعون:** يتمثل دور المودعين في الرقابة على أداء الجهاز المصرفي وفي قدرتهم على سحب مدخراتهم إذا ما لاحظوا إقبال البنك على تحمل قدر مبالغ فيه من المخاطر.

- **شركات التصنيف والتقييم الائتماني:** تساعد مؤسسات التقييم على دعم الالتزام على مستوى السوق المصرفي من طرف المتدخلين أي المصارف في هذه الحالة، حيث تقوم فكرة التقييم على التأكد من توافر المعلومات لصغار المستثمرين، ومن ثم فإن توافر هذه الخدمة من شأنه أن يساهم في زيادة درجة الشفافية، ودعم الحماية التي يجب توافرها للمتعاملين في السوق.

- **وسائل الاعلام:** يمكن لوسائل الاعلام أن تمارس الضغط على البنوك لنشر المعلومات ورفع كفاءة العنصر البشري ومراعات مصالح الفاعلين الآخرين في السوق ، بالإضافة إلى تأثيرهم على استثمارات رأس المال.

¹ - بلقط أميرة، مرجع سابق، ص 74.

- شبكة الأمان وصندوق تأمين الودائع: يعتبر صندوق تأمين الودائع أحد أشكال شبكة الأمان، حيث قامت العديد من الدول بوضع خطط تأمين على الودائع لحماية المودعين الصغار، ويتم تنظيم هذه الخطط عادة بواسطة مؤسسات مالية عمومية أو خاصة مستقلة عن المصارف المعنية.

المطلب الثاني: دواعي اللجوء إلى الحوكمة المصرفية

شهدت البيئة المصرفية تغيرا كبيرا بالنظر للتحويلات والتطورات المتلاحقة التي عرفت الساحة الحالية، حيث تطور نشاط البنوك، وتوسعت مساحة ونطاق أعمالها، لكن وفي المقابل أدت هذه التطورات إلى احتدام المنافسة بين البنوك، بالإضافة إلى دخول مؤسسات مالية غير مصرفية كمنافس قوي لها، مما استدعى قيامها بتغيير نمط أنشطتها العادية واتباع عدة أساليب شكلت في مجملها مقتضيات العمل المصرفي، ومن العوامل التي استدعت ضرورة اللجوء إلى الحوكمة المصرفية ما يلي:¹

الفرع الأول: التحرير المالي

يعد التحرير المالي أحد معالم النظام المالي الجديد، وأهم ملامح التطورات الاقتصادية، البارزة خلال العقد الأخير من القرن العشرين، وقد ارتبطت سياسات التحرير المالي ارتباطا وثيقا بهيمنة السياسات الليبرالية كالسياسات الاقتصادية العامة، وكذلك التوجه نحو الاندماجات في الاقتصاد العالمي التي تشهدها غالبية الدول.

يندرج التحرير المالي ضمن سياق التحرير الاقتصادي، ويعتبر أحد مكوناته الرئيسية في برنامج الإصلاح الاقتصادي، ويعرف التحرير المالي على أنه: "مجموعة من الاجراءات التي تسعى إلى خفض القيود المفروضة على القطاع المالي والتقليل من احتكار الدولة له وفتحه أمام المنافسة".

حيث يضم التحرير المالي ثلاثة جوانب أساسية يتمثل في:

- تحرير القطاع المالي المحلي: ويشمل التحرير ثلاث متغيرات أساسية هي: تحرير أسعار الفائدة وتحرير الائتمان وتحرير المنافسة البنكية.

¹ ريم عمري والطبيب لحيلح، الحوكمة المصرفية في ظل التحويلات العالمية، مجلة العلوم الانسانية، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، العدد44، ديسمبر، 2015، ص ص 240-246.

- تحرير الأسواق المالية: يتم بواسطة إزالة القيود والعراقيل المفروضة ضد حيازة وامتلاك المستثمر الأجنبي للأوراق المالية للمنشآت والمؤسسات المحلية المسعرة في بورصة القيم المنقولة والحد من اجبارية توطين رأس المال و أقساط الأرباح والفوائد.
- تحرير تدفقات رأس المال: يتضمن إزالة الحواجز والعقبات التي تمنع البنوك والمؤسسات المالية الأخرى من الاقتراض من الخارج.

الفرع الثاني: العولمة المالية

لا تعتبر العولمة المالية ظاهرة جديدة، حيث كانت بدايتها في منتصف الثمانينيات من القرن الماضي، مع ارتفاع التدفقات المالية عبر الحدود وذلك بقيام دول عديدة من القرن الماضي، مع ارتفاع التدفقات المالي عبر الحدود، وذلك بقيام دولة عديدة بتقليل الحواجز المفروضة أمام التجارة عبر الحدود في الأصول المالية وإلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال.

والعولمة وفقا لذلك هي الزيادة في التجارة الدولية والروابط المالية وانتشار المعلومات التي تضمن تكامل النظام المالي المحلي لدولة معينة مع الأسواق والمؤسسات المالية الدولية، وهذا التكامل يتطلب قيام الحكومات بتحرير القطاع المالي المحلي.

هناك وجهتا نظر حول منافع العولمة المالية إذ تركز وجهة النظر التقليدية على أهمية القنوات التي يمكن من خلالها التدفقات رؤوس الاموال أن تزيد من الناتج المحلي الاجمالي، وذلك من خلال خلق فرص استثمارية واسعة.

لكن من المنظور الحديث فإن العولمة المالية لا تعزز فقط فرص الحصول على التمويل اللازم للاستثمار فحسب، بل أنها تحقق العديد من المنافع الاضافية، غير المباشرة والمتمثلة في ما يلي:

- **تنمية القطاع المالي:** كلما اتسع نطاق وجود البنوك الأجنبية في بلد ما تحسنت نوعية الخدمات المالية، وزادت كفاءة الوساطة المالية وفيما يتعلق بأسواق رأس المال فإن دخول الوافدين الأجانب إليها يزيد من كفاءتها.
- **تصحيح هيكل حوكمة الشركات:** دفعت العولمة المالية عددا من البلدان إلى تصحيح هيكل حوكمة الشركات فيها وذلك استجابة للمنافسة الأجنبية ومطالب المستثمرين الدوليين.

- تقوية السياسات الاقتصادية الكلية: إن تحرير حساب رأس المال يجعل البلد أكثر تعرضاً للأزمات، وهو ما يلزم البلد يتبنى سياسات اقتصادية كلية أفضل كوسيلة لتخفيف احتمال وقوع مثل هذه الأزمات.
- الفرع الثالث: احتدام المنافسة في السوق المصرفية:

مع تزايد ثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإلغاء معظم الدول للقيود التي كانت تعيق حركة المعاملات المتعلقة بالبنوك جراء موجة التحرير المالي، اشتدت المنافسة بين البنوك التجارية سواء فيما يتعلق بالسوق المصرفية المحلية أو العالمية، بالإضافة إلى دخول مؤسسات مالية غير بنكية مثل شركات التأمين، صناديق المعاشات، صناديق الاستثمار، والتي دخلت كمنافس قوي للبنوك التجارية في مجال الخدمات المالية مما أدى إلى تراجع دور البنوك.

إن المنافسة الكبيرة والشديدة خلقت نوعاً من الثقافة والوعي المصرفي لدى الجمهور والبنوك، بحيث أصبح معيار الجودة هو أساس العلاقة ما أدى بالبنوك لانتهاج الحوكمة السليمة التي تعتبر من المعايير الجوهرية للجودة.

الفرع الرابع: انتشار عمليات غسل الأموال

تعد عمليات غسل الأموال من أخطر الجرائم الاقتصادية التي يشهدها العصر الحديث فغسيل الأموال هو مجموعة من العمليات المستمرة التي تهدف إلى إدخال الأموال الناتجة عن أنشطة غير مشروعة وغير مرخصة من خلال أنشطة خفية إلى قنوات الاقتصاد الرسمي بغية إكسابها صفة الشرعية عن طريق الوساطة البنكية.

ومن الواضح أن عمليات غسل الأموال تتخذ من البنوك القناة أو الطريق الموصل لعبور الأموال غير المشروعة، بفضل ما تقدمه كمؤسسات مالية من تسهيلات للإيداع ناتجة عن الثغرات الموجودة في القوانين البنكية، حيث تعتبر الحوكمة المصرفية وما تعتمد من أسس كفيلة بالكشف عن هذه العمليات وتجنب وقوعها ومعالجتها في الوقت المناسب وضمان سلامة الجهاز المصرفي من آثارها السلبية.

الفرع الخامس: خصخصة البنوك

إن ما شهدته البيئة الاقتصادية المعاصرة من إصلاحات اقتصادية كبيرة خاصة بالنسبة لتلك الدول التي تسعى نحو التحول إلى اقتصاد السوق، وذلك بتسريع معدلات النمو الاقتصادي عن طريق

إنشاء المشاريع الاقتصادية العملاقة التي تحتاج إلى التمويل الكافي وخاصة من جانب البنوك، هذه الأخيرة التي أصبح تحديث أعمالها وإدارتها ورفع كفاءة إطارها البشرية ضرورة حتمية يتم تحقيقها عن طريق إعادة هيكلة البنوك من خلال خصصتها.

فالخصخصة هي عملية نقل الملكية من القطاع العمومي إلى القطاع الخاص من خلال تحويل جزء أو مجموع من الأصول المادية أو المعنوية لمؤسسات عمومية لصالح أشخاص خواص ماديين كانوا أو معنويين.

نتيجة لعملية الخصخصة فقد أصبحت البنوك ملزمة بتلبية مطالب المساهمين والتي من أهمها التطبيق السليم لمبادئ الحوكمة، حيث تؤدي عمليات خصخصة البنوك إلى حصول مديري البنوك على حرية أكبر في الطريقة التي يديرون بها بنوكهم، لذلك كانت الحاجة ملحة إلى تطبيق قواعد الحوكمة في هذه البنوك لردع أي تصرفات مسيئة يمكن أن يقدم عليها المديرون على حساب باقي أصحاب المصالح.

الفرع السادس: توجه البنوك في أعمالها نحو الشمولية.

يواجه القطاع المالي العالمي في السنوات الأخيرة العديد من التحولات الجذرية في الصناعة المصرفية ومنها دخول المؤسسات غير البنكية في ميدان العمل المصرفي التي زادت من حدة المنافسة، حيث أصبح لزاما على البنوك التجديد وتبني فلسفة البنوك الشاملة.

فالبنوك الشاملة تمثل كيانات مصرفية تسعى وراء تنويع مصادر التمويل وتعبئة أكبر قدر ممكن المدخرات من كافة القطاعات، وتوظف مواردها وتمنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات، بحيث تجمع بين وظائف البنوك التجارية التقليدية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال.

واستنادا إلى ما سبق فإن الارتباط بين الحوكمة والصيرفة الشاملة يرجع في الأساس إلى العوامل التي ساعدت وساهمت في تعميق الحوكمة والتي أفرزت متغيرات كثيرة، اضطرت بموجبها البنوك إلى اتباع أسلوب جديد تمكنه من خلاله الخروج من الإطار التقليدي للأنشطة المصرفية إلى تبني أسلوب الصيرفة الشاملة وشجع على ذلك موجة التحرر من القيود التشريعية والتنظيمية، وزيادة المنافسة في مجال الأعمال المصرفية وتقليل الفجوة بين البنوك والمؤسسات المالية غير المصرفية.

الفرع السابع: الاندماج المصرفي

يتميز العصر الحاضر بأنه عصر الكيانات الاقتصادية الكبرى، لذلك يعد الاندماج من أهم التحولات التي شهدتها القطاع المالي والمصرفي عالمياً، باعتباره أحد تحديات القطاع المصرفي الذي من شأنه أن يعزز القدرة التنافسية، ويعرف الاندماج المصرفي على أنه: " اتفاق يؤدي إلى اتحاد بنكين أو أكثر وذوا بنهما إراديا في كيان مصرفي واحد، بحيث يكون الكيان الجديد ذو قدرة أعلى وفاعلية أكبر على تحقيق أهداف كان لا يمكن أن تتحقق قبل إتمام عملية الكيان المصرفي الجديد".

إن نجاح الاندماج المصرفي يتوقف على توافر مجموعة من الشروط ولعل أهمها ضرورة تطبيق الحوكمة في البنوك بكل ما تتضمنه من تعميق مبدأ الشفافية في عملية التحول نحو الكيان المصرفي، وهو ما يستلزم إتاحة جميع البيانات التفصيلية عن كل بنك مندمج، بالإضافة إلى ضرورة توافر نوع من الرقابة المصرفية الفعالة في هذه الكيانات الجديدة.

الفرع الثامن: الأزمات المالية

يعتبر النظام الرأسمالي مولدا بطبيعته للأزمات المالية، حيث تأتي هذه الأزمات بصفة دورية ومستمرة مما ينتج عنها أثار حادة وخطيرة تهدد الاستقرار الاقتصادي لدولة معينة، وغالبا ما تؤدي إلى ركود و إنكماش اقتصادي.

وقد أضحت تواتر حدوث الأزمات المالية في الفترة الأخيرة ظاهرة مثيرة للاهتمام، ذلك نظرا لسرعة انتشار عدواها لتشكل دولا أخرى متقدمة ونامية، وهذا كنتيجة للانفتاح الاقتصادي والمالي للدول، مما يؤدي إلى ارتفاع أثار وتكاليف هذه الأزمات.

ورغم أن لكل أزمة خصائصها وأسبابها إلا أن القاسم المشترك بينهما هو الثغرة الموجودة بين وضع أسس الحوكمة وتنفيذها، نتيجة ضعف فعالية أطر الرقابة المصرفية وغياب الضوابط الاحترازية والإدارة الداخلية السليمة، وضعف نظم الإفصاح، وهذا ما جعل من التطبيق السليم للحوكمة المصرفية ضرورة حتمية لا مفر منها.

المطلب الثالث: ركائز الحوكمة المصرفية وأثر تطبيقها

الفرع الأول: ركائز الحوكمة المصرفية

إن أهم الركائز التي تناولها الباحثون والمحللون هي ثلاثة ركائز وهناك من حددها في ستة ركائز أساسية من خلال إضافة ثلاثة أخرى هي: الهيكل التنظيمي، التشريعات والأنظمة القانونية كما يلي:¹

1- السلوك الأخلاقي:

يشير هذا المرتكز على البنية الأخلاقية ومجموعة القيم الخاصة التي يتم تعميمها في المصارف، والتي تحدد النطاق المناسب لإجراء الحوار الصريح في الوقت الصحيح حول حل المشكلات والتي تمنع بدورها:

- الترشح الوظيفي (الرشوة).

- تسريب بيانات الزبون.

- تعارض المصالح.

فضلا على أنها تحد من تلك النشاطات والعلاقات التي تحجب دور الحوكمة المؤسسية كالإقراض الداخلي المتصل بالمسؤولين والعاملين في المصرف أو أي تعاملات تفضيلية لأي من المقربين من المسؤولين.

ويركز بعض الباحثين على أهمية مبادئ الشرف والمواثيق الأخلاقية للعمل على الرغم من أنها ليست في قوة القوانين واللوائح من ناحية الالتزام بها لكنها تغطي احتمالات التحايل على الأعراف والتقاليد المهنية والاجتماعية، بل تعد غاية في الأهمية في بناء إطار الحوكمة المؤسسية، وذلك لكونها تتعامل مع الجانب المضيئ في الإنسان من منطلق الطاعة والاختيار وليس من منطلق الإكراه والإلزام.

¹ علاء فرحان طالب وإيمان شيجان المشهداني، الحوكمة المؤسسية والأداء المالي الاستراتيجي للمصارف، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص ص 35-42.

2- الرقابة والمساءلة:

يتحتم وجود إطار فاعل للتقارير المالية لكي تكتمل أحكام الرقابة الفاعلة على أداء المصارف، على أن يتسم هذا النظام بالشفافية والإفصاح وبقدر يكفل توفير المعلومات المناسبة، وتوفر هذا المرتكز يضمن الدور الفاعل للسلطات الرقابية وإدراكها لأهمية دورها الرقابي لأنها ركيزة من ركائز بناء حوكمة المصارف، وتجدر الإشارة إلى أن الرقابة ليست الداخلية (النظم والقوانين الداخلية) والخارجية (المراجعين الخارجيين) فحسب، بل هناك أطراف تسهم بشكل مباشر في عملية الرقابة، كهيئة سوق المال، البنك المركزي، البورصة، الغرف التجارية والصناعية وكل من له مصلحة.

3- إدارة المخاطر:

برزت الحاجة الملحة إلى الاعتناء بإدارة المخاطر بسبب التطورات السريعة في الأوراق المالية وعولمة التدفقات المالية فضلا عن التقدم التكنولوجي السريع والتحرر من القيود التشريعية الذين أديا إلى ضغوط تنافسية بين المؤسسات المالية غير المالية على حد سواء، وقد أدى تطور النظام المصرفي منذ بداية الثمانينات إلى تعرض البنوك إلى درجات مخاطرة عالية في نفس الوقت، مما استوجب تشكيل إدارة للمخاطر التي يتعرض لها المصرف والتي تعد من أهم ركائز الحوكمة المصرفية، ذلك أن تقليل المخاطر يعتبر من أهم أهداف الحوكمة.

4- الكفاءات والمهارات:

يعد توافر عدد من الاستراتيجيين المؤهلين في المصرف مع وجود كفاءات تتمتع بالمهارات اللازمة التي حددها مجلس الإدارة، وأيضا وجود أعضاء المجلس إدارة يتمتعون بالاستقلالية الكافية والمعرفة الفنية ركيزة لا يستهان بها في دعم العمليات المصرفية وتعزيز أدائه المالي، ويتطلب هذا أن يتصف أعضاء مجلس الإدارة بالقدرة على إصدار الأحكام معبرا عن رؤية الإدارة وكبار المساهمين، وذلك من خلال الاستفادة من تجارب المؤسسات المالية الأخرى في الإدارة التي من شأنها تطوير الخطط الاستراتيجية نظرا لتزايد تعقيد العمل المصرفي وتسارع وتيرة التغيير في الأسواق المالية وممارستها.


5- الهيكل التنظيمي:

يكفل وجود هيكل تنظيمي للمصرف تحديدا دقيقا لمدى فعالية وواجبات نظام الحوكمة المصرفية، لذا يشير مصطلح الهيكل التنظيمي إلى ذلك البناء الذي يحدد التركيب الداخلي للمصرف، ويحدد كيفية توزيع مهام المصرف و كيفية الحصول على موارده، فضلا عن كيفية تقرير العلاقات وتحديد المستويات في السلم التنظيمي، ويوضح أيضا التقسيمات والتنظيمات فضلا عن الوحدات الفرعية التي تؤدي مختلف الأعمال اللازمة لتحقيق أهداف المصرف، كذلك يبين الإطار العام للصلاحيات والمسؤوليات وإجراءات تفويضها، أيضا هو الذي يعكس نوعية وطبيعة العلاقة بين أقسامه، ويفرض على المصرف اختيار أعضاء إدارة كفؤين وقادرين على أن يجمعوا بين أيديهم كل خيط النجاح والابتكار، أن توفر ذلك يضمن وجود ركيزة مهمة لبناء نظام حوكمة مؤسسية جيدة في المصارف.

6- التشريعات والأنظمة القانونية:

تسم التشريعات والأنظمة القانونية في تعزيز وتدعيم البنية العامة لنظام الحوكمة المؤسسية من خلال قولبة الأطر العامة لعناصر هذا النظام والمتابعة المستمرة لمخرجاته باعتبار أن البيئة التشريعية هي الأساس في تطوير ممارسات هذا النظام وتطبيقه، إذ تتناول تلك التشريعات والأنظمة رسما وملزما لحدود عناصره وأطره العامة بما يكفل توفير مجموعة من الأدوات اللازمة لتعزيز الممارسة العادلة للحقوق وتحديدا واضحا لأنظمة السلوك الداخلي في المصارف.

الشكل رقم (02): ركائز الحوكمة المصرفية



المصدر: حاتم رياض مصطفى أصلان، مدى مساهمة تطبيق مبادئ الحوكمة في تعزيز اكتشاف الغش والتلاعب بالتقارير المالية: دراسة تطبيقية على المصارف التجارية في فلسطين، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2015، ص36.

الفرع الثاني: أثر تطبيق الحوكمة في المصارف.

يؤدي تطبيق البنوك للحوكمة إلى نتائج إيجابية متعددة أهمها زيادة فرص التمويل وانخفاض تكلفة الاستثمار واستقرار سوق المال، والحد من الفساد، كما أن التزام البنوك بتطبيق معايير الحوكمة يساهم في تشجيعها للشركات التي تفترض منها بتطبيق هذه القواعد والتي من أهمها الإفصاح والشفافية والإدارة الرشيدة ويؤدي تطبيق الشركات لمبادئ الحوكمة إلى انخفاض درجة المخاطر عند تعاملها مع البنوك والإقلال من التعثر¹. وتتبع أهمية الحوكمة الجيدة في البنوك في تحقيقها العديد من الأهداف المتمثلة فيما يلي:²

- خلق و تعزيز الثقة بين المودعين وحمله الاسهم من جهة و الإدارة التنفيذية العليا من جهة أخرى.
- تطبيق الحوكمة يساهم في حماية أموال المودعين وصغار المساهمين بشكل خاص.
- تعتبر الحوكمة من شروط ومواصفات عمليات التصنيف، فالبنك الذي يلتزم بالمعايير الدولية يمكن تصنيفه بسهولة، مما يعزز من ثقة المؤسسات المصرفية الدولية به وبأدائه.
- لا يمكن تطبيق معايير بازل في المحاسبة والتدقيق بدون أن يكون البنك قد انتهج أو أخذ أو التزم بمبادئ الحوكمة السليمة.
- تسهيل عمليات التدقيق والرقابة من قبل السلطة النقدية ومن المؤسسات التقييم الدولية.
- طمأنة المستثمرين وحملة الاسهم على تحقيق عائد مناسب لاستثماراتهم، والعمل على المحافظة على حقوقهم وخاصة حقوق الأقلية منهم.
- تعظيم قيمة الاسهم وتدعيم القدرة التنافسية للبنك في ظل استحداث أدوات مالية جديدة.
- اقامة نظام رقابي داخلي فعال يساعد على زيادة درجة المساءلة والشفافية.
- تجنب الانزلاق في مشاكل محاسبية ومالية بما يعمل على تدعيم واستقرار نشاط البنك.

¹ بن رجم محمد خميسي ومعيزي أحلام، أثر تطبيق قواعد الحوكمة المصرفية لزيادة القدرة التنافسية في البنوك الجزائرية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد08، 2012، ص209.

² أبو الفضل وعبد العال مصطفى، أثر تطبيق مبادئ الحوكمة بازل على مستوى التحفظ المحاسبي في التقارير المالية: دراسة تطبيقية على البنوك السعودية، دار المنظومة، المجلد19، العدد03، أكتوبر، 2015، ص71.

المبحث الثالث: لجنة بازل للرقابة المصرفية

إن الاتجاه المتزايد نحو العولمة في السنوات الأخيرة أدى إلى تزايد الأزمات المالية وانتشارها، ومن هنا تم التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر وإيجاد توجه مشترك ما بين البنوك بهذا الخصوص في مختلف دول العالم، وكأول خطوة في هذا الاتجاه تأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية، حيث قدمت هذه الأخيرة من بين ما قدمته عدة توصيات ذات صلة بالحوكمة المصرفية، كما أنها قامت بعدة أنشطة وهذا من أجل الحفاظ على سلامة النظام المصرفي واستقرار النظام المالي الدولي.

المطلب الأول: الإطار العام لعمل لجنة بازل

الفرع الأول: تعريف لجنة بازل

يمكن القول أن لجنة بازل للرقابة المصرفية هي اللجنة التي تأسست وتكونت من مجموعة الدول الصناعية العشرة وذلك مع نهاية عام 1974م تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا، وقد حدث ذلك بعد أن تفاقمت أزمة الديون الخارجية للدول النامية، وتزايد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية وتعرثر بعض هذه البنوك.

وقد تشكلت لجنة بازل تحت مسمى "لجنة التنظيمات والإشراف والرقابة المصرفية"، وقد تكونت من مجموعة الدول التالية وهي: بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا الاتحادية، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، سويسرا، ولوكسمبورغ.¹

الفرع الثاني: نشأة لجنة بازل

بدأ مفهوم كفاية رأس المال وحجم رأس مال البنوك يحتل أهميه متزايدة خلال السنوات الأخيرة نظرا لتنامي أحجام ونشاطات المصارف التجارية عالميا وتوسعها في الإقراض، بدون أن يصاحب ذلك زيادة متنسقة في رأس مالها، ولما كان رأس المال في البنوك يعتبر خط الدفاع الأول في حالة تعرض البنك للخسائر بسبب توظيف أمواله في عمليات لا تخلو من المخاطر مثل القروض والتوظيفات الأخرى، مقابل التزام هام يتمثل في ضمان أموال المودعين، فقد حاول أكاديميو العمل المصرفي منذ وقت مبكر وضع معايير لقياس كفاية رأس المال بأشكال مختلفة، وأولى المعايير المستخدمة في هذا المجال كان:

- نسبة رأس المال إلى إجمالي الودائع؛
- نسبة رأس المال إلى إجمالي الأصول؛
- مؤشر رأس المال إلى إجمالي القروض والاستثمارات.

¹- عبد المطلب عبد الحميد، الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3، ط1، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2013، ص252.

ولكن هذه الطرق فشلت في إثبات جدواها خاصة في ظل اتجاه البنوك نحو زيادة عملياتها الخارجية وخاصة البنوك الأمريكية واليابانية، وهو ما دفع بجمعيات المصرفيين سنة 1952 إلى البحث عن أسلوب ملائم لتقدير كفاية رأس المال

وتعتبر الفترة من 1974 إلى 1980 فترة مخاض حقيقي للتفكير العلمي في إيجاد صيغة عالمية لكفاية رأس المال، فما حدث من انهيار لبعض البنوك خلال هذه السنوات وتفاقم أزمة المديونية الخارجية للدول النامية، وازدياد حجم الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية لهذه الدول، بالإضافة إلى انعكاسات عدد من المتغيرات المصرفية والمالية الدولية الحديثة على العمل المصرفي، أظهر مخاطر جديدة لم تكن معروفة في السابق مثل مخاطر التسوية ومخاطر الإحلال.

وفي ظل تصاعد حدة تلك المخاطر المصرفية بدأت الدول الصناعية التفكير في البحث عن آليات لمواجهتها، وإيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة يقوم على التنسيق بين السلطات الرقابية للدول للتقليل من المخاطر التي تتعرض لها البنوك، وفي أول خطوة في هذا الاتجاه تشكلت وتأسست لجنة بازل من مجموعة الدول الصناعية العشر (Group OF Ten) في نهاية 1974م بقرار من محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول الصناعية العشر، وتحت إشراف بنك التسويات الدولية.¹

الفرع الثالث: الأهداف الرئيسية للجنة بازل

يمكن القول أن اتفاقية بازل تهدف فيما يتعلق بالبنوك العاملة في السوق المصرفي العالمي في ظل العولمة إلى مايلي:²

- المساهمة في تقوية استقرار النظام المصرفي العالمي وبالتحديد بعد تفاقم أزمة الديون الخارجية في الدول النامية بسبب توسع البنوك الدولية وعلى وجه التحديد البنوك الأمريكية التي تورطت في ديون منفردة أو معدومة في دول أمريكا اللاتينية، وإفريقيا وآسيا مما اضطرها إلى اتخاذ إجراءات عديدة مثل إسقاط الديون أو تسنيدها بمعنى توريقها وتحويلها إلى أوراق مالية وغيرها؛
- وضع البنوك الدولية في أوضاع تنافسية متكافئة، وبالتالي إزالة الفروق في المتطلبات الرقابية الوطنية بشأن رأس المال المصرفي حيث تمثل تلك الفروق مصدر رئيسي للمنافسة غير العادلة بين البنوك؛
- حيث دلت التجربة أن البنوك اليابانية كانت أكثر تفوقا في السوق المصرفية المالية من البنوك الأمريكية والبنوك الأوروبية، واستطاعت أن تنفذ بقوة في السوق المصرفية العالمية في مناطق معينة من

¹ - فائزة لعرف، مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة: مع إشارة إلى

الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 2008، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، 2013، ص ص 69-72.

² - عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، 2001، ص ص 82-83.

العالم كانت حكرًا على البنوك الأمريكية والأوروبية، وهو ما دفع لجنة بازل إلى التأكيد على ضرورة توافر العدالة والتناسق في تطبيق نسب رأس المال من طرف الدول المتخلفة، للتقليل من آثار المنافسة غير المتكافئة بين البنوك الدولية والعالمية؛

- العمل على إيجاد آليات للتكيف مع التغيرات المصرفية العالمية، وفي مقدمتها العولمة المالية والتي تذيب من التحرير المالي وتحرير الأسواق النقدية من البنوك بما في ذلك التشريعات واللوائح والمعوقات التي تحد من اتساع وتعميق النشاط المصرفي للبنوك عبر أنحاء العالم في ظل الثورة التكنولوجية المصرفية؛

- تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك وتسهيل عملية تداول المعلومات حول تلك الأساليب بين السلطات النقدية المختلفة.

المطلب الثاني: مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية

لقد قامت لجنة بازل بإصدار ثلاث مقررات، الأولى سنة 1988م وتم إدخال تعديلات عليه سنة 1999م، والثانية كانت سنة 2006م، أما آخر ما أصدرته كان سنة 2010م، ويتناول هذا المطلب أهم ما جاء في كل اتفاقية:

الفرع الأول: اتفاقية بازل الأولى

في يوليو 1988 وافق مجلس المحافظين للبنوك المركزية للدول الصناعية وكذا الاتحاد الأوروبي على تقرير لجنة بازل الخاص باقتراح معيار موحد لكفاية رأس المال، وقد تأثرت اتفاقية بازل في هذا المجال المصرفي بكل من النظام الأمريكي والأوروبي، وبناء على ذلك فقد أقرت اتفاقية بازل أنه يتعين على كافة البنوك العاملة الالتزام بأن تصل نسبة رأس مالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطرة الائتمانية إلى 8% كحد أدنى مع نهاية 1992م، وفي ضوء هذا المعيار أصبح من المتعارف عليه أن تقييم ملاءة البنوك في مجال المعاملات الدولية يرتبط بمدى استيفائها للحد الأدنى لهذا المعيار¹.

الفرع الثاني: اتفاقية بازل الثانية

تعد اتفاقية بازل الثانية حصيلة مقترحات لجنة بازل التي تم تقديمها في يونيو 1999م، وقد أخذ اتفاق "بازل 2" في الحسبان أن يتم تعديل معيار الحدود الدنيا لكفاية رأس المال السابق "بازل 1" بحيث يتضمن التعديل تقديم الحوافز للبنوك ذاتها للارتقاء بأساليب إدارة المخاطر، وأن تتوسع أهداف رقابة السلطات الرقابية لضمان استقرار القطاع المالي ككل، وليس فقط استقرار القطاع المصرفي وما يتضمنه من مجرد ضمان الكفاءة الإدارية والسلامة المالية لكل بنك على حدى.

¹ - عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سابق، ص 81-82.

وجدير بالذكر أن اتفاق "بازل 2" ليس مجرد إعادة النظر في الاتفاق السابق "بازل 1" بقدر ما هو تبني نظرة جديدة للتعامل مع المخاطر، وما يستوجبه ذلك من تغيير في أساليب إدارة البنوك والرقابة عليها، بالإضافة إلى محاولة التغيير في البيئة الاقتصادية التي تعمل فيها البنوك.

وقد تضمن اتفاق "بازل 2" ثلاث دعائم رئيسية¹ :

- **الدعامة الأولى:** تتعلق بكفاية رأس المال، حيث يتطلب هذا الأمر مزيد من الضبط والتطوير لاتفاق "بازل 1".

- **الدعامة الثانية:** تتركز في عمليات المراجعة الرقابية على البنوك، بحيث تربط إدارة البنوك العاملة بالمبادئ التي استقرت في مفهوم الرقابة على البنوك، عن طريق السلطات الرقابية متمثلة في البنك المركزي في كل دولة.

- **الدعامة الثالثة:** تختص بالاستخدام الفعال لانضباط السوق وما يرتبط به من شفافية في نشر المعلومات وبما يساعد على زيادة كفاءة إدارة المخاطر.

الفرع الثالث: اتفاقية بازل الثالثة

بعد فشل اتفاقية بازل الثانية في حماية النظام المصرفي من الانهيارات وإفلاس البنوك خاصة عقب الأزمة العالمية للرهن العقاري لسنة 2008، قامت لجنة بازل في إعادة النظر في اتفاقيتها الثانية لتعديلها وتحسينها لتخرج في الأخير باتفاقية بازل الثالثة كمقترحات أولية في ديسمبر 2009، ثم صدرت كصيغة نهائية عقب اجتماع محافظي البنوك المركزية والمسؤولين الماليين الممثلين للأعضاء 27 للجنة بازل بعد توسيعها، وذلك في مقر اللجنة ببنك التسويات الدولية بمدينة بازل السويسرية في 12 ديسمبر 2010، ذلك بعد المصادقة عليها من زعماء مجموعة العشرين في اجتماعهم في سيوول العاصمة الكورية الجنوبية.²

بحيث تضمنت اتفاقية بازل الثالثة قواعد تنظيمية تمثلت في:³

- زيادة رؤوس أموال البنوك وتحسين جودتها أساساً أسهم رأس المال العادية، بحيث يمكنها استيعاب خسائر أكبر خلال أزمة ما؛

- زيادة الإقرار بمخاطر السوق المصرفية ومخاطر الطرف المقابل؛

¹ - أحمد شعبان محمد علي، إنعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، ط1، الدار الجامعية، 2006، ص 251.

² - شرقي آسيا وعامر كمال، مقررات لجنة بازل ودورها في مواجهة المخاطر المصرفية، مجلة اقتصاد المال والأعمال SFBE، المجلد 3، العدد2، الجزائر، جوان 2019، ص 460.

³ - ضياء مجيد الموسوي، عولمة الحوكمة المالية: التنظيم والإشراف ومراقبة المؤسسات المالية في أعقاب الأزمة العالمية 2008-2009، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2013، ص 141، 142.

- وضع نسبة للرفع المالي بهدف الحد من تراكم الديون المفرط إلى رأس المال الإلزامي؛
- تشديد معايير السيولة بما في ذلك من خلال احتياطي وقائي من الأصول السائلة لمواجهة ضغوط السيولة قصيرة الأجل وتحسين مسايرة آجال استحقاق الأصول والخصوم؛
- انشاء احتياطات وقائية إضافية لرأس المال.

المطلب الثالث: توصيات لجنة بازل حول الحوكمة المصرفية

قامت لجنة بازل للرقابة المصرفية بإصدار مجموعة من التوصيات والمبادئ التي تفيد بأهمية تطبيق الحوكمة المؤسسية في البنوك .

الفرع الأول: توصيات 1998

- أصدرت لجنة بازل عدة أوراق عمل حول مواضيع محددة، حيث تم التركيز فيها على أهمية الحوكمة المصرفية وتشمل هذه الأوراق في ما يلي ¹ :
- مبادئ إدارة مخاطر الائتمان (ماي 1998).
- مبادئ إدارة مخاطر معدل الفائدة (سبتمبر 1998).
- تحسين شفافية البنك (سبتمبر 1998).
- إطار لنظم الرقابة الداخلية في المنظمات البنكية (سبتمبر 1998).
- وقد بيّنت هذه الأوراق حقيقة أن الاستراتيجيات والأساليب الفنية والتي تعتبر أساسية لحوكمة المؤسسة السليمة داخل الجهاز المصرفي تتكون من عدة عناصر نذكر منها ² :
- توافر دليل عمل ومعايير للسلوك الملائم، ونظام لقياس مدى الالتزام بهذه المعايير؛
- توافر استراتيجية واضحة للمؤسسة، على ضوءها قياس نجاح المنشئة ككل ومدى مساهمة الأفراد في هذا النجاح؛
- التوزيع السليم للمسؤوليات ومراكز اتخاذ القرار، متضمنا نظام هرمي لسلطات الاعتماد المندرجة بداية من الأفراد وحتى مجلس الإدارة؛
- وضع آليه للتعاون والتفاعل بين مجلس الإدارة والإدارة العليا ومراجعة الحسابات؛
- توفر نظم قوية للرقابة الداخلية تتضمن وظائف المراجعة الداخلية والخارجية، ووظائف إدارة المخاطر؛

¹ حبار عبد الرزاق، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة الشلف، العدد 07، ص 84.

² حبار عبد الرزاق، مرجع سابق، ص 85.

- رقابه خاصة لمراكز المخاطر في المواقع التي يتصاعد فيها احتمال تضارب المصالح بما في ذلك علاقات العمل مع المقترضين المرتبطين بالبنك وكبار المساهمين والإدارة العليا ومتخذي القرارات الرئيسية في المؤسسة؛
- الحوافز المالية والإدارية للإدارة العليا والتي تحقق العمل بطريقة ملائمة وأيضاً بالنسبة للموظفين سواء كانت في شكل مكافآت أو ترقية أو أي شيء؛
- تدفق مناسب للمعلومات سواء إلى داخل البنك أو خارجه.

الفرع الثاني: توصيات 1999

- أصدرت لجنة بازل سنة 1999م وثيقة حول سبل تحسين حوكمة الشركات في المؤسسات المصرفية، جاءت هذه الوثيقة بأبرز الممارسات التي تعمل على سلامة الحوكمة بالبنوك ضمن سبعة مبادئ تركزت على النقاط التالية:¹
- المبدأ الأول: وضع الأهداف الاستراتيجية ومجموعة القيم المؤسسية التي يجب أن تكون معلومة في جميع أنحاء العالم.
- المبدأ الثاني: وضع وتعزيز خطوط واضحة للمسؤولية والمساءلة على مستوى البنك.
- المبدأ الثالث: التأكد من أن أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين لمراكزهم ولديهم فهم لدورهم في الحوكمة ولا يخضعون لأي تأثيرات سواء داخلية أو خارجية.
- المبدأ الرابع: التأكد من وجود إشراف مناسب من قبل الإدارة العليا.
- المبدأ الخامس: الاستفادة الفعالة من العمل الذي يقوم به المراجعين الداخليين والخارجيين، اعترافاً بأهمية وظيفة الرقابة.
- المبدأ السادس: التأكد من أن سياسات التعويضات تتلاءم مع القيم الأخلاقية للبنك.
- المبدأ السابع: يتعلق بتطبيق حوكمة الشركات في البنك بطريقة شفافة

الفرع الثالث: توصيات 2006

- أصدرت لجنة بازل نسخة معدلة من توصياتها وأعمالها السابقة عام 2005 ، وفي جوان 2006 أصدرت نسخة محدثة تتضمن مبادئ الحوكمة في البنوك وتتمثل في:²

¹ محمد إقبال غناية وحكيمة حلبي، فهم مبادئ الحوكمة المصرفية بين الواقع والمأمول- النظام المصرفي الجزائري نموذجاً-، مجلة النمو الاقتصادي وريادة الأعمال، المجلد 04، العدد04، 2021، ص 130-131.

² طلحة أحمد، أثر تطبيق حوكمة الشركات على جودة المعلومات المحاسبية: دراسة حالة مجمع صيدال، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة عمار تليجي بالأغواط، 2011/2012، ص 31، 32.

- **المبدأ الأول:** يجب أن يكون أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين تماما لمراكزهم وأن يكونوا على دراية بالحوكمة وبالقدرة على إدارة العمل بالمصرف، ويكون أعضاء مجلس الإدارة مسؤولين بشكل تام عن أداء المصرف وسلامة موقفه المالي، ويقوم مجلس الإدارة بتشكيل لجان لمساعدته ومنها لجنة تنفيذية ولجنة مراجعة داخلية كما يشكل مجلس الإدارة لجنة إدارة ولجنة الأجور.
- **المبدأ الثاني:** يجب أن يوافق ويراقب مجلس الإدارة الأهداف الاستراتيجية للمصرف وقيم ومعايير العمل.
- **المبدأ الثالث:** يجب على مجلس الإدارة أن يضع حدودا واضحة للمسؤوليات والمحاسبة في المصرف لأنفسهم و للإدارة العليا وللمديرين وللعاملين.
- **المبدأ الرابع:** يجب أن يتأكد مجلس الإدارة من وجود مبادئ ومفاهيم للإدارة التنفيذية تتوافق مع سياسة المجلس.
- **المبدأ الخامس:** يجب على مجلس الإدارة أن يقر باستقلال مراجع الحسابات وبوظائف الرقابة الداخلية
- **المبدأ السادس:** يجب أن يتأكد مجلس الإدارة من أن سياسات الأجور والمكافآت تتناسب مع ثقافة وأهداف واستراتيجية المصرف في الأجل الطويل.
- **المبدأ السابع:** تعد الشفافية ضرورية للحوكمة الفعالة والسليمة ، و تبعا لدليل لجنة بازل عن الشفافية في المصارف فإنه من الصعب للمساهمين وأصحاب المصالح والمشاركين الآخرين في السوق أن يراقبوا بشكل صحيح وفعال أداء إدارة المصرف في ظل نقص الشفافية.
- **المبدأ الثامن:** يجب أن يتفهم أعضاء المجلس والإدارة العليا هيكل عمليات المصرف والبيئة التشريعية التي يعمل من خلالها.
- **المطلب الرابع:** بازل 3 كأحد الحلول لمواجهة الأزمات المالية والمصرفية.

قامت لجنة بازل بدراسة مقررات لجنة "بازل2" وذلك بهدف تعديلها وإعادة تنظيمها لتغطية العوامل التي أدت إلى الأزمة المالية العالمية لـ 2008، وبالتالي فاتفق بازل 3 يعتبر بمثابة مجموعة شاملة من الإجراءات الإصلاحية حيث لابد للبنوك أن تمتثل تدريجيا لمخرجاتها، على الرغم من أنه ليس من المتوقع أن يكون التنفيذ الكامل لكل القواعد الجديدة قبل مرور عشر سنوات من صدورها أو أكثر.

كما أصدرت لجنة بازل للإشراف المصرفي ثلاث وثائق تعكس عملية إصلاح بهدف تقوية قاعدة رأس المال والسيولة وتعزيز مرونة القطاع المصرفي، والتي تمثلت فيما يلي:¹

1- بنك التسويات الدولية، اتفاقية بازل : الإطار الدولي للعمل الإشرافي لتعزيز مرونة البنوك والقطاعات المصرفية في مختلف دول العالم، ديسمبر 2010.

2- بنك التسويات الدولية، اتفاقية بازل 3: إطار العمل الدولي لقياس مخاطر السيولة ومعاييرها وكيفية الرقابة عليها، ديسمبر 2010.

3- البيان الصحفي، الحد الأدنى للمتطلبات الخاصة بضمان امتصاص الخسائر عند التعسر.

الفرع الأول: محاور بازل 3:

تتكون اتفاقية بازل 3 من خمسة محاور سنحاول النقاط أهم ما جاء فيها باختصار كما عبرت عنه بشكل رئيسي مؤسسة التمويل الدولية:²

المحور الأول: تحسين نوعية و بنية وشفافية قاعدة رساميل المصارف

تجعل الاتفاقية الجديدة مفهوم رأس المال الأساسي مقتصرًا على رأس المال المكتتب به والأرباح غير الموزعة من جهة مضافًا إليها أدوات رأس المال غير المشروطة بعوائد، غير المتركمة العوائد، وغير المقيدة بتاريخ استحقاق أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها. أما رأس المال المساند فقد يقتصر بدوره على الأدوات لخمس سنوات على الأقل والقابلة لتحمل الخسائر قبل الودائع أو قبل أية مطلوبات للغير على المصرف، وأسقطت بازل 3 كل ما عدا ذلك من مكونات رأس المال التي كانت مقبولة عملاً بالاتفاقيات السابقة.

¹ فاتح دبله وسارة بركات، الحوكمة البنكية كعلاج للتفادي مخاطر الأزمات المالية والمصرفية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص 524-525.

² علي حمو، تطبيق الحوكمة واتفاقية بازل 3 لتفادي الأزمات المالية، مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية، العدد 03، 2014، ص 214، 215.

المحور الثاني: تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة

تشدد مقترحات لجنة بازل في هذا المحور على تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة الناشئة عن العمليات على المشتقات، وتمويل سندات الدين وعمليات الريبو من خلال فرض متطلبات رسمة إضافية للمخاطر المذكورة، وكذلك لتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق.

المحور الثالث: نسبة الرافعة المالية (Leverage Ratio)

أدخلت لجنة بازل معيارا دوليا للرافعة المالية هدفه وضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي، والحد من منح القروض إلاّ عند مستوى مقبول من رأس المال، الأمر الذي سيساعد على تكوين معدلات ملاءة قوية في النظام البنكي، فضلا عن تجنب أثر الركود الاقتصادي الذي قد يسببه إنكماش في الائتمان، وحددت اللجنة نسبة 3% كحد أدنى لهذه الرافعة، وتقاس النسبة من خلال مجموع الرساميل داخل وخارج الميزانية إلى رأس المال بمفهومه الضيق المشار إليه في المحور الأول.

المحور الرابع: تكوين المؤونات

يفرض المقترح الجديد على المصارف تكوين مؤونات أثناء السنين الجيدة تحسبا لأخطار متوقعة أثناء السنين العجاف والركود عندما تتدهور نوعية القروض، وهذا بدلا من الوضع القائم حيث تكون المؤونات للديون المشكوك بتحصيلها أو الهالكة أي للخسائر المحققة .

ويفرض المقترح من جهة أخرى تكوين منطقة عازلة إضافة لرأس المال من خلال الاحتياطات وعدم توزيع الأرباح، ويربط مقترح بازل في هذا الإطار بين فائض رأس المال النظامي الفعلي إلى رأس المال المفروض وبين نسبة توزيع (عدم توزيع) الأرباح، ويضاعف هذا العازل من الرساميل المكونة أثناء النمو ويزيد من قدرة المصارف على استيعاب الصدمات أثناء فترات الركود أو الأزمات.

المحور الخامس: السيولة

يعود هذا المحور بمقترحات لجنة بازل لمسألة السيولة والتي ظهرت أثناء الأزمة المالية العالمية لـ2008 أهميتها الحساسة لعمل النظام المالي والأسواق المالية والمصرفية والحقيقية بكاملها، والواضح أن لجنة بازل ترغب في بلورة معيار عالمي للسيولة، وتقتصر اعتماد نسبتين:

- الأولى للمدى القصير وتعرف بنسبة تغطية السيولة (rcr) ويحتسب بتتسيب الأصول ذات السيولة المرتفعة التي يحتفظ بها المصرف إلى حجم 30 يوما من التدفقات النقدية لديه، وتهدف هذه النسبة إلى جعل المصرف يلبي ذاتيا احتياجات السيولة في حال طرأت الأزمة.
- أما النسبة الثانية فهي لقياس السيولة البنوية في المدى المتوسط والطويل، والهدف منها أن تتوافر للمصرف مصادر تمويل مستقرة لأنشطته (NSFR).

الفرع الثاني: آثار تطبيق اتفاقية بازل 3 بخصوص الرقابة والحوكمة المصرفية

في هذا الإطار سوف نقوم بطرح آثار تطبيق القواعد الجديدة على البنوك مع الأخذ بعين الاعتبار المساهمين.¹

1. على البنوك:

تعزز القواعد الجديدة رأس مال البنوك حيث يصبح لديها رأس مال بكمية أكبر وذات جودة أعلى والتي تسمح لها بالتصدي للأزمات والحصول على الاستقرار المالي، ومن أجل تلبية هذه المتطلبات يتعين على البنوك زيادة رأس مالها ويمكنها ذلك عن طريق:

- نظرية التسلسل الهرمي:

الذي يأخذ بعين الاعتبار تكلفة الوكالة والمراقبة فإن البنوك تقوم بزيادة رأس مالها أولا عن طريق التمويل الداخلي لوضع الأرباح في الاحتياطي ثم عن طريق إصدار أسهم جديدة، فحسب هذه النظرية فإن أحسن وسيلة للتمويل هو التمويل الداخلي عن طريق تخصيص الأرباح، ولكن نلاحظ بأن الأرباح المحتجزة لا يمكن إعادة استثمارها في عمليات أخرى مثل: تحسين نظام الإعلام الآلي، البحث على المعلومات حول الزبائن، أما الطريقة الثانية لزيادة رأس المال هي إصدار الأسهم والمشكلة الرئيسية تكمن في تخفيض رأس المال للمساهمين الأوليين بحيث أن زيادة رأس المال سوف يكون لها أثر على المساهمين.

¹ سارة بركات، دور تطبيق الإجراءات الاحترازية لإدارة المخاطر البنكية في تحسين الحوكمة المصرفية: دراسة حالة بنك سويتي جنرال الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاديات النقود، البنوك والأسواق المالية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014-2015، ص ص 254-256.

- النظرية التسلسلية:

وفقا لهذه النظرية يجب أن يتم إصدار الأسهم عندما يكون سوق لأسهم نشطا بحيث يجب على البنك اختيار الوقت المناسب لإصدار أسهم جديدة وهذا ما منحته الفترة الانتقالية للبنوك والتي تمتد حتى 2019، حيث مع حلول هذا التاريخ سوف يكون سوق الأوراق المالية نشطا بما فيه الكفاية بالسماح للبنوك بإعادة التمويل عن طريق إصدار الأسهم.

وفي هذا الصدد سوف نتطرق إلى بعض البنوك لدراسة قدرتها على تلبية متطلبات رأس المال الجديد.

فيما يخص بنك "bnp paribas" أكد المدير "baudouin prost" بأن البنك قوي بما فيه الكفاية بحيث لا يحتاج إلى رفع رأسماله بعد المعايير الجديدة لبازل 3، فبفضل انخفاض تكلفة المخاطر وديناميكية نشاط تمويل الاقتصاد الحقيقي، جعلت من البنك يحقق أرباح عالية بحيث يضع ثلثي تلك الأرباح في الاحتياطات والتي مكنته من تلبية متطلبات رأس المال لبازل 3 دون اللجوء إلى إصدار الأسهم.

أما فيما يخص بنك "la société générale" ففي سنة 2013 وصل البنك إلى نسبة رأس مال الأساسي إلى 7.5% والتي تلي متطلبات بازل 3 بحيث تم التوصل لها بدون زيادة في رأس المال والإصدار للأسهم، كما أنها تقوم بوضع أرباحها في الاحتياطات مع المحافظة على معدل توزيع الأرباح يقدر ب 35%.

فبعد تحليل حالة بنك " bnp paribas " و "La Société Générale" نلاحظ أن متطلبات بازل 3 ممكنة التطبيق ومع ذلك نضع في اعتبارنا بأن هذه البنوك هي بنوك كبيرة.

أما فيما يخص البنوك صغيرة الحجم سيكون من الصعب لهم الحصول على رأس مال إضافي فنأخذ على سبيل المثال البنوك التعاونية التي من الصعب إيجاد تعاونية جديدة لزيادة رأس مالها، فالقرض الفلاحي "le crédit agricole" الذي بدأ في تطبيق الإصلاحات كما يشير الرئيس التنفيذي لهذا البنك أن هذا التنظيم يؤثر على البنوك الصغيرة التي لم تتسبب في الأزمة، وبالإضافة إلى صعوبة إيجاد رأس مال جديد، يجب احترام قانون الشركات وقانون التعاونيات أين تكون الزيادة في رأس المال تتميز بالصرامة.

وفي الأخير يمكن القول بأن البنوك الكبيرة يمكنها بسهولة الوفاء بالمتطلبات الجديدة لرأس المال وبالعكس على ذلك بالنسبة للبنوك الصغيرة.

2. المساهمين:

الزيادة في رأس المال لها حتما تأثير على المساهمين، فعند زيادة رأس المال عن طريق التمويل الداخلي، فإن المساهمين يرون ذلك باستتكار لأن الأرباح المحتجزة لا تستخدم لرفع الأرباح، ومع ذلك يجب أن تكون سياسة توزيع الأرباح مستقرة.

وعند زيادة رأس المال عن طريق إصدار الأسهم فإن ذلك يؤدي إلى تخفيف رأس المال حيث سيقوم البنك بطلب سعر أقل من سعر السوق لجذب مستثمرين جدد، ومنه يرى المساهمين انخفاض في قيمة الأسهم التي يمتلكونها.

ومن خلال تأثير بازل 3 على عائدات المساهمين، فمن المهم عمل مقارنة بين البنوك الاستثمارية والبنوك التجارية بحيث تعتبر أنشطة البنوك الاستثمارية أكثر مخاطرة من البنوك التجارية، فالبنوك الاستثمارية مختصة بالتمويل طويل الأجل للمؤسسات، أما البنوك التجارية تقرض وتفترض في الأجل القصير، ومنه تعتبر ذات أنشطة قليلة المخاطر كما أن مستوى رأس المال يجب أن يتناسب مع المخاطر المحتملة.

يجب على البنوك الاستثمارية الزيادة في رأس مالها مما يقلل بكثير عائدات المساهمين، ومنه يمكن القول بأن المساهمين في البنوك الاستثمارية أكثر تضررا بانخفاض عوائدهم من المساهمين في البنوك التجارية.

الفرع الثالث: حدود اتفاقية بازل 3 في تحسين الحوكمة المصرفية

إذا كانت معظم المؤسسات تتفق على ضرورة تعزيز الأطر الاحترازية وخاصة بمراجعة متطلبات رأس المال، المبلغ المفروض، وتطبيق نسبة الرافعة المالية، فإننا نرى بأن هذه الاتفاقية لها حدود مثلها

مثل ما سبقها من اتفاقيات وسوف نقوم بإدراج بعض منها فيما يلي:¹

1. متطلبات رأس المال جد منخفضة:

نسبة رأس المال الخاص هي دون المستوى الذي من شأنه أن يودع البنوك من تحمل مخاطر كبيرة، فحسب "M.wolf" رئيس تحرير صحيفة "Financial Times" يجب أن تمثل الأسهم من 20% إلى 30% من إجمالي الموجودات بدون ترجيح المخاطر.

2. ضعف تقييم المخاطر:

لا تزال الاتفاقية تعتمد على نسبة رأس المال والتي تعتبر متحيزة، فحسب بازل يتم تحديد مستوى رأس المال اللازم بمراعاة حساب المخاطر المرتبطة بأصول البنك، فإذا كانت مخاطر الأصول مقيمة بأقل من قيمتها فسيتطلب رأس مال أقل لتغطية تلك المخاطر، وعلى سبيل المثال في حالة أسلوب (V.A.R (Valeur –A–Risque) (يستخدم من قبل البنك لقياس مخاطر السوق) والذي يقدر احتمال التغير في أسعار الأصول ومشتقاتها ويقوم على افتراض وجود التوزيع الطبيعي للخطر، كما أنه لا يعطي أهمية للأحداث القديمة ولا يتوقع الأحداث الخطيرة (مثل أزمة مالية)، وهذا ما يفسر عدم التنبؤ بالأزمة المالية لسنة 2007 قبل حدوثها من قبل أدوات قياس المخاطر، فلحد الآن لا توجد طريقة لقياس المخاطر تمكن من التنبؤ بالأحداث غير المحتملة التي من الصعب قياسها كما، والحل يكون بزيادة رأس مال البنوك بدون ترجيحها للمخاطر.

3. نظام بنكي موازي غير منتظم:

لا تعالج بازل 3 المؤسسات البنكية التي تعرف ب "الوهمية" مثل بنوك الاستثمار، صناديق التحوط، هذه المؤسسات لا تخضع لمتطلبات رأس المال لبازل 3 لأنها لا تتلقى الودائع من الجمهور، ومع ذلك يتمتع نشاطها بأنها تتطوي على مخاطر نظامية لأنها تقترض رؤوس الأموال في المدى القصير في الأسواق السائلة لشراء أصول غير سائلة ذات مخاطر في المدى الطويل مثل مشتقات الائتمان أو المنتجات الناتجة عن التوريق، وبالتالي تتعرض هذه الكيانات لمخاطر السوق والائتمان وأكثر من ذلك لمخاطر السيولة.

¹ سارة بركات، مرجع سابق، ص ص 259-261.

وفي الأخير من الضروري أن تؤثر متطلبات رأس المال على القطاع البنكي بأكمله وليس فقط على البنوك التي لديها ودائع.

4. تنظيم غير كاف للمؤسسات النظامية:

يطلق على هذه البنوك بـ "too big to fail" أي أكبر من أن تفشل بحيث يمكن أن يؤدي فشل هذه البنوك إلى الضرر بالنظام البنكي والمالي وإلى عواقب خطيرة، لذا يجب أن تكون هناك قواعد أكثر صرامة، وإدراكا لهذا المشكل قام مجلس الاستقرار المالي "conseil de stabilité financière" بتحديد إطار للعمل وجدول زمني لتنظيم هذه المؤسسات النظامية وكذلك الوهمية بحيث يجب عليها تشكيل هامش إضافية التي تهدف إلى استيعاب أكثر للصدمات، ويتألف هذا الهامش من فائض رأس المال كذلك الديون الهجينة، السندات التي تسمى "وحدات قابلة للتحويل" التي يتم تحويلها تلقائيا إلى أسهم إذا كان رأس المال لهذه المؤسسات يأتي تحت عتبة معينة بالإضافة إلى ذلك سوف تخضع هذه المؤسسات إلى إشراف أكثر.

5. لم يعالج هذا الإصلاح المشاكل الحقيقية للمخاطر النظامية والمخاطر الأخلاقية:

هناك العديد من العوامل التي تؤدي إلى المخاطر النظامية وإذا كانت بازل 3 قد عالجت البعض منها فقد تركت أخرى بدون حل:

- العامل الأول وهو تشابه محافظ الأصول: فإذا قامت معظم البنوك بالاستحواذ على أصول مماثلة مثلما هو الحال في أزمة الرهن العقاري، قد يؤدي ذلك لخطر استقرار النظام والذي يمكن أن يؤدي إلى فقاعات أصول التي من الممكن أن تنفجر وتسبب انهيار في الأسعار ومنه تصبح جميع البنوك لها الرغبة في التخلص من نفس الأصول وفي نفس الوقت.
- الترابط بين البنوك يعتبر عامل آخر مهم: فإذا كانت البنوك مرتبطة ببعضها البعض من خلال مجموعة من العقود، فإن عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته قد يسبب خسائر في البنوك الأخرى يمكن أن تؤثر على النظام بأكمله.
- الخطر الأخلاقي: المرتبط بفكرة أن بعض البنوك هي أكبر من أن تفشل، فعدم القدرة الحالية في السماح للبنوك بالفشل يعتبر سببا رئيسيا من أسباب المخاطر النظامية، فإذا كان بنك على وشك الإفلاس على الرغم من المتطلبات الأكثر صرامة فيما يخص رأس المال والسيولة، فمن المحتمل أن يتم استخدام أموال دافعي الضرائب لتجنب تأثيرات الدومينو أو انقطاع الخدمات الأساسية.

الخلاصة

من خلال ما سبق يمكن القول أن الحوكمة المصرفية أداة لسلامة القطاع المصرفي والاقتصاد ككل حيث تلعب البنوك دورا حاسما في الاقتصاد من خلال تقديم الدعم للشركات ودعم النمو الاقتصادي، حيث أن سلامة وصلابة البنوك هما عاملان أساسيان للاستقرار المالي، وقد عرفت مبادئ الحوكمة المصرفية الصادرة عن مقررات لجنة بازل للرقابة العديد من التعديلات وذلك نظرا إلى التحولات العالمية سواء المالية أو الاقتصادية وما عرفه العالم من أزمات عصفت بالعديد من البنوك.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة
المصرفية في مواجهة الازمات
المالية والمصرفية

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

تمهيد:

شهد العالم عدة أزمات مالية ومصرفية اختلفت حداثها وامتداداتها بداية بأزمة الكساد الكبير لـ 1929، مروراً بأزمة الأسواق الناشئة في التسعينات ثم أزمة دول جنوب شرق آسيا سنة 1997 فالأزمة المالية العالمية لـ 2008 والتي تعتبر من أقوى الأزمات المالية المصرفية العالمية في حداثها ومدى انتشارها.

يختلف تفسير هاته الأزمات من أسباب مرتبطة بطبيعة النظام الرأسمالي السائد عالمياً وميله نحو دورية النشاط والمرور بالأزمات، أو مرتبطة بضعف رقابة وتحريم مبالغ فيه وغياب متابعة على مستوى الأنشطة المالية والمصرفية بالأسواق العالمية، وكحاولة لسد الثغرات والقنوات التي ظهرت وانتقلت من خلالها هاته الأزمات المالية العالمية، قامت الحكومات والمنظمات الدولية ذات الصلة بإصدار عدة قوانين تنظيمية لتعزيز الحوكمة ضمن مجال النشاط المالي والبنكي، كما أكدت على أهمية التطبيق السليم لمبادئ الحوكمة المصرفية وتكيفها مع التطورات المالية العالمية الأخيرة.

وعليه سنقوم في هذا الفصل الحامل لعنوان: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الأزمات المالية والمصرفية باستعراض ثلاثة مباحث.

المبحث الأول: مدخل نظري لتفسير الازمات المالية والمصرفية.

المبحث الثاني: أثر الأزمات المالية والمصرفية على تطور نظم الرقابة والحوكمة.

المبحث الثالث: تصميم حوكمة مصرفية فعالة لصدّ هاته الأزمات.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

المبحث الأول: مدخل نظري لتفسير الازمات المالية والمصرفية

لقد أصبح مصطلح الأزمة من المفاهيم الواسعة الانتشار في مجتمعنا، وتأتي أزمات القطاع المالي والمصرفي في مكانة متميزة لما لها من تأثير مباشر على مختلف أوجه الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وتكرارها قد يشكل ظاهرة مثيرة للقلق بسبب آثارها السلبية الحادة على باقي حلقات الاقتصاد.

المطلب الأول: أساسيات عن الازمات المالية

سنتناول ضمن هذا العنصر تعريف الازمات المالية والمصرفية، خصائصها وأنواعها:

الفرع الأول: تعريف الأزمة المالية

تعرف الأزمة المالية على أنها " تلك الاضطرابات التي تؤثر كلياً أو جزئياً على مجمل النظام المالي مثل حجم الاصدار أو أسعار الأسهم والسندات، وكذلك اعتمادات الودائع المصرفية ومعدل أسعار الصرف، وقد يقف وراء الازمات المالية انهيار في سوق الأسهم، أو في قيمة العملة، أو في سوق العقارات، أو مجموعة من المؤسسات المالية، لتمتد بعد ذلك إلى باقي قطاعات الاقتصاد".¹

كما تعرف على أنها " انهيار النظام المالي برمته مصحوبا بفشل عدد كبير من المؤسسات المالية وغير المالية مع انكماش حاد في النشاط الاقتصادي الكلي".²

كما تعرف على أنها " حالة اضطراب مالي يفضي إلى تعرّض المتعاملين في الأسواق المالية لمشكلات سيولة وإعسار، مما يستدعي تدخل السلطات لاحتواء تلك الأوضاع".³

¹ عبد المطلب عبد الحميد، إدارة أزمات العولمة الاقتصادية، ط1، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2014، ص 16.

² مريم الشريف جحنيط، علاقة الالتزام بمعايير الحوكمة بالأزمة المالية العالمية، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20-21 أكتوبر 2009، ص 4.

³ عبد العزيز قاسم محارب، الأزمة المالية العالمية - الأسباب والعلاج، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011، ص

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

الفرع الثاني: أنواع الأزمات المالية

يمكن أن نميز بين ثلاثة أنواع من الأزمات المالية :¹

1- الأزمة المصرفية:

تتخذ الأزمة ضمن القطاع المصرفي شكلين رئيسيين :

- أزمة السيولة:

تحدث أزمة السيولة عندما تقلّ سيولة البنوك التجارية بحيث لا تستطيع مواجهة طلبات سحبيات المودعين، وهذا بسبب افراطها في منح الائتمان وعدم قيامها بالإبقاء على الاحتياطات القانونية المحددة من طرف البنك المركزي، فتسود حالة من الذعر المالي بين المودعين تؤدي إلى إقبال الكثير منهم على سحب ودائعهم فتعجز البنوك التجارية على توفير السيولة النقدية الكافية لتلك السحوبات، الأمر الذي يضطرها إلى الاقتراض من البنوك الأخرى، لكن تخوف هذه الأخيرة من الأزمة يمنعها من الاقتراض فيما بينها، وهو الأمر الذي يستدعي تدخل البنك المركزي بتوفير السيولة النقدية اللازمة لتجنيب البنوك الإفلاس والنظام المالي الانهيار.

- أزمة الائتمان:

تحدث هذه الأزمة لما تتوافر الودائع لدى البنوك ولكنها ترفض منح القروض خوفا من عدم قدرتها على الوفاء بطلبات السحب أو خوفا من عدم استرداد أموالها بسبب وضعيتها المالية السيئة أو وضعيتها السوق ككل، فتحدث أزمة في الثقة على مستوى السوق المصرفي والمالي تؤدي الى تراجع الاقتراض وشح السيولة وإفلاس المؤسسات المالية تبعا لذلك ثم ينتقل الأثر حتما الى الاقتصاد ككل، وقد حدث في التاريخ المالي للبنوك في الدول المتقدمة العديد من حالات التعثر المالي بسبب أزمات الائتمان وشح القروض، مثل ما حدث ببريطانيا لبنك " overend, gurney & company " والذي كان انهياره وراء أزمة 1866، أو ما حدث في أمريكا عندما انهار " Bear Stearns " حيث كان ذلك حدثا محوريا ضمن انفجار الأزمة المالية العالمية لـ 2008.

2 - أزمة العملة (سعر الصرف):

تحدث هذه الأزمة عندما يحصل هبوط حاد في قيمة العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية وهذا بسبب حدوث مضاربات كبيرة على عملة بلد ما، أو عندما تتخذ السلطات النقدية قرارا بخفض سعر

¹ ليمينة سهايلية وبريش عبد القادر، حوكمة الشركات والأزمة المالية العالمية، المجلة الجزائرية للإقتصاد والمالية، المجلد 02، العدد 07، أفريل 2017، ص 44،45.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

العملة نتيجة عمليات المضاربة، أو أن هناك ضغوطا أساسية على سعر صرف العملة بسبب وضعية الاقتصاد بالأخص إذا كانت تحت نظام صرف ثابت، هذا الهبوط سيؤثر بشكل كبير في قدرة العملة على أداء مهامها كوسيط للتبادل ومخزن للقيمة، ومن أمثلة هذا النوع من الازمات ما حدث في تايلاندا والذي كان السبب المباشر في اندلاع الأزمة المالية في شرق آسيا عام 1997م .

3 - أزمة أسواق المال (حالة الفقاعات):

تحدث العديد من الازمات في أسواق المال نتيجة الهبوط الحاد في أسعار الأوراق المالية المتداولة في هذه الأسواق كالأسهم والسندات ، وهذه الانهيارات هي نتيجة حتمية لظاهرة الفقاعات " Bubbles" حيث تؤدي حدة المضاربات إلى زيادة سعر الأصول المالية بشكل مبالغ فيه يتجاوز القيمة العادلة ، إذ يكون الهدف من شراء الأصل المالي هو الربح الرأسمالي عند البيع وليس قدرة الأصل على توليد الدخل، وعند حدوث أي طارئ نجد الفقاعة تتفجر مسببة حدوث انهيار في أسعار هذه الأصول ، الأمر الذي يترك حالة من الذعر والخوف لدى بقية المستثمرين في الأصول المالية الأخرى انطلاقا من مبدأ " رأس المال جبان" ، فتتهار أسعار بقية الأصول المالية في السوق المالي المحلي وتنتقل هذه الأزمة إلى بقية الأسواق المالية العالمية بفعل الترابط الكبير بين هذه الأسواق.

الفرع الثالث: أسباب الازمات المالية

هناك مجموعة من الأسباب التي تؤدي إلى نشوب الازمات المالية في دولة معينة أو ضمن الاسواق العالمية ككل ، وأهمها ما يلي:¹

1- التحرير المالي غير الوقائي:

يعد التحرير المالي غير الوقائي أحد الأسباب للأزمة المالية إذ أن تحرير رؤوس الاموال بعد مدة طويلة من الانغلاق مع تحرير أسعار الفائدة المحلية يجعل المصارف المحلية غير قادرة على حماية نفسها، مما يجعل الأزمة المالية نتيجة لا مفر منها كما حصل للدول النامية التي انتهجت سياسة الانفتاح الاقتصادي كالمكسيك ودول جنوب شرق آسيا، ويترافق التحرر المالي مع التوسع في منح الائتمان والذي بدوره يؤدي إلى ارتفاع أسعار الفائدة المحلية خصوصا في القروض العقارية أو القروض المخصصة للاستثمار في سوق الأوراق المالية.

¹ - زينة نعمة سويهي، الأزمة الاقتصادية في الفكر الاقتصادي - تحليل المقريري نموذجا، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة القادسية، 2017، ص ص 55-57.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

من ناحية أخرى فإن التحرر المالي يؤدي إلى استحداث مخاطر ائتمانية جديدة للمصارف والقطاع المالي قد لا يستطيع العاملون في المصارف تقييمها والتعامل معها بحذر ووقاية ، إذ أن التحرر المالي يعني دخول مصارف أخرى في السوق المالية مما يزيد من الضغوط التنافسية على البنوك المحلية لاسيما في أنشطة ائتمانية غير مهياة لها وقبول أنواع جديدة من المخاطر قد لا يمكنها تحملها بالنهاية.

2- تدفقات رؤوس الأموال والديون قصيرة الأجل (الساخنة):

بسبب اتباع سياسات التحرر المالي من قبل الدول النامية في جنوب شرق آسيا وامريكا اللاتينية ازدادت القروض قصيرة الأجل التي كان مصدرها البنوك التجارية الدولية، فقد أخذت الحكومات المحلية في تلك الدول بالاعتماد على الديون قصيرة الأجل في تمويل نفقاتها لسهولة الحصول على مثل هذه الديون ورغبة المستثمرين في تقديمها، ونتيجة لعدم التنسيق مع الدائنين الناجم عن نقص المعلومات فإن احتمال حدوث الأزمة وارد في أي لحظة.

3- ضعف الأنظمة المحاسبية و الرقابية:

معظم الدول التي تعرضت لأزمات مالية تعاني من الضعف في النظام والإجراءات المحاسبية المتبعة ودرجة الإفصاح عن المعلومات وخصوصا فيما يتعلق بالديون المعدومة ونسبتها في محفظة المصارف الائتمانية، كما تعاني من ضعف النظام القانوني المساند للعمليات المصرفية وعدم الالتزام بالقانون الخاص بالحد الأقصى للقروض المقدمة لمقترض واحد ونسبتها من رأس مال المصرف.

وتظهر الدراسات المتعلقة بالدول التي تعرضت لأزمات مالية أن أكثر من 20 دولة تعرضت لهذا النوع من الأزمات إذ كان نقص الرقابة المصرفية سببا مباشرا في حدوث الأزمة، حيث يؤدي نقص الرقابة إلى التقييم غير الدقيق وغير الكافي للمخاطر الائتمانية وتركيز المخاطر في مجال واحد كالتوسع في منح القروض العقارية والاستهلاكية عالية المخاطرة كما حدث في أزمة 2008.

4- عدم استقرار الاقتصاد الكلي:

تعتبر التقلبات في معدلات التبادل التجاري أحد أهم مصادر الأزمات خارجية المصدر، فيصعب على عملاء المصارف العاملين بنشاطات ذات علاقة بالاستيراد والتصدير في حالة انخفاض معدلات التبادل التجاري الوفاء بالتزاماتهم خاصة خدمة الدين، كما تعتبر التقلبات في أسعار الصرف الحقيقية أحد مصادر الاضطراب على مستوى الاقتصاد الكلي والتي كانت سببا مباشرا في حدوث العديد من الأزمات المالية.

ومن المتغيرات الكلية الأخرى المتعلقة بالأزمات المالية هي التغيرات في معدلات التضخم ومدى تقلب مستويات الأسعار، بالإضافة إلى أسعار الصرف الحقيقية وغيرها من مصادر الاضطراب على مستوى الاقتصاد الكلي إذ كان لها الدور الهام في التهيئة لحدوث الأزمات.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

5- تعدد الابتكارات المالية:

يرى العديد من المختصين في الهندسة المالية بأن الابتكارات المالية موجودة في قلب الأنظمة المالية، وقد قاموا بتقسيم هذه الابتكارات إلى قسمين بعضها هامشية أو محلية تسعى إلى إزالة المخاطر وبعضها الآخر قدرة على زعزعة كامل النظام المالي ، وتشير العديد من الدراسات بأن الابتكارات المالية كانت وراء وقوع العديد من الأزمات وهذا على الرغم من دورها الأولي الهادف إلى تحقيق توزيع أمثل للمخاطر بين مختلف المتعاملين الاقتصاديين، وكمثال على ذلك فإن التأمين على التصيير الائتماني (credit default swaps cds) ساهمت بشكل أساسي في بناء اسباب انهيار النظام المالي الامريكي خلال الأزمة المالية ل2008 .

6- الانفصال المتزايد بين الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد الرمزي (المالي):

يعد الاقتصاد الأمريكي أول من طرح فكرة الاختلاف بين الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد الرمزي إذ يشير الأول إلى إنتاج السلع والخدمات وطبيعة حركتها الداخلية والخارجية، أما مصطلح الاقتصاد الرمزي أو المالي فيشير إلى حركة رؤوس الأموال بما فيها تقلبات سعر الفائدة وتدفقات الائتمان على المستويين الداخلي والخارجي، إذ أخذ الانفصال الاقتصادي بين الاقتصاد الحقيقي والرمزي في الاتساع بشكل أكثر وضوحا بعد فك ارتباط الدولار بالذهب عام 1971م، فلم يعد هناك غطاء ذهبي للدولار الامريكي وإنما أخذ إصدار الدولار يقابله عجز في ميزان المدفوعات الامريكي، عندها بدأ الاقتصاد العالمي لا يعتمد على القطاع الحقيقي فقط وإنما أصبح يعتمد على أسواق المال مع ما يتم فيها من صفقات مالية تفوق الاقتصاد الحقيقي بأضعاف، إذ بلغت الموجودات المالية نسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي العالمي نحو 393% في عام 2006م، هذا الانفصام يقود الى سلوكيات غير عقلانية ومخاطرة ضمن الاستراتيجيات الاستثمارية تنتهي بحدوث الازمة ببلوغ الفارق بين التقييمات السوقية و التقييمات الاساسية الحقيقية للأوراق المالية عتبة انفجار الفقاعة و انهيار السوق المالي.

الفرع الرابع: المؤشرات الاقتصادية للأزمات

لا توجد مؤشرات واضحة للدلالة على حدوث الأزمات مستقبلا بشكل يقيني، وإلا أمكن معالجة الموقف بمجرد ظهورها ومن ثم إمكانية تجنب الأزمة، ففي الحقيقة هناك مجموعة من المؤشرات الدالة فقط على مواقف تتسم بتزايد مخاطر التعرض للأزمات، والمنهج الشائع للاستخدام هو بناء "نظام للإنذار المبكر" أي تحديد مجموعة من المتغيرات الاقتصادية التي يختلف سلوكها في الفترة التي تسبق الأزمة عن سلوكها المعتاد، فمن خلال مراقبة هذه المتغيرات يمكننا التنبؤ بوقوع الأزمة.

يتسع نطاق المتغيرات، ويتوقف اختيار بعضها دون البعض الآخر على فهم كل شخص لأسباب الأزمة، فإذا كان الاعتقاد السائد أن أسبابها مالية فسوف يتم الاعتماد على مؤشرات العجز المالي،

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

الاستهلاك الحكومي، الائتمانات المصرفية للقطاع العام وغيرها، أما إذا كان يعتقد أن مشكلات القطاع الخارجي مسؤولة أكثر من غيرها عن الأزمات فإن الأولوية سوف تعطى لمؤشرات أخرى مثل: سعر الصرف الحقيقي، ميزان الحساب الجاري، تغيرات معدل التبادل الدولي، تفاوت أسعار الفائدة المحلية و الاجنبية وغيرها.¹

يمكننا تصنيف أهم المؤشرات الاقتصادية الدالة على إمكانية تعرض دولة ما للأزمات في سوق الأوراق المالية والعملات في صنفين هما:

- التطورات في السياسة الاقتصادية الكلية.
- الخصائص الهيكلية للسوق (البنوية).

والجدول التالي يبين بشيء من التفصيل مؤشرات كل صنف.

الجدول رقم (01): المؤشرات الاقتصادية التقليدية للتعرض للأزمات المالية

الخصائص الهيكلية أو البنوية	التطورات في الاقتصاد الكلي
- نظام جمود معدلات التبادل.	- ارتفاع معدل التضخم.
- استراتيجية النمو المتزايد في الصادرات.	- نمو سريع في الدفع النقدي.
- قطاع التصدير أكثر تركيزا.	- انخفاض حقيقي لمعدل نمو الصادرات.
- ارتفاع معدل التغير للديون الخارجية.	- عجز مالي متزايد.
- ارتفاع حجم الدين الخارجي قصير الأجل.	- ارتفاع معدل التبادل بالنسبة للاتجاه السائد.
- تحرر سوق المال الحديث.	- النمو السريع في الاعتمادات المالية المحلية.
- إطار ضعيف للإشراف على الأموال وتنظيمها.	- كنسبة مئوية من الناتج القومي الاجمالي.
- أسواق الائتمان مضمونة بأصول مالية أو عقارية.	- نمو الديون الخارجية وزيادة الديون في العملات الأجنبية.
- انخفاض الاكتتاب في سوق الأسهم.	- انخفاض النمو الاقتصادي الحقيقي.
- سيطرة بعض المؤسسات على سوق الأسهم.	- ارتفاع معدل الأسعار والارباح.
- الرقابة على دخول السوق والخروج منه.	- ارتفاع معدلات الفائدة المحلية وارتفاع معدل البطالة.

¹ - محمد جلاب، حوكمة الشركات في المنظومة المصرفية ضمن التحولات الاقتصادية العالمية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، جامعة الجزائر 3، 2010/2009، ص 48.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

المصدر: وليد بيبي، آليات جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل الأزمة المالية الحالية: دراسة حالة دول شمال افريقيا، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014/2015، ص 42.

المطلب الثاني: أساسيات عن الأزمات المصرفية

بداية تجدر الإشارة الى أن الازمات المصرفية هي أزمات مالية تصيب النشاط المصرفي، ونظرا لأهمية ومحورية الجهاز المصرفي ضمان النشاط الاقتصادي الرأسمالي وضمن وضعية الاقتصادات الحديثة عموما فقد تم تخصيص هاته الأزمات بالتسمية والدراسة المستقلة.

الفرع الأول: تعريف الأزمات المصرفية

تعرف الأزمة المصرفية على أنها " الحالة التي تصبح فيها البنوك في حالة إعسار مالي بحيث يتطلب الأمر تدخلا من البنك المركزي لضخ أموال لهذه البنوك أو إعادة هيكلة النظام المصرفي.¹

كما تعرف بشكل عام على أنها ارتفاع مفاجئ وكبير في سحب الودائع من البنوك التجارية، وينبع ذلك أساسا من الانخفاض المتواصل في نوعية الموجودات المصرفية، فعندما تكون الودائع غير مضمونة فإن انخفاض نوعية محفظة القروض وتزايد القروض الرديئة منها يمكن أن يؤدي إلى أزمة مصرفية، وفي هذه الحالة يتوجه العملاء إلى سحب وداائعهم قبل أن يتعرض المصرف للأزمة، ولكن سحب الودائع لا يمكن أن يحدث في حالة وجود مؤسسات متخصصة لضمان الودائع.

وقد لوحظ أيضا في العقود الأخيرة من القرن العشرين أن تسرب الودائع من المصارف كان له الأثر الأكبر في حدوث الأزمات المصرفية في الثمانينات والتسعينات في الأرجنتين والفلبين وتركيا والأوروغواي وتايلاند وفنزويلا، ولعل هروب الودائع من المصارف في كوريا الجنوبية وإندونيسيا نتيجة للمشاكل المرتبطة بتدهور نوعية الموجودات المصرفية وتدهور الثقة في الجهاز المصرفي، قد ساهم حتما في حدوث أزمات مصرفية فيها أيضا.²

¹ العيد صوفان وأحمد غريبي، مؤشرات نظام الإنذار المبكر للأزمات المصرفية، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد 10، ص 66.

² جميل هيل عجمي، الأزمات المالية: مفهومها ومؤشراتها وإمكانية التنبؤ بها في بلدان مختارة، مجلة جامعة دمشق، المجلد 19، العدد 1، 2003، ص 282.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

الفرع الثاني: أسباب الأزمات المصرفية

البنوك عبارة عن مؤسسات مالية تتكون التزاماتها (الخصوم) من ودائع قصيرة الأجل وموجوداتها (الأصول) من قروض قصيرة وطويلة الأجل التي قامت بتقديمها إلى المتعاملين الاقتصاديين والمستهلكين على حد سواء، عندما تصبح قيمة الموجودات أقل من قيمة الالتزامات فإن ذلك يؤدي إلى إعلان الإفلاس بالنسبة لهاته المؤسسات المالية .

وقيمة الموجودات قد تنخفض بالنسبة لمؤسسة مالية معينة وذلك راجع في أغلب الأحيان إلى إفلاس زبائنها الذين أصبحوا غير قادرين على رد وتسديد المبالغ المقترضة (مخاطر الائتمان)¹.

ويمكن تقسيم هذه الأسباب إلى:²

1- أسباب متعلقة بالاقتصاد الجزئي:

- وهي أسباب مرتبطة بنشاط البنك وسياسته الاقتراضية ومحيط نشاطه وتتلخص في:
- عدم الاتساق بين اصول وخصوم البنوك (الالتزامات قصيرة المدى مقابل أصول طويلة المدى أو الالتزامات بالعملة الأجنبية مقابل أصول بالعملة المحلية).
 - تدخل مفرط للدولة في توجيه القروض.
 - ضمانات حكومية مفرطة وإجراءات تحفز على المخاطرة.
 - تحرير مالي مبكر.

2- أسباب متعلقة بالاقتصاد الكلي:

- وهي أسباب ذات علاقة مع متغيرات الاقتصاد الكلي للبلد و للمحيط الدولي و تتلخص في:
- صدمات داخلية وخارجية (تغير في معدلات التبادل أو ارتفاع في سعر الفائدة العالمي أو تقهقر سعر الصادرات).
 - توسع مفرط في الاقراض.
 - نظام سعر الصرف المتبع (قضية اختيار نظام مصرف ملائم).
 - تراجع النشاط الاقتصادي.

¹ عبد القادر بالطاس، تداعيات الأزمة العالمية أزمة Sup-Prine، دار النشر -legende، 2009، ص 98.

² صلاح الدين طالب، تحليل الأزمات الاقتصادية العالمية (الأزمة الحالية وتداعياتها- حالة الجزائر -)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2010/2009، ص 8،9.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

- انخفاض في أسعار الأسهم وأسعار الأصول مثل العقارات.

وتبيّن النتائج التطبيقية حول الأزمات المصرفية أن العوامل الخارجية مثل تغير أسعار الفائدة وتذبذب التدفقات الدولية تلعب دورا كبيرا في نشوب الأزمات المصرفية ، خاصة إذا تزامنت مع سياسات تنظيمية وسياسات رقابية غير ملائمة (إطار قانوني ضعيف، ملكية مركزة، آلية غير واضحة لتقييم المخاطر)، بالنهاية تجدر الإشارة أنه ليس هناك سبب وحيد في اندلاع الأزمات المصرفية ولكنها في الغالب نتيجة تداخل بين عدد من الأسباب المذكورة أعلاه.

الفرع الثالث: استعراض لبعض الأزمات المالية والمصرفية العالمية

سنحاول ضمن هذا العنصر استعراض عدد من الأزمات المالية والمصرفية العالمية والتي كانت ذات أثر مهم على الاقتصاد العالمي:

1- أزمة الكساد العظيم 1929 :

تعد أشهر الأزمات المالية التي عرفها العالم في القرن العشرين و أقواها أثرا، وجذورها تعود إلى نهاية الحرب العالمية الأولى حيث عرف الاقتصاد الأمريكي انتعاشا كبيرا بين سنوات 1922-1929 نتيجة تدهور الاقتصاد الأوروبي من جهة وازدهار الصناعة الأمريكية بسبب استخدام أساليب التنظيم الصناعي الحديثة، كما عرف الاقتصاد الأمريكي ارتفاع في المردودية الفلاحية وزيادة حجم الاستهلاك بفعل زيادة وتحسن الدخل الفردي، رغم هذا الازدهار الاقتصادي فقد عرف الاقتصاد الأمريكي نقاط ضعف هامة منها:¹

- عدم مسايرة وتيرة الاستهلاك لضخامة الإنتاج.
- اعتماد الاقتصاد الأمريكي كثيرا على القروض سواء بالنسبة للإنتاج أو بالنسبة للاستهلاك بسبب التسهيلات المقدمة من طرف البنوك في هذا المجال.
- انتشار المضاربات في البورصة بشكل حاد حيث ارتفعت أسعار الأسهم ارتفاعا كبيرا لا يتناسب مع الزيادة الحقيقية في أرباح الشركات.

¹ ساعد مرابط، الأزمة المالية العالمية 2008، الجذور والتداعيات، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 20-21 أكتوبر 2009، ص 4.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

في 24 أكتوبر 1929 والذي يعرف باسم الخميس الأسود تم طرح 19 مليون سهم للبيع دفعة واحدة فكان العرض أكبر بكثير من الطلب، مما أدى إلى هبوط أسعار الأسهم بنسبة 13% وانهارت بذلك بورصة " وول ستريت" ثم توالى الانهيارات في أسواق المال العالمية لتمتد آثار هذه الأزمة المروعة على الجانب الحقيقي للاقتصاد الأمريكي وكان من مظاهر هذه الأزمة ما يلي¹:

- انخفاض شديد للاستهلاك الكلي.
- انخفاض الاستثمارات في القطاع الإنتاجي.
- ارتفاع معدلات البطالة لتصل إلى حوالي 40% من قوة العمل الأمريكية سنة 1932.
- امتداد آثار هذه الأزمة إلى البلدان الغربية ومستعمراتها على نحو أركان النظام الرأسمالي.
- ليفسح المجال أمام أفكار اقتصادية جديدة تزعمها المفكر الاقتصادي المشهور " كينز" ولقد تميزت هذه الأزمة بالخصائص التالية²:
- كان لها ارتباط وثيق بالأزمات الاقتصادية الدورية في النظام الرأسمالي.
- زعزعة النظام الرأسمالي واستمرارها لفترة طويلة (1929 - 1933).
- انخفاض كبير في مستويات أسعار الفائدة.
- رافقت الأزمة تقلبات حادة في أسعار العملات مما نتج عنها انهيار النظام الذهني في معظم الدول.

2- أزمة المكسيك 1995/1994:

تفاقت أزمة سعر الصرف في المكسيك عندما انخفضت قيمة العملة الوطنية البيزو في 31 يناير 1995 بحوالي 40% من قيمتها في منتصف ديسمبر 1994، وفي ظل هذه الأوضاع شعرت الأسواق المالية بقلق متزايد من امكانية استمرار العجز الكبير في حساب المعاملات الجارية لميزان المدفوعات المكسيكي، بالإضافة إلى أن التدفقات المالية التي دخلت المكسيك منذ 1995 كان لها أثر على الاستهلاك يفوق بكثير أثرها على الاستثمار.³

¹ ساعد مرابط، مرجع سابق، ص 5.

² نفس المرجع، ص 5.

³ عصام الدين أحمد أباطة، العولمة المصرفية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010، ص 109.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

فارتفاع سعر الفائدة وإدارة الدين الحكومي قصير الأجل والتوسع في الإئتمان الممنوح من الجهاز المصرفي كلها عوامل أدت إلى حدوث أزمة سعر الصرف في المكسيك، مما أدى إلى اتباع سياسة نقدية متشددة وتوسيع نطاق التدخل في سعر الصرف للمحافظة على استقرار العملة. كما أن تدفق رؤوس الأموال الأجنبية إلى المكسيك في أعقاب تنفيذها لبرنامج الإصلاح الاقتصادي عام 1998 أدى إلى إخفاء حقيقة العجز في حساب العمليات الجارية والتدهور في المدخرات الخاصة، بالإضافة إلى المغالاة في تقسيم سعر الصرف البيزو مما أدى إلى ارتفاع شديد في الاستهلاك، ومن ثم زيادة الواردات زيادة كبيرة لقيام المستوردين باستيراد السلع التي يخشون أن تصبح أسعارها أعلى فيما بعد، ومن ناحية أخرى أدى تفاقم المشاكل التي أوجدتها المغالاة في تقييم العملة إلى زيادة الاعتقاد في أنها لن تختفي دون إحداث تخفيض في قيمة العملة، وأن تأجيل الإصلاح يؤدي إلى تكلفة أعلى للإصلاح.¹

3- أزمة جنوب شرق آسيا 1997/1998 :

قامت دول جنوب شرق آسيا بتحرير أسواقها المالية بسرعة ودون تنظيم ومن ثم رفعت القيود عن حركات رؤوس الأموال، حيث أدى ذلك إلى زيادة مفرطة في دخول رأس المال الأجنبي الرخيص قصير الأجل غير المخصص للاستثمار بطريقة مثلى " نقود ساخنة"، إذ انها تقوم على المضاربة في سوق العقارات وأسواق الأسهم والسندات، لاحقا وبصورة مفاجئة قرّرت هاته الرساميل المغادرة بتدبير متعمّد من بعض عمالقة المستثمرين من أمثال الملياردير العالمي " جورج سورس" الذين قاموا بالمضاربة ضد قيم هاته العملات، ممّا ولد جوا من عدم الثقة بهاته الاقتصادات تسبّب في انهيار عملاتها بطريقة تسلسلية.²

ولقد تمثلت نصائح الصندوق في مساعدة هاته الدول في الوصفة التقليدية النمطية : قروض عاجلة من مجموعة السبع الصناعية G7 والبنك الدولي مع رفع سعر الفائدة وتعويم العملة، حيث زادت هاته التدابير الوضع سوءا مما أدى إلى انهيار في الأسواق المالية ناتج عن تعثر المشروعات والعجز

¹ عصام الدين احمد أباطة ، مرجع سابق ، ص 110.

² محمود حامد محمود عبد الرزاق، الأزمة المالية العالمية ودور النظام المالي الإسلامي، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2013، ص41.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

عن السداد، ومع تعويم العملة واللجوء إلى السوق المفتوحة للحفاظ على سعر الصرف حدث المزيد من الانهيار.¹

4- أزمة الأرجنتين 1998:

منذ منتصف عام 1998 بدأت الأرجنتين تعاني من حالة ركود لعدة أسباب نابعة عن سوء التخطيط الحكومي، فقد راهنت الحكومة منذ بداية التسعينيات من القرن العشرين على أن الحل الأمثل لمواجهة الارتفاع الرهيب للأسعار واستعادة مصداقية العملة هو ربط البيزو بالدولار الأمريكي، على أساس واحد بيزو يساوي واحد دولار أو ما يسمى بنظام مجالس العملة أين يمارس الدولار مع البيزو جميع وظائف النقود، ويسمح هذا النظام بالسيطرة على التضخم وجذب رؤوس الأموال الأجنبية من خلال تقديم ضمانات ضد مخاطر العملة، كما يمنع التمويل النقدي للدين الحكومي، وقد وضع هذا النظام الاقتصاد الأرجنتيني تحت تبعية تدفقات رأس المال الأجنبي، كما أنه قضى في الوقت نفسه على مرونة السياسة النقدية المحلية.²

لقد كان أول تحذير من الأزمة في خريف عام 2000، أين تعذر الوصول إلى أسواق رأس المال الدولية وأصبحت مصادر الديون الخارجية ناضبة تماما، وقد تطلب الأمر تخفيض بنسبة 13% من رواتب موظفي الخدمة المدنية لدعم مسعى الحكومة لدى صندوق النقد الدولي للحصول على قرض بقيمة 1.3 مليار دولار، لكن هذا القرار قوبل بالرفض الاجتماعي وظهر واضحا أن الحكومة عاجزة عن مواجهة الأزمة.

وفي الأشهر الأخيرة من عام 2001 تحولت الأزمة المالية إلى أزمة اجتماعية وسياسية، إذ أن الحد من النفقات العمومية زاد من حدة الركود وخفض من عائدات الضرائب بطريقة زادت من العجز بدلا من أن تخفّضه، كما ارتفعت أسعار الفائدة والأعباء المالية و أدى انعدام الثقة لدى المستثمرين إلى هروب رؤوس الأموال، لكن وبدءا من أول نوفمبر أصبح تسرب الرساميل تدافعا على الخروج من البلد وتراجعت احتياطات البنك المركزي ب 1.7 مليار دولار، وأصبح من الواضح أن الأرجنتين لا يمكنها تجنب التخلف عن سداد ديونها السيادية ، إذ دمّر زعر المودعين واندفاعهم لسحب ممتلكاتهم وفرة

¹ محمود حامد عبد الرزاق ، مرجع سابق، ص 41 .

² نادية العقون، العولمة الاقتصادية والأزمات المالية: الوقاية والعلاج دراسة لأزمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاد التنمية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2012/2013، ص113، 114.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

سيولة العملة الصعبة التي تضمن استمرارية هذا النظام و دفع بالحكومة إلى اتخاذ تدابير جذرية للرقابة على الصرف، وفي مطلع فيفري 2002 تم الغاء نظام مجالس العملة رسميا واستبداله بنظام سعر صرف مرن.

5- الأزمة المالية العالمية 2008:

تعتبر هاته الأزمة في أساسها أزمة رهون عقارية، ومن بين أسبابها الابتدائية الرفع المتوالي لسعر الفائدة من جانب البنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي وهو ما شكّل زيادة في أعباء القروض العقارية من حيث خدمتها وسداد أقساطها، خاصة في ظل التغاضي من طرف البنوك عن التشدد في شروط السجل الائتماني للعملاء الذين حصلوا على قروض عقارية لشراء مساكن ومدى قدرتهم على السداد من عدمه. وقد تفاقمت الأزمة عندما توقف عدد كبير من العملاء عن السداد للأقساط المستحقة عليهم لأسباب مرتبطة بارتفاع معدلات الفائدة، ارتفاع أسعار الطاقة وتقلبات الدورة الاقتصادية بالنسبة للذين لا يملكون عملا مستقرا، حيث تكبدت مؤسسات الرهن العقاري تبعا لذلك خسائر بالغة، بالإضافة إلى بيع هذه الديون من خلال تجميعها وتحويلها إلى سندات الأمر الذي أدى إلى تفاقم الأزمة الخاصة بالديون وانتقالها من البنوك المخاطرة في تلك القروض نحو المستثمرين الذين اشتروا المنتجات المالية المبنية عليها، حيث زادت عمليات عدم الوفاء بالدين وأفلست العديد من الشركات والمصارف الكبرى بالعالم ضمن مسار انتشاري تسلسلي، وانهارت أسواق المال على مستوى عالمي خاصة المرتبطة بشكل كبير بالقطاع المالي والمصرفي الأمريكي.¹

¹صلاح الدين فهمي محمود وزينب صالح الأشوح، الأزمة الاقتصادية العالمية، دار هبة النيل العربية للنشر والتوزيع، 2010، ص209.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

المبحث الثاني: أثر الازمات المالية والمصرفية على تطوير نظم الرقابة و الحوكمة

ظهرت الحاجة إلى الحوكمة في العديد من الاقتصاديات المتقدمة والناشئة خلال العقود القليلة الماضية، خاصة في أعقاب الانهيارات الاقتصادية والازمات المالية التي شهدتها عدد من دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وروسيا في عقد التسعينيات من القرن العشرين، وكذلك ما شهده الاقتصاد الأمريكي مؤخرا من انهيارات مالية ومحاسبية خلال عام 2002 ثم الأزمة المالية العالمية عام 2008.

المطلب الأول: أهم القوانين والتشريعات التي صدرت بعد الازمات المالية

لقد كانت الحوكمة دائما وليدة الازمات، بمعنى أن تطوير وتحسين قواعد الحوكمة كان دائما ناجما عن محاولة السلطات التشريعية والرقابية صنع قواعد وقوانين تحد أو تمنع من تكرار حدوث تلك الازمات، فعلى سبيل المثال:¹

- بعد أزمة أسعار الصرف في الولايات المتحدة الأمريكية في نهايات القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين، أجاز الكونجرس الأمريكي عقب الاضطرابات المالية في عام 1907م قانون الاحتياطي الفدرالي الذي يقسم البلاد إلى اثنتا عشرة ولاية، لكل ولاية بنك احتياطي لتنظيم الائتمان والسياسات النقدية في الولايات المتحدة.

- في عام 1933م وعقب 4 سنوات منذ انطلاق أزمة 1929م صدر قانون الأوراق المالية والسندات المالية الذي ينص على واجب الإفصاح و نشر المعلومات ذات العلاقة بالأوراق المالية والسندات إلى المستثمرين حتى يكونوا على دراية بأوضاع وحدات الاعمال المصدرة لتلك الاوراق قبل اتخاذ قرار الاستثمار فيها.

كما صدر قانون قلاس ستيقول (Glass-Steagall act) الذي يفصل نشاط البنوك التجارية عن بنوك الاستثمار، ويحظر على البنوك التجارية المتاجرة في الأسهم والسندات المروجة في سوق الأوراق المالية، كما قام بتأسيس مؤسسة المودعين الاتحادية للتأمين خسارتها في البورصات الأمريكية للأصول الضخمة التي كانت تمتلكها، كما قامت السلطات الأمريكية بتأسيس هيئة تداول الأوراق المالية

¹فانتح ديلة وبركات سارة، تطبيق الحوكمة واتفاقية بازل3، كأحد الحلول لتفادي الازمات المالية، مجلة الاقتصاد والتنمية- مخبر التنمية المحلية المستدامة- جامعة المدينة، العدد 04، جوان 2015، ص78، 79.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

- (SEC) عام 1934 م وتمّ منحها سلطات واسعة لضمان سلامة الأسواق المالية وحماية مصالح المستثمرين من الغش والتلاعب والاحتيال.
- في عام 1939م صدر قانون (Trust Indenture Act) والذي يحضر تداول السندات إلا بموجب عقود رسمية بين المستثمرين ومصدر السند.
- وفي عام 1935 تم تأسيس اللجنة البنكية البلجيكية (commission bancaire belge) للإشراف و الرقابة على نشاط البنوك البلجيكية.
- وفي عام 1967 م تم تأسيس لجنة عمليات البورصة الفرنسية (commission des opérations de bourse française) وتمّ منحها صلاحية اتخاذ بعض القرارات بخصوص نشاط البورصة بفرنسا.
- في عام 1973 على إثر أزمة الطاقة الأولى وارتفاع اسعار النفط وما أدت إليه من اضطرابات في أسواق المال العالمية ثم تأسيس لجنة معايير المحاسبة الدولية (IASB) على يد المؤسسات المحاسبية وذلك على مستوى عشر دول، وهي الهيئة المستقلة الوحيدة التي عهدت إليها المؤسسات المحاسبية المهنية الأعضاء بمسؤولية وسلطة إصدار معايير محاسبية دولية.
- في عام 1989 م صدرت عن لجنة بازل للرقابة المصرفية الواقعة تحت اشراف بنك التسويات الدولية (SIB) اتفاقية " بازل1" عقب أزمة الديون في 1982م وبالاخص عقب أزمة الإثنتين الأسود في عام 1987م والتي انهارت فيها كل بورصات العالم تقريبا، وتم تطوير هاتاه الاتفاقية لاحقا عقب أزمة النمر الآسيوية وأزمة فقاعة شركات الأنترنت إلى ما يعرف باتفاقية بازل 2.
- بعد الأزمة المالية التي عصفت باقتصاديات دول آسيا عام 1998 م قامت العديد من الدول منها كوريا الجنوبية وماليزيا بوضع ضوابط لحوكمة الشركات أثبتت فعاليتها لاحقا، وساهمت بشكل فعال في خروج هذه الاقتصاديات من الركود الاقتصادي إلى وضعية النمو.
- ميثاق حوكمة الشركات بألمانيا: يقدم هذا القانون الصادر في جوان 2005م لإدارة الشركات الألمانية لوائح قانونية أساسية للإشراف وإدارة الشركات المدرجة في البورصة الألمانية، ويتضمن معايير حوكمة

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

الشركات المعترف بها دوليا ووطنيا، ويهدف إلى جعل نظام إدارة الشركات الألمانية شفاف ومفهوم الغرض منه هو تعزيز الثقة الدولية والوطنية للمستثمرين والعملاء والموظفين والجمهور العام.¹

المطلب الثاني: فضائح الفساد المالي والمصرفي بأمريكا و تحسين اطار الحوكمة

شهد الاقتصاد الأمريكي عدة انهيارات مالية في بداية الألفية الثالثة نتيجة التلاعب المالي والفساد الإداري في نشاط عدد من الشركات الأمريكية وتقاريرها المالية كـ Enron و World Com و Merck و Tyco و Health South، الأمر الذي أدى ببعض هذه الشركات إلى الإفلاس وخسائر جسيمة لأصحاب المصالح والمساهمين والاقتصاد الأمريكي والعالمي ككل، وما تبع ذلك من فقدان ثقة المجتمع المالي في المعلومات المحاسبية التي تضمنتها التقارير المالية لهذه الشركات وزيادة فجوة التوقعات بين المستخدمين والتقارير المالية المنشورة.

كشف هذا الانهيار في تلك الشركات الأمريكية عن الحاجة إلى حوكمة شركات جيدة تعمل على تدعيم كل من مبادئ مساءلة الشركات، المساءلة الاجتماعية، إدارة المخاطر وممارسات الإفصاح والشفافية، وقد أشارت إحدى الدراسات إلى أن سقوط الشركات الأمريكية عام 2002 يرجع إلى أساسا إلى ضعف أنظمة الرقابة الداخلية وزيادة الفساد الإداري والمحاسبي.

ونتيجة لما تعرّض له السوق المالي الأمريكي فقد شرعت السلطات الأمريكية في وضع تعديلات تدخل في إطار حوكمة نشاط الشركات تمثلت في² :

1- إصدار قانون Sarbanes-Oxley في يوليو 2002 ، والذي يمثل رد فعل مباشر على اخفاقات الشركات ونظام المحاسبة، حيث وجّه معظم اللوم في هذه الاخفاقات إلى مجالس الإدارة، ففي تقرير مجلس الشيوخ الأمريكي حول أسباب سقوط Enron أشار التقرير إلى فشل مجلس إدارة الشركة في أداء المهام الموكلة إليه من قبل المساهمين.

وقد هدف قانون هذا القانون إلى اعادة ثقة المستثمرين في أسواق رأس المال الأمريكية وذلك عن طريق تعزيز المصدقية والشفافية في التقارير المالية، من خلال التأكيد على الإفصاح الدقيق والكامل

¹ عقيلة خلوف، حوكمة البنوك ودورها في تفعيل حوكمة الشركات والحد من التعثر المؤسسي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2010/2009، ص86.

² رمضان عارف ورمضان محروس، الأزمات المالية وانعكاساتها المحاسبية- دراسة تحليلية، مجلة الدراسات المالية، المحاسبية والإدارية، العدد6، ديسمبر 2016، ص ص 30-32.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

وفي الوقت المناسب للقوائم المالية، ولقد أشارت هيئة الأوراق المالية SEC إلى أن حوكمة الشركات الجيدة والتقارير المالية هي الهدف الحقيقي بغض النظر عن حجم الشركة سواء كانت كبيرة أو صغيرة. وقد ركز قانون (Sabanés- Oxley) على ثلاث محاور أساسية هي المراجعة والتقارير المالي وحوكمة الشركات وذلك كما يلي:

أ- فيما يتعلق بالمراجعة:

تم تشكيل مجلس أعلى للإشراف المحاسبي في الشركات العامة، وإنشاء منظمة تشريعية تتولى تطوير وتقوية معايير المراجعة، بالإضافة إلى تدعيم استقلال وسلطة لجنة المراجعة والإفصاح عن أتعاب المراجعة والعلاقات، والحد من قيام مكاتب المراجعة بكل من خدمات المراجعة والخدمات الاستشارية لنفس الشركة.

ب- فيما يتعلق بالتقرير المالي:

ينص القانون على اشتراط تصديق شخصي من رئيس الإدارة التنفيذية ورئيس الإدارة المالية على دقة التقارير المالية للشركات، وطلب القانون من هيئة الأوراق المالية SEC أن تقوم بمراجعة القوائم المالية كل ثلاث سنوات، بالإضافة إلى ذلك فقد طالب القانون بزيادة الإفصاح عن بنود الميزانية والالتزامات التعاقدية والأعمال بين الإدارة و أصحاب المصالح، والإفصاح الفوري عن التغيرات الهامة في الظروف والأعمال المالية للشركات.

ج- فيما يتعلق بحوكمة الشركات:

يتطلب القانون أن تقوم الشركات بالإفصاح عن الموثيق الأخلاقية التي تتبناها، إلى جانب قيامها بتقييم فعالية المراجعة الداخلية والرقابة وإدارة المخاطر، وأشار القانون إلى أنه يجب أن يتم حرمان كل من رئيس الإدارة التنفيذية ورئيس الإدارة المالية من مكافآتهم إذا احتاجت الشركة إلى إعادة إعداد قوائمها المالية، كما يمكن يواجه مدير الإدارة العليا عقوبات جنائية إضافة إلى العقوبات المدنية في حالة تعرض حملة الأسهم للغش.

2- إجراء سلسلة من المراجعات لقواعد القيد ببورصة نيويورك (nyse) و الجمعية الأمريكية للأسهم nasdaq في أغسطس 2002 م، بهدف تدعيم دور مجلس الإدارة وإشرافه على الشركات التجارية العامة.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

3-شكّلت هيئة الأوراق المالية والبورصات الأمريكية SEC عام 2002 م مجلس القطاع الخاص لمراجعة مهنة المحاسبة عرف بمجلس المساءلة العامة PAB، وكان من بين اهتمامات هذا المجلس الرئيسية مراجعة جودة المعلومات المحاسبية.

المطلب الثالث: تأثير الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 على تطور نظم الرقابة والحوكمة

على ضوء الأزمة المالية العالمية التي حدثت سنة 2008 ، قفز مفهوم حوكمة الشركات إلى صدارة الاهتمامات وأضحى قضية رئيسية بالنسبة إلى مجتمعات الأعمال في كافة الإقتصادات المتقدمة أو الطامحة إلى العولمة، وكانت محصلة الأزمة درس مفاده انه لا يوجد بديل عن وضع الأنظمة الأساسية للأعمال والإدارة موضع التنفيذ، لكي تصبح تلك الأعمال ذات قدرة على النجاح والمنافسة سواء على المستوى المحلي أو الدولي.

الفرع الأول: الأزمة المالية العالمية كشفت عن عيوب عميقة

استحدثت الأزمة المالية الحالية إعادة التفكير بشكل كبير في دور الأسواق المالية والإخفاقات في حوكمتها وخاصة في الاقتصاديات المتقدمة، هناك ثلاث مجموعات من نواحي الإخفاق التي يمكن تحديدها:¹

1- أن الأزمة قد أوضحت نقاط أساسية في عمل الاسواق المالية: فقد كشفت عن أوجه ضعف في حوكمة الشركات ونشأة القروض ومعايير التغطية التي تكاد تقترب من الاحتيال، كما أظهرت أيضا المدى الذي أدت إليه الأدوات المالية الجديدة وزيادة تعقدها الذي فاقم من مسايرة الاتجاهات الدورية وأخفى المخاطر الأساسية، وهذا في ظلّ الدعامتين المهمتين لتصحيح الأسواق وهما إدارة المخاطر من جانب المؤسسات المالية وانضباط الأسواق من خلال قواعد تسييرها وسلطات الرقابة عليها.

2- كان هناك إخفاق واسع القاعدة في تنظيم الأسواق المالية، فعلى الرغم من التركيز على كفاية رأس المال فقد تم فرض تنظيم رأس المال بطريقة سمحت بتراكم الاستدانة بغرض تحقيق الفاعلية المالية وشجعت مسايرة الاتجاهات الدورية، هذا بالإضافة إلى لعبة المراجعة التنظيمية وزيادة تحمل المخاطر،

¹ - ضياء مجيد الموسوي: مرجع سابق، ص ص 14 - 16.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

كما فعلت في الواقع شرائح تنظيمية مهمة مثل صناديق التغطية وأدوات الاستثمار الخاصة التي أنشأتها البنوك والتي كانت خارج نطاق التنظيم الرشيد.

3- كشفت الأزمة أوجه قصور كثيرة في التنسيق والتعاون الدولي، ظل إشراف صندوق النقد الدولي ومنتدى الاستقرار المالي ضعيفا وغير كامل، وكان ذلك إلى حد كبير بسبب نقص الركائز الأساسية التي تعتمد عليها مؤسسات الإشراف الفعال المنظم على الاقتصادات المتقدمة المهمة، ولم يكن هناك اتفاق على المسؤوليات أو على طرق تنفيذ الإجراءات التعاونية المشتركة، كما أظهرت هاته الأزمة أن صندوق النقد الدولي يفتقر إلى الموارد والأدوات التي تمكنه من التصدي بقوة لعدم الاستقرار النظامي، وهو ما يعكس أيضا اختلاف الآراء بين عدد من البلدان الأعضاء بشأن ما ينبغي أن يكون عليه دور المؤسسة في محيط العولمة الجديد.

الفرع الثاني: تدابير الرقابة و الحوكمة المصرفية المتبناة عقب الأزمة .

تجسّد ردّ الفعل تجاه جوانب القصور المتعلقة بحوكمة الشركات في مجموعة من التغيرات بخصوص قواعد الرقابة و الحوكمة المالية والمصرفية ، والتي سوف يتم عرض أهمها فيما يلي :¹

- صدور قانون "إصلاح وول ستريت وحماية المستهلك " بالولايات المتحدة الأمريكية في 5 جانفي 2010، ويحتوي هذا القانون على عدة إصلاحات شاملة لحوكمة الشركات مثل تعزيز الإفصاح عن مكافآت التنفيذيين .

ويعد قانون Dodd Frank Act أقوى الانعكاسات المحاسبية للأزمة المالية الأخيرة، فمن خلال استعراض هذا القانون يتضح مدى أهميته في إصلاح نظام حوكمة الشركات، حيث احتوى في مقدمته على ما نصّه أن هدف هذا القانون هو تعزيز الاستقرار المالي للولايات المتحدة الأمريكية، من خلال تحسين المساءلة والشفافية في النظام المالي.

وفي مجال تدعيم حوكمة الشركات فقد تناولت الفقرة 971 من القانون تعزيز الإفصاح حول هيكل مجلس الإدارة ورئيس مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للشركة، كما نصت الفقرة 972 على أنه في

¹-رمضان عارف ورمضان محروس: مرجع سابق، ص 37.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

مدة لا تزيد عن 180 يوم من تاريخ صدور هذا القانون، تقوم لجنة تداول الأوراق المالية SEC بإصدار قواعد تتطلب من الشركات المقيدة في السوق الأمريكي الإفصاح عن أسباب تقليد رئيس مجلس الإدارة وظيفة رئيس الإدارة التنفيذية أو ما يعادلها من مناصب تنفيذية في الشركة.

المبحث الثالث: إستراتيجية تنفيذ حوكمة فعالة لمجابهة الأزمات المالية والمصرفية

إن وجود نظام مصرفي سليم يعتبر أحد الركائز الأساسية لسلامة عمل المؤسسات، حيث يوفر القطاع الائتمان والسيولة اللازمة لعمل المؤسسة ونموها، كما أن القطاع المصرفي السليم هو أحد أهم الركائز التي تسهم في بناء الإطار المؤسسي للحوكمة المصرفية.


حيث سنتطرق في هذا المبحث لتحديد المعالم الإستراتيجية المثلى التي تسمح بالتنفيذ السليم للحوكمة في المصارف، حتى نتمكن من تحقيق استقرارها وسلامتها المالية وبالتالي تدعيم استقرار الجهاز المصرفي ككل، وكذا دور البنوك المركزية وبازل الثالثة في تحسين أطر الحوكمة المصرفية وبالتالي مواجهة الأزمات المالية بشكل فعال.

المطلب الأول: خصائص النموذج الأمثل للحوكمة في المجال المالي و المصرفي

تحتاج المؤسسات خصوصا المالية والمصرفية منها إلى نظام فعال للحوكمة قادر على التطور والتوافق مع المتغيرات ومستجدات العمل، وهذا ما دفع العديد من المهتمين بالحوكمة للبحث في فرضيات النموذج الأمثل أو كيفية الوصول إلى نموذج حيوي وفعال صالح للتطبيق بشكل عام، له المرونة الكافية بحيث يستوعب متطلبات الحوكمة.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

الشكل رقم 03: خصائص النموذج الأمثل لحوكمة المصارف



المصدر: محسن أحمد الخضيرى، حوكمة الشركات، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2005، ص 216.

وعليه يشترط في نظام الحوكمة حتى يكون نموذجاً جيداً أن يتوافر على عدّة خصائص أهمها:¹

- الفعالية الكاملة في تحقيق وإرساء مبادئ الحوكمة.
- البساطة الشديدة في التطبيق وفي التنفيذ.
- المرجعية العميقة، خاصة في إطار هيكل القيم والآداب العامة.

¹ - محسن أحمد الخضيرى ، مرجع سابق، ص 2016.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

-القابلية للاستمرار والتطور والارتقاء والتكيفه مع المتغيرات والمستجدات، وبشكل دائم ومستمر.

المطلب الثاني: العناصر الأساسية لدعم التطبيق السليم للحوكمة المصرفية

هناك مجموعة من العناصر التي يجب توافرها لدعم التطبيق السليم للحوكمة داخل الجهاز البنكي نوجزها في ما يلي:¹.

1- وضع الأهداف الإستراتيجية:

يصعب إدارة الأنشطة البنكية دون وجود أهداف إستراتيجية أو مبادئ للإدارة يمكن الاسترشاد بها لذا فعلى مجلس الإدارة أن يضع الإستراتيجيات التي تمكنه من توجيه وإدارة أنشطة البنك، كما يجب عليه أيضا تطوير المبادئ التي تدار بها المؤسسة سواء المتعلقة بالمجلس نفسه أو بالإدارة العليا أو بباقي الموظفين، كما يجب أن تؤكد هذه المبادئ على أهمية المناقشة الصريحة والآنية للمشاكل التي قد تعترض نشاط البنك، وبشكل خاص يجب أن تمكّن هذه المبادئ من منع الفساد والرشوة في مختلف الأنشطة البنكية سواء بالنسبة للمعلومات الداخلية أو الخارجية.

2- وضع وتنفيذ سياسات واضحة للمسؤوليات في البنك :

يجب على مجلس الإدارة الكفاء، أن يحدد السلطات والمسؤوليات الأساسية للمجلس وكذلك الإدارة العليا، وتعد هذه الأخيرة مسؤولة عن تحديد المسؤوليات المختلفة للموظفين وفقا لتدرجهم الوظيفي، مع الأخذ بعين الاعتبار أنهم في النهاية مسؤولون جميعا أمام مجلس الإدارة عن أداء البنك.

3- ضمان كفاءة أعضاء مجلس الإدارة وإدراكهم للدور المنوط لهم في عملية الحوكمة

يعتبر مجلس الإدارة مسؤولا مسؤولية مطلقة عن عمليات البنك وعن المتانة المالية للبنك، لهذا يجب أن تتوفر لدى مجلس الإدارة معلومات لحظية كافية تمكنه من الحكم على أداء الإدارة ، حتى يحدد أوجه القصور وبالتالي يتمكن من اتخاذ الإجراءات المناسبة.

¹ أمال حدو، دور الحوكمة في إدارة المخاطر والوقاية من الأزمات المالية، اطروحة دكتوراه، جامعة جيلالي ليايس، سيدي بلعباس، 2018 /2019، ص ص 59 - 61.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

كما يجب أن يتمتع عدد كافي من أعضاء المجلس بالقدرة على إصدار الأحكام بصفة مستقلة عن رؤية الإدارة وكبار المساهمين أو حتى الحكومة ، ويمكن تدعيم الاستقلالية والموضوعية بالاستعانة بأعضاء غير تنفيذيين او مجلس مراقبين أو مراجعين بخلاف مجلس الإدارة.

4- ضمان توافر مراقبة ملائمة لأنشطة البنك بواسطة الإدارة العليا:

بما أن لمجلس الإدارة دور رقابي اتجاه أعضاء الإدارة العليا، فهذا دلالة على أهمية الإدارة العليا في الحوكمة والتي يجب عليها أن تمارس الرقابة على المديرين التنفيذيين فيها، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

- تجنب التدخل بصورة مفرطة في القرارات المتخذة من قبل المديرين التنفيذيين.

- مراعاة المهارات والمعرفة اللازمة في مجال معين قبل تحديد المسؤولية فيه.

5- الاستفادة الفعلية من العمل الذي يقوم به المراجعون الداخليون و الخارجيون:

ينطوي عمل المراجعين الداخليين على دور حيوي وفعال في نظام الحوكمة، مما يستوجب على كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا الاهتمام بشكل اكبر بعملية المراجعة، ونشر الوعي بأهميتها بين الأطراف العاملين بالبنك، وكذا العمل على دعم استقلالية ومكانة المراجعين الذين يقومون برفع تقاريرهم إلى مجلس الإدارة ولجنة الإدارة ولجنة المراجعة التابعة له، وبالتالي تتم الاستفادة الفعلية من النتائج التي تم التوصل إليها من قبل المراجعين.

6- دور سلطة الإشراف والرقابة:

يتعين أن تكون السلطات الرقابية على دراية ووعي كامل بأهمية الحوكمة وتأثيرها على أداء البنوك، كما تعمل بحرص على جعل البنوك تتبنى هذه المبادئ، ونظرا لأهمية دور سلطات الإشراف والرقابة فقد أكدت لجنة بازل على ضرورة توافر البيئة الملائمة لدعم التطبيق السليم للحوكمة في الجهاز البنكي، مثل القوانين والتشريعات التي تتولى الدولة إصدارها والتي من شأنها حماية حقوق المساهمين وضمان قيام البنك بنشاطه في بيئة خالية من مظاهر الفساد والرشوة ووضع معايير المساءلة والمراجعة.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

7- ضمان توافق نظام الحوافز مع أنظمة البنك :

حتى يتم هذا التوافق يجب على مجلس الإدارة أن يصادق على المكافآت الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة العليا وغيرهم من المسؤولين لتحفيزهم على بذل أقصى جهد لصالح البنك، مع وجوب وضع نظم للأجور في إطار السياسة العامة للبنك، بحيث لا تعتمد على أداء الموظف في الآجال القصيرة لتجنب ربط الحوافز بحجم المخاطر التي يتحملها.

8- مراعاة الشفافية عند تطبيق الحوكمة:

تعد الشفافية ضرورية عند تطبيق الحوكمة لأنها تساعد المتعاملين مع البنك والمشاركين في السوق على تقييم سلامة معاملاتهم مع البنوك ، ويصبح في مقدورهم معرفة وفهم رأس المال في البنوك في الأوقات المناسبة، الأمر الذي يؤدي بالمتعاملين للجوء إلى البنوك التي تطبق الممارسات السليمة للحوكمة والتي لديها الكفاءة المالية اللازمة، لذا يجب أن يشمل للإفصاح والشفافية كل من هيكل مجلس الإدارة والإدارة العليا والمعلومات المتعلقة بنظام الحوافز الخاص بالبنك.

المطلب الثالث: تفاعل البنك المركزي والسلطات الإشرافية مع الحوكمة المصرفية

تساعد الحوكمة بالبنوك السلطات الإشرافية والبنوك المركزية في فرض رقابتها على المؤسسات المالية والمصرفية وتحقيق أهدافها في حماية حقوق المودعين وتطبيق السياسة الائتمانية ، وفي هذا الإطار يجب على البنوك المركزية أن تتحقق من أن كل مؤسسة مالية ومصرفية خاضعة لإشرافها تمتلك هيكلًا تنظيميًا مناسبًا، كما يتعين عليها التأكد من أن هذا الهيكل مصاحب بمجموعة من السياسات وإجراءات الرقابة الداخلية ووسائل الوقاية والضبط والسيطرة الداخلية، بالقدر الذي يحقق الحماية الكافية لأصول المؤسسة المالية والمصرفية وحقوق المودعين، ويضمن سلامة ومثانة مركزها المالي وتدعيم استقرارها المالي والإداري.

تلعب البنوك المركزية دورًا أساسيًا في إرساء نظام حوكمة جيد داخل القطاع المصرفي وهذا من خلال التنظيم الاحترازي والرقابة المصرفية وتأمين نظم الدفع، وتؤدي هذه الوظيفة من طرف البنوك المركزية في دول العالم وفق أشكال مختلفة، حيث نجد في بعض الدول تدخلًا مباشرًا للبنك المركزي في

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

إتمام هذه الوظيفة على عكس دول أخرى أين يتم استحداث هيئة مستقلة تتكفل بذلك، وقد يحدث توزيع هذه المهمة على عدة هيئات مشاركة مع البنك المركزي على غرار ما يمارس في الولايات المتحدة الأمريكية.¹

ولكن مهما تعددت هذه الأشكال لا بد من تدخل البنك المركزي بشكل أو بآخر للحفاظ على الاستقرار المالي والمصرفي للاقتصاد، ولهذا فإنه يلعب دورا أساسيا في تعزيز الحوكمة الجيدة في البنوك من منطلق الأسباب التالية:²

- إن تطبيق الحوكمة الجيدة يقع ضمن المسؤوليات الإشرافية للبنك المركزي.
- تختلف البنوك عن غيرها من الشركات المساهمة لأن طبيعة عملها مرتبطة عضويا بالمخاطر، إضافة إلى كون هذه البنوك مسؤولة عن المحافظة على أموال الغير (المودعين).
- نتيجة لتعرض البنوك لعدة المخاطر وبسبب تداول أسهمها في بورصة الأوراق المالية، فإن وجود الحوكمة ضرورة لهذه البنوك.
- يحتاج أعضاء مجلس الإدارة في البنوك ضمانا بأن المخاطر التي تتعرض لها طبيعة أعمال البنوك تدار بشكل سليم، وأن لدى البنك المركزي المسؤولية القانونية للتأكد من ذلك.

¹ بن علي بلعزوز وعبد الرزاق حبار، الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية مدخل للوقاية من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة إلى حالة الجزائر، المتلقي العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 20- 21 أكتوبر، ص 13.

² عمر شرقي: مرجع سابق، ص 07.

الفصل الثاني: أداة الحوكمة المصرفية في مواجهة الازمات المالية والمصرفية

الخلاصة:

من بين الدروس التي يجب استخلاصها من الأزمات المالية والمصرفية هو أهمية الحوكمة المصرفية وضرورة الإلتزام بمبادئها، وأن سببها الرئيسي هو الفشل في تطبيق قواعد الحوكمة. بالإضافة إلى فشل الجهات التنظيمية والرقابية في كثير من الدول في تقرير حجم المخاطر، مما سبق يمكن قول ما يلي:

- يؤدي إتباع المبادئ السليمة للحوكمة المصرفية: إلى اتخاذ الاحتياطات اللازمة ضد الفساد وسوء الإدارة.

- أدت الأزمة المالية إلى اتخاذ نظرة علمية جيدة عن كيفية استخدام الحوكمة الجيدة لتجنب حدوثها.
- تأمل اتفاقية بازل 3 إلى تعزيز صلابة الأنظمة المصرفية من خلال معالجة العديد من العيوب التي كشفت عنها الأزمة المالية العالمية ومن المتوقع أن تعمل على تحسين إطار عمل حوكمة المخاطر في المصارف من خلال المعايير الجديدة لرأس المال والسيولة.

الفصل الثالث: واقع وآفاق
الحوكمة ضمن النظام المصرفي
الجزائري

تمهيد

عرفت الجزائر بعد الاستقلال مباشرة بداية مسيرة البناء الاقتصادي الوطني والشامل، ومن بين الخطوات الأولى كان هنا كتأميم وتأهيل الجهاز المصرفي الوطني، باعتباره المحرك المحوري للنشاط الاقتصادي يعبر وظيفة التمويل التي أخذها على عاتقه بما يتلاءم مع خصوصية الظرف واهداف الخطط التنموية الملحة حينها، بالطبع عرف هذا القطاع لاحقا عدة إصلاحات بهدف تحسينه وتماشيه مع أهداف البلاد الاقتصادية والاجتماعية والسياسية إلى غاية آخر إصلاح هيكلي عميق عام 1990 بصور قانون النقد والقرض 90-10 .

وبالرغم من هذه الإصلاحات إلا أن قضية الحوكمة المؤسسية لم تحظى باهتمام كبير في الجزائر، وإن كانت الأسباب لا تخلو في ظل انتشار الفساد المالي والإداري على مستوى النظام المصرفي وإقرار المؤسسات الدولية لذلك، الشيء الذي دفع البنك المركزي الجزائري إلى محاولة تدارك ذلك والتماشي مع معايير التسيير الدولية، من خلال العمل على إصدار بعض القوانين والتشريعات الخاصة بالحوكمة في مجال العمل المصرفي في السوق الجزائرية.

سنحاول من خلال هذا الفصل إذن تتبع محطات تطور النظام المصرفي الجزائري، تشخيص واقع الحوكمة فيه وما هي الإستراتيجية المثلى في ما يتعلق بالحوكمة المصرفية يمكن ضبطها وتطبيقها بفعالية من طرف البنوك الناشطة بالجزائر، وتبعاً لذلك سنقسمه إلى ثلاث مباحث تتماشى مع هاته المحاور.

المبحث الأول: نشأة وتطور النظام المصرفي الجزائري

يعود إنشاء الجهاز المصرفي في الجزائر إلى القرن التاسع عشر وكان مستنساخا عن النظام الفرنسي بغرض خدمة مصالحه المالية ، وسنتطرق في هذا المبحث إلى نشأة النظام المصرفي الجزائري في المطلب الأول، وإلى مراحل تطوره الى غاية الوقت الحالي ضمن المطلب الثاني.

المطلب الأول: نشأة النظام المصرفي الجزائري

ورثت الجزائر عند استقلالها نظاما بنكيا واسعا تابعا للأجنبي، وقائما على أساس الاقتصاد الحر الليبرالي، وقد نتج عن خروج المستعمر الفرنسي من الجزائر عقب الاستقلال آثار على بنية النظام البنكي والمالي آنذاك، ومن أهمها:¹

- هجرة رؤوس الأموال وسحب الودائع من طرف المعمرين بالجزائر وتحويلها إلى الخارج؛
 - توقف البنوك العاملة في الجزائر نهائيا عن العمل؛
 - هجرة الإطارات المؤهلة لتسيير البنوك مما انعكس سلبا على أدائها؛
 - التطلع إلى بناء نظام اقتصادي اشتراكي والانفتاح على العالم الخارجي.
- وقد نتج عن مجموعة تلك التغيرات ما يلي:²
- تقلص شبكة الفروع البنكية؛
 - زوال شبه كامل لبنوك المحلية والصغيرة؛
 - تصدع البنوك المتخصصة ولا سيما الزراعية منها في ظل ظروف الحاجة الملحة لتمويل القطاع الزراعي الاشتراكي الناشئ؛
 - استحالة التخطيط الاقتصادي، وهو مبدأ اختارته الجزائر المستقلة وسط فوضى في الموارد المالية.
- ونتيجة لذلك ظهر هناك نظامان بنكيان يعملان في نفس الوقت، واحد خاص أجنبي قائم على أساس ليبرالي والآخر قائم على أساس اشتراكي تابع للدولة المستقلة حديثا³، وبالتالي عجز البنك المركزي حينها على احتواء النظام البنكي ككل وتسييره وفقا للتوجهات الجديدة للدولة.

¹ شاعر قزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص54.

² شاعر قزويني، مرجع سابق، ص57.

³ بلعوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004، ص172.

وبالتالي بادرت الدولة الحديثة إلى اتخاذ إجراءات طارئة بعد الاستقلال وهي:¹

- قامت السلطات آنذاك بفصل الخزينة العمومية الجزائرية عن الخزينة الفرنسية، وهذا ابتداء من 29 أوت 1962، ثم أنشأت البنك المركزي في 13 ديسمبر 1962 ومنحته جميع الامتيازات كهيئة إصدار للعملة، ولم يكتفي البنك المركزي بالقيام بدور تقليدي في إصدار ومراقبة العملة بل دعمه من خلال تمويل نشاط لجان التسيير الزراعية.

- إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية في ماي 1963 وكانت مهمة الصندوق جمع وتعبئة الموارد الداخلية والخارجية (أي المعونات والقروض) لتمويل الاستثمارات العمومية والمؤسسات الاقتصادية الجديدة منها والقديمة.

- صك العملة الوطنية «الدينار الجزائري» في 10 أبريل 1964.

- تأميم البنوك وإقامة بنوك تجارية جيدة، حيث بدأت هذه المرحلة في 1966م إذ تم تأميم البنوك الأجنبية، وتم إنشاء نظام بنكي وطني مؤمم فنتج عن ذلك إنشاء مجموعة من المصارف لتعوض وتسد الفراغ الناشئ عن الحاجة المتزايدة إلى تمويل التنمية الوطنية، والمؤسسات المصرفية التي أنشئت تبعا لذلك هي:

➤ البنك الوطني الجزائري بتاريخ 13/06/1966؛

➤ البنك الخارجي الجزائري في 19/10/1967؛

وفي 01 نوفمبر 1967 تمت استقلالية النظام البنكي الجزائري بصورة نهائية عن التبعية إلى الخارج، وتم سحب كل اعتمادات البنوك الأجنبية، ومن ثم تمت سيطرة الدولة على كل عمليات التجارة الخارجية، وتم إقامة احتكار للبنوك العمومية الجزائرية على كل عمليات الصرف والاقتراض.²

وفي نفس السنة تم إنشاء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط قصد المساهمة في عمليات الادخار وتعبئته، فقد ساهم في جمع المدخرات بمختلف أنواعها وفي تمويل لإسكان، وفي هذه الفترة كان النظام البنكي يتضمن دائرتين هما:

¹ بلعوز بن علي، مرجع سابق، ص 174.

² Abdelkrim naas, le systèmes bancaire algérien, INAS paris, France, 2003, p : 40 ,41.

• الدائرة الأولى (بنكية مالية):

وتشمل البنك المركزي وأربعة بنوك للودائع وهي:¹

- البنك المركزي BCA؛

- البنك الوطني الجزائري BNA؛

- القرض الشعبي الجزائري CPA؛

- البنك الجزائري الخارجي BEA.

• الدائرة الثانية (ادخارية-استثمارية):

وتشمل ما يلي:

- البنك الجزائري للتنمية كبنك لتمويل التنمية؛

- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط كبنك للادخار.

وما يمكن ملاحظته حول النظام البنكي الجزائري خلال تلك الفترة ما يلي:²

- أنه مملوك بالكامل للدولة (ملكية عامة)؛

- أنه قائم على التركيز حيث عدد من البنوك يتولى العمليات البنكية؛

- واسع الانتشار فروع عديدة للبنوك تغطي أو تكاد تغطي التراب الوطني.

المطلب الثاني: اصلاحات النظام المصرفي الجزائري قبل 1990

سنتطرق هنا إلى الإصلاحات التي مست النظام النقدي و المصرفي في الجزائر في المرحلة التي تلت إنشاءه، أي في الفترة الممتدة من بداية السبعينات الى غاية 1990، والتي ضمت مجموعة محاولات لتطوير بنيته و طريقة عمله لكن كانت دائما ضمن نسق التسيير الاشتراكي .

الفرع الأول: الإصلاح المالي والمصرفي لعام 1971

شهدت بداية السبعينات بعض الإصلاحات والتعديلات على السياسة المالية والنقدية بسبب النقائص التي خلفتها أساليب التمويل المعتمدة في الفترة الماضية، وتماشيا مع السياسة العامة للدولة في إطار الاقتصاد المخطط، حيث أنشئ مجلس القرض والهيئة التقنية للمؤسسات المصرفية بموجب الأمر

¹شاكر قزويني، مرجع سابق، ص 68.

²نفس المرجع، ص 71.

71- 47 الصادر في 1971/06/30 والمتضمن تنظيم البنوك، حيث أعطى هذا الأمر صلاحيات إضافية للبنك المركزي بعدما كانت تنحصر مهامه في خدمة الخزينة العامة وذلك بمنحها قروض وتسيقات بدون قيد أو شرط.

وفي إطار هذه الإصلاحات تم إنشاء البنك الجزائري للتنمية في 1971 كامتداد للصندوق الجزائري للتنمية، وهو بنك استثماري حل محل الخزينة العامة في مجال منح القروض الطويلة الأجل في إطار تمويل المخططات التنموية ومنها المخطط الرباعي الأول.

لقد حمل الإصلاح المالي لسنة 1971 رؤية جديدة من خلالها تم إسناد مهمة تسيير مراقبة العمليات المالية للمؤسسات العامة للبنوك، وفرض مراقبة صارمة على التدفقات النقدية، ونوجز في إطار هذا الإصلاح، اتخاذ الإجراءات التالية:¹

- إمكانية استعمال السحب على المكشوف من طرف المؤسسات العامة لتمويل عمليات الاستغلال.
- التمويل عن طريق القروض الخارجية وذلك من خلال تصريح مسبق من وزارة المالية.
- تقوية دور المؤسسات المالية في تعبئة الادخار الوطني عن طريق المساهمة الإلزامية للمؤسسات العامة في ميزانية الدولة.
- يتم التمويل البنكي للمؤسسات العامة بقيام هذه الأخيرة بتوطين كل عملياتها المالية في بنك واحد.
- دعم المؤسسات العامة التي تواجه عجزا في التسيير.
- إقرار التوطين الإلزامي بحيث لا يحق للمؤسسات التعامل مع أكثر من بنك واحد، وإقرار مبدأ التخصص القطاعي للبنوك، بحيث يكون كل بنك متخصص في التعامل وتمويل قطاع اقتصادي محدد.

الفرع الثاني: إصلاحات مرحلة إعادة الهيكلة (1982-1985)

منذ 1980 أعادت الدولة إحياء دور البنوك التجارية باعتماد عدة إجراءات بفرض إرجاع البنوك إلى وظيفتها الأساسية وتخفيف الأعباء عن الخزينة العمومية التي تحملتها خلال الإصلاح المالي العام 1971، فتم إعادة هيكلة كل من البنك الوطني الجزائري والقروض الشعبي الجزائري من أجل إضفاء المزيد من التخصص في مجال نشاطهما، حيث انبثق عنهما بنكين وهما:

¹بعلي حسني مبارك، إمكانات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة، رسالة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير قسم علوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2011-2012، ص ص64-65.

- **بنك الفلاحة والتنمية الريفية:** تأسس هذا البنك في 13 مارس 1982 بمقتضى المرسوم رقم 82-206، حيث أوكلت له إلى جانب قيامه بجميع العمليات المصرفية التقليدية مهام تمويل:
- هياكل وأنشطة الإنتاج الفلاحي وكل الأنشطة المتعلقة بهذا القطاع.
- هياكل وأنشطة الصناعات الفلاحية، وأنشطة الصناعات التقليدية والحرفية.
- بينت الدراسات الميدانية بأن إعادة الهيكلة لم تؤدي إلى نتائج إيجابية في واقع المؤسسات بسبب الصعوبات المالية التي كانت تعاني منها مما أرغم السلطات الجزائرية على تطبيق إعادة الهيكلة المالية والتطهير المالي لهذه المؤسسات ابتداء من 1983، مما أدى إلى ميلاد بنك جديد.¹
- **بنك التنمية المحلية:** يعتبر البنك الثاني الناجم في عملية إعادة هيكلة النظام المصرفي حيث أنشأ في 30 أبريل 1985 حيث تولى جزء من النشاطات التي كان يقوم بها القرض الشعبي الجزائري، فهو يقوم بجميع العمليات المصرفية التقليدية، ولكن وظيفته الأساسية هي تمويل الاستثمارات الإنتاجية المبرمجة في خطط التنمية للهيئات المحلية، كما يمارس البنك التنمية المحلية احتكار عمليات الإقراض بالرهن والذي كان يمارس من قبل صناديق قروض البلديات.²

الفرع الثالث : الإصلاحات المصرفية وقانون القرض والبنك 1986

بموجب قانون 12/86 تم إدخال تعديلات جذرية على الوظيفة المصرفية من أجل إرساء المبادئ العامة والقواعد التقليدية للنشاط المصرفي ومن أهم المبادئ والقواعد الأساسية التي نصها هذا القانون نذكر:¹

- تقليص دور الخزينة المتعاضم في تمويل الاستثمارات وإشراك الجهاز المصرفي في توفير الموارد المالية الضرورية للتنمية الاقتصادية.
- إعادة الوظائف التقليدية للبنك المركزي ودوره كبنك البنوك.
- الفصل بين البنك المركزي كمقرض أخير وبين نشاطات البنوك التجارية.

¹ إكن لونيس، السياسة النقدية ودورها في ضبط العرض النقدي في الجزائر خلال الفترة (2000-2009)، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم الاقتصاد، جامعة الجزائر، 2010-2011، ص148.

¹فاطمة بلحاج، العولمة الاقتصادية وآثارها على النظام البنكي الجزائري، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير وعلوم تجارية، جامعة وهران 2010-2011، ص80.

- إعادة للمصارف ومؤسسات التمويل دورها في تعبئة الادخار وتوزيع القروض في إطار المخطط الوطني للقرض.

- نص على إنشاء هيئات رقابية وأخرى استشارية على النظام المصرفي.

الفرع الرابع : قانون استقلالية البنوك لسنة 1988

جاء القانون 06-88 الصادر في 12 جانفي 1988 المعدل والمتمم للقانون 86-12 لتكييف القانون النقدي مع الإصلاحات ، بعد صدور القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية رقم 01-88 وأهم المبادئ التي جاء بها هي كما يلي:²

- اعطاء البنوك الاستقلالية في اطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات.
- دعم دور البنك المركزي في ضبط وتسيير السياسة النقدية لإحداث التوازن الاقتصادي الكلي.
- يعتبر البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي.
- يمكن للمؤسسات المالية غير المصرفية توظيف نسبة من أصولها المالية في اقتناء أسهم أو سندات صادرة عن مؤسسات محلية أو خارجية.
- يمكن لمؤسسات القرض اللجوء إلى الاقتراض.
- وعليه ومن خلال التطرق لما سبق يمكن القول أن اصلاحات 1988 قد أحدثت تغييرات هامة على مستوى التسيير والتنظيم في الجهاز المصرفي.

²فاطمة بلحاج، مرجع سابق، ص81.

المطلب الثالث: قانون النقد و القرض 90-10 و تعديلاته

بالرغم من محاولات الاصلاح المالي والمصرفي خلال السبعينات والثمانيات لكنها في جوهرها لم تكن بنويية كفاية مادام البلد مستمرا ضمن نهجه الاشتراكي، لكن مع حزمة الاصلاحات التي بدأت سنة 1988 و اشتدت وتيرتها سنة 1990 بعدها ، حيث أسست لانتقال الاقتصاد الوطني ضمن نمط تسييره من الاشتراكية نحو اقتصاد السوق ، بما فيها القطاع النقدي و المصرفي الذي يعد في مقدمة أهداف هذا الاصلاح عبر القانون 90-10.

الفرع الأول : قانون النقد و القرض 90-10 .

1. اصدار قانون النقد والقرض 90-10

جاء القانون المتعلق بالنقد والقرض 90-10 في سعي واضح للدولة نحو إعادة تعريف وتنظيم هيكل النظام النقدي و المصرفي الوطني ، وجعل القانون المصرفي الجزائري متماشيا مع سياق التشريع المصرفي الساري المفعول في مختلف بلدان العالم لاسيما المتطورة منها، حيث ظهر تغير جذري في فلسفة العمل المصرفي مع المرحلة السابقة سواء على مستوى القواعد والإجراءات أو على مستوى التعامل.¹

2. مضمون قانون النقد والقرض:

جاء قانون النقد والقرض بمجموعة من التدابير نذكر أهمها فيما يلي:

- ✓ منح استقلالية للبنك المركزي الذي أصبح يسمى «بنك الجزائر»، واعتباره سلطة حقيقية مستقلة عن السلطات المالية تتولى إدارة وتوجيه السياسة النقدية في البلاد إلى جانب إعادة تنظيمه.
- ✓ تعديل مهم البنوك العمومية لزيادة فعاليتها في النشاط المصرفي.
- ✓ تفعيل دور السوق المصرفية في التنمية وتمويل الاقتصاد الوطني وفتحها أما البنوك الخاصة والبنوك الأجنبية لمزاولة أنشطتها المصرفية إلى جانب إقراره بإنشاء سوق للقيم المنقولة.²

¹لمياء حربي ، مرجع سابق، ص170.

²المادة 11-19-83 من قانون النقد والقرض، المؤرخ في 14 أبريل 1990، الصادر بالجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 16، ص522-530.

3. مبادئ قانون النقد والقرض:

لقد حمل قانون النقد والقرض في طياته أفكارا جديدا تتمحور معظمها في منح النظام المصرفي المكانة الحقيقية كعمول أساسي للاقتصاد ومن أهم مبادئه¹:

• **الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية:** كانت القرارات النقدية تتخذ تبعا للقرارات الحقيقية، على أساس كمي حقيقي في هيئة التخطيط، وتبعا لذلك لم تكن أهداف نقدية بحثة، بل أن الهدف الأساسي هو تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج الاستثمارية المخططة، لكن النظام البنكي الجديد وفق قانون 90-10 أعاد للبنوك دافع الربحية في منح القروض وتمويل المشاريع دون أدنى تأثير رسمي للسياسة المالية للحكومة.

• **الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة المالية:** لم تعد الخزينة العامة حرة في اللجوء إلى عملية القرض كما كانت في السابق تلجأ إلى بنك الجزائر لتمويل العجز، هذا الأمر أدى إلى التداخل بين صلاحيات الخزينة وصلاحيات السلطة النقدية، وخلق تداخلا بين أهدافهما التي لا تكون متجانسة بالضرورة، وجاء هذا القانون ليفصل بين الدائرتين.

• **الفصل بين دائرة الميزانية ودائرة الائتمان:** كانت الخزينة في النظام الموجه تلعب الدور الأساسي في تمويل استثمارات المؤسسات العمومية، حيث همش النظام المصرفي وكان دوره يقتصر على تسجيل عبور الأموال من دائرة الخزينة إلى المؤسسات، لكن النظام الجديد أعاد للقطاع المصرفي التجاري وظيفة تمويل النشاط الاقتصادي كوسيط مالي رئيسي بين الادخار والاستثمار.

• **إنشاء سلطة نقدية وحيدة مستقلة:** كانت السلطة النقدية سابقا مشتتة في مستويات عديدة، فوزارة المالية كانت تتحرك على أساس أنها السلطة النقدية، والخزينة كانت تلجأ في أي وقت إلى البنك المركزي لتمويل عجزها، لكن القانون 90-10 كرس بنك الجزائر كسلطة نقدية وحيدة.

• **وضع نظام بنكي على مستويين:**

كما أن قانون النقد والقرض قد كرس مبدأ وضع نظام بنكي على مستويين، ويعني ذلك التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك التجارية كموزعة للقرض، وبموجب هذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنكا للبنوك، يراقب نشاطها ويتابع عملياتها، كما أصبح بإمكانه أن يوظف مركزه

¹خالد عيجولي، مربي خال، آليات تعزيز الحوكمة المصرفية في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة زيان عاشور الجلفة، مجلة البحوث والدراسات التجارية، المجلد 05، العدد 02، سبتمبر 2021، ص31.

كملجأ أخير للإقراض في التأثير على السياسات الإقراضية للبنوك وفقا لما يقتضيه الوضع النقدي، وبموجب ترأسه للنظام النقدي وتواجده فوق كل البنوك، بإمكانه أن يحدد القواعد العامة للنشاط البنكي ومعايير تقييم هذا النشاط في اتجاه خدمة أهدافه النقدية وتحكمه في السياسة النقدية.¹

4. أهداف قانون النقد والقرض:

تتمثل الأهداف التي كانت وراء اصدار المشرع لقانون النقد والقرض 90-10 في² :

- سد الفراغ القانوني: حيث لأول مرة ورد قانون عضوي متماسك ينظم القطاع المصرفي، ووارد في وثيقة واحدة.
- إعطاء الاستقلالية للمؤسسات المالية والمصرفية، وتجسيد هذه الاستقلالية على أرض الواقع فهذه المؤسسات تصبح تعمل وفقا لمعايير اقتصاد السوق المتمثلة في الربحية والمردودية المالية والملائمة.
- إعطاء البنك المركزي مكانته واعتباره.
- تقنين العلاقة بين الخزينة العامة والبنك المركزي.
- إنشاء بورصة القيم المنقولة لتشجيع البحث عن الادخار وتسيير الميزانية.
- الحث على تجميع المدخرات متبعا سياسة تحرير أسعار الفائدة تدريجيا حتى يتم القضاء على المضاربة التي تتم في السوق الموازية نتيجة اقتناء السلع النادرة من الأسواق الإدارية بأثمان منخفضة وإعادة بيعها بأثمان مرتفعة في السوق الموازية وتحقيق أرباح عالية نتيجة فارق الأسعار بين التيارات المالية مع المجال الخارجي وتماشيا مع متطلبات اقتصاد السوق فقانون النقد والقرض يسمح بإقامة بنوك خاصة وأجنبية حيث لا يسمح لهاته الأخيرة بمزاولة نشاطها إلا بترخيص من البنك المركزي الجزائري وتسحب هذه الرخصة بطلب من هذه البنوك المقدره من طرف النقد والقرض، على أن يكون نشاطها التمويلي موجه نحو:
- توسيع وتطوير الإنتاج.
- تمويل الصادرات.
- تمويل السكن.

¹الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ط6، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الجزائر، 2007، ص199.

²عبد الله خبابه، الاقتصاد المصرفي، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، 2013، ص287، 288.

الفرع الثاني : التعديلات المكتملة للقانون 90-10.

أسس القانون 90-10 الإطار القانوني للسياسة النقدية في الجزائر حيث تم تطبيق سياسة الاحتياطي القانوني الإجمالي لأول مرة سنة 1994، ثم تطبيق سياسة السوق المفتوحة في نهاية سنة 1996، بالإضافة إلى تحرير أسعار الفائدة على ودائع البنوك، وعلى صعيد آخر، اتخذت جملة من الإجراءات التي تهدف إلى تحقيق الاستقرار النقدي لإيقاف عجز الميزانية كتخفيض العملة الوطنية، وتحقيق التسبيقات التي يمنحها البنك المركزي للدولة ثم تعديل معدل صرف الدينار الجزائري.

وقد دفعت الأزمات المصرفية التي شهدتها الجزائر، والتي أفضت إلى إفلاس بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي الجزائري، السلطات العمومية إلى إصدار أوامر وتنظيمات معدلة للقانون 90-10 والتي تتمثل فيما يلي:¹

1- الأمر 01-01 المتمم والمكمل لأحكام القانون 90-10 والصادر في 27 فيفري 2001 والمتعلق بالقوانين الإدارية والرقابية لبنك الجزائر ومن بين بنوده نذكر:

- الفصل بين إدارة بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض.
- السماح لبنك الجزائر بممارسة أوسع لمهامه.
- حصر السلطة النقدية في هيئتي وزارة المالية وبنك الجزائر.

2- التنظيم رقم 02-03 الصادر في 14 نوفمبر 2002 والمتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية وقد جاء هذا التنظيم على خلفية ما تعرض له النظام المصرفي نتيجة قضيتي الخليفة والبنك التجاري والصناعي الجزائري.

3- الأمر 03-11 المعدل للقانون 90-10 والصادر في 26 أوت 2003 ومن بين بنوده نذكر² :

¹ عادل زقير، تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة، دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2008-2009، ص133.

² عبد الرزاق حبار، المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، سبتمبر 2005، ص124، 125.

• ممارسة الوظيفة البنكية:

لا يمكن ممارسة الوظيفة البنكية إلا من طرف البنوك والهيئات المالية ، فالأولى لها طابع شمولي والثاني ذات طابع تخصصي، فالبنوك مختصة بممارسة العمليات المصرفية بصفة اعتيادية، في حين أن الهيئات المالية تمارس جميع العمليات الأخرى باستثناء عمليات البنك.

• شروط إنشاء البنوك:

لا يجوز لأي شخص كان أن يكون مؤسساً لبنك أو مؤسسة مالية أو عضواً في مجلس إدارته، وأن يتولى مباشرة أو بواسطة شخص آخر إدارة بنك أو مؤسسة مالية أو تمثيلها بأي صفة كانت، أو يخول حق التوقيع عنها.

• مركزية المخاطر:

حسب المادة 98 من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، ينظم بنك الجزائر وتسيير مصلحة لمركزية المخاطر تدعى «مركزية المخاطر»، تكلف بجمع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة القروض الممنوحة وسقفها والمبالغ المسحوبة والضمانات المعطاة لكل قرض من جميع المؤسسات المالية والبنوك.

• احترام معايير التسيير:

منح الأمر رقم 03-11 للبنوك والمؤسسات المالية هيئة مؤسسة، والتي تفرض عليها تسيير أمورها وفقاً لمخطط المردودية والكفاءة، كما أن القواعد الاحترازية تفرض على البنوك قياس الأخطار في إطار نشاطاتها، وهذا كمي عن طريق احتساب المعدلات والمعاملات ونوعياً بواسطة المراقبة الداخلية، وتعرض البنوك في حالة عدم احترامها لمعايير التسيير إلى عقوبات جزائية.

4- القانون 04-01 الصادر في 4 مارس 2004 والمتعلق بشروط تكوين الاحتياطي الإجباري لدى بنك الجزائر.

5- القانون 04-02 الصادر في 4 مارس 2004 والمتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية حيث تقوم البنوك بإيداع علاوة نسبية تقدر بـ 1% من إجمالي الودائع لدى صندوق ضمان الودائع ، بهدف تعويض المودعين في حالة عدم حصولهم على وداائعهم.

6- القانون رقم 06-05 الصادر في 20 فيفري 2006: ويتعلق هذا القانون بعملية توريق القروض الرهينة، حيث تتحول هذه القروض إلى سندات قابلة للتفاوض وإلى سيولة موجهة لتنازل عنها لصالح مستثمرين في السوق المالية.¹

7- التنظيم رقم 08-04 الصادر في 23 ديسمبر 2008، والذي يهدف إلى تحديد الحد الأدنى لرأس المال الذي يجب أن توفره البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر.

8- التنظيم رقم 09-05 الصادر في 18 أكتوبر 2009، يتضمن اعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، وتتكون الكشوف المالية القابلة للنشر من الميزانية وخارج الميزانية وحسابات النتائج، وجدول تدفقات الخزينة وجدول تغير الأموال الخاصة والملحق.²

9- التعديلات الصادرة على قانون النقد والقرض في سنة 2010م

أبرزت الأزمة المالية الدولية التي اندلعت في الولايات المتحدة الأمريكية في صائفة 2007 إثر سقوط القروض الرهنية وتداعياتها على النظام المالي الدولي، أهمية تعزيز صلاية النظام البنكي الوطني لحمايته ضد المخاطر بجميع أشكالها، بما في ذلك المخاطر العملياتية التي تبقى جد مرتفعة في النظام البنكي الجزائري، وفي هذا المجال لقد حاول التعديل الذي أدخل على قانون النقد والقرض في سنة 2010م (الأمر 10-04) الصادر في 26 أوت 2010 تعزيز وسائل البنوك في مواجهة المخاطر³، عبر تقوية أنظمة رقابتها الداخلية، فقد نص التعديل الذي أدخل على نص المادة 97 التزاما على البنوك والمؤسسات المالية بوضع جهاز فعال للرقابة الداخلية يتمثل الهدف من ورائه في:⁴

- التحكم الفعال في أنشطتها والاستعمال الأمثل لمواردها.
- ضمان السير الحسن للعمليات الداخلية، لاسيما تلك التي تساهم في حماية أصولها وضمان شفافية عملياتها وترك آثارها.
- ضمان موثوقية المعلومات المالية.

¹ هشام بورمة، مرجع سابق، ص 50.

² فطيمة الزهرة نوي، مرجع سابق، ص 148.

³ فضيلة زواوي وآخرون، أثر تعديلات قانون النقد والقرض على مسار اصلاح المنظومة البنكية الجزائرية خلال الفترة 1990-2017، مجلة البحوث والدراسات التجارية، جامعة بومرداس- الجزائر، مجلد 05- عدد 01، مارس 2021، ص 83.

⁴ فضيلة زواوي وآخرون، المرجع السابق، ص 84.

- التكفل الملائم بجميع المخاطر، بما في ذلك المخاطر العملية.

- كما ينص التعديل الذي أدخل على نفس هذه المادة على ضرورة قيام البنوك والمؤسسات المالية بوضع جهاز للرقابة الفعالة على المطابقة بالاضافة على ذلك فإن تعديل 2010 حمل جديدا فيما يتعلق بمساهمة البنوك والمؤسسات المالية والأجنبية وتماشيا مع أحكام قانون المالية التكميلي لسنة 2009 في مجال نسبة مساهمة رأس المال الأجنبي في رؤوس أموال المؤسسات الاقتصادية العاملة في الجزائر فقد تضمن تعديل 2010 ضرورة أن تتم المساهمات الأجنبية في البنوك والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري وجوبا في اطار شراكة تمثل فيها المساهمة الوطنية المقيمة (التي يمكن أن تتشكل من مجموعة من المشتركين) 51% على الأقل من رأس المال.

10- التعديلات الصادرة على قانون النقد والقرض في سنة 2011م

قصد تطوير أكثر للاطار التنظيمي للاستقرار المالي، وفي تأقلم مع المعايير الجديدة لجنة جازل الدولية، واصدار نظام يتعلق بتحديد وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة من طرف مجلس النقد والقرض في ماي 1900، يلزم البنوك معامل سيولة أدنى يجب احترامه، كما أصدر المجلس نظاما ثانيا، من أجل ارساء هذان الجهازان و يدعمان أدوات الاشراف والمراقبة، في تعزيز أكثر للاستقرار وصلابة النظام المصرفي الجزائري كما يعملان على تنبؤ والمتابعة الدقيقة للسيول المصرفية من طرف بنك الجزائر وهذا في اطار ادارته للسياسة النقدية.¹

11- التعديلات الصادرة على القانون النقد والقرض في سنة 2017.

بناء على هذا التعديل أصبح بنك الجزائر بشكل استثنائي ولمدة 5سنوات مساهم في تغطية احتياجات الخزينة من التمويل في اطار:²

- تمويل الدين العمومي الداخلي
- تمويل الصندوق الوطني للاستثمار

¹ زواوي فضيلة وآخرون، نفس المرجع، ص 85.

² عبد الرحمان بلحنيش، مطبوعة في مقياس النظام المصرفي الجزائري، جامعة أكلي محمد أولحاج، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، البويرة 2010-2021 ص 30.

يهدف هذا الاجراء إلى المساهمة في تحقيق توازن الخزينة وتوازن ميزان المدفوعات خلال نهاية الفترة الاستثنائية لتطبيقه 5 سنوات الملاحظة على هذا التعديل المساس بأهم مبادئ قانون 10/90 حيث يضع بنك الجزائر تحت تصرف الخزينة في الاصدار وبدون قيود مع أن هذا الاجراء هو بديل الاستدانة الخارجية واستثنائي إلا أن أثار السلبية تظهر في أثر التضخم وقد قررت السلطات العمومية مؤخرًا عدم اللجوء إلى الاصدار النقدي

المبحث الثاني: الحاجة إلى تطبيق الحوكمة لدى المصارف الجزائرية

على الرغم من الإصلاحات التي عرفتتها المنظومة المصرفية الجزائرية منذ نشأتها، إلا أنها لازالت تعاني من جملة من النقائص والسلبيات، التي تحد من فعالية تلك الإصلاحات، وتحول بينها وبين تحقيق الأهداف المرجوة منها، مما يقتضي ضرورة تبني الحوكمة والعمل بها من أجل الارتقاء بالمنظومة المصرفية الجزائرية، وتأهيلها للاندماج في الاقتصاد العالمي.

المطلب الأول: جوانب الضعف الهيكلي ضمن المنظومة المصرفية الوطنية .

يمكن حصر أهم جوانب الضعف الهيكلي التي تواجه النظام المصرفي الجزائري فيما يلي:¹

1. التركيز ضمن النشاط المصرفي من طرف بنوك قلة:

شكل التركيز في النشاط المصرفي الميزة الأساسية للجهاز المصرفي الجزائري حيث تحتكر ستة بنوك مملوكة للدولة أكثر من 95 في المائة من إجمالي الأصول المصرفية، وتعد نسبة التركيز هذه عالية ومضادة لمبادئ المنافسة ضمن النشاط المصرفي، وما لذلك من انعكاسات سلبية على أداء المصارف وتطوير الصناعة المصرفية ومستوى وتكلفة الخدمات المقدمة للعملاء وللاقتصاد ككل.

2. تجزئة النشاط المصرفي:

لقد أدت السياسة التنموية المتبعة في الجزائر والمتمركزة على تخصيص الموارد المالية بطريقة مخططة لتشمل مختلف أوجه النشاط الاقتصادي لتحقيق التنمية الشاملة، ثم الابقاء لاحقًا على شبه توجيه حتى بعد صدور قانون النقد والصرف 90-10، أدى الأمر إلى خلق نوع من التخصص في النشاط

¹ عبد الحق بوعتروس، الإصلاح المالي والمصرفي في الجزائر وتحديات المرحلة المقبلة، مخبر البحث المغرب الكبير للاقتصاد والمجتمع، ص 63، 64.

المصرفي (إتاحة الائتمان لقطاع معين بذاته)، وانعكس ذلك على تجزئة النشاط المصرفي وما ترتب عنه من كبت العمل بالمنافسة في السوق المصرفي، مع العلم أنها آلية أساسية لتحريك النشاط المصرفي بشكل عام، كما أنّ هاته التجزئة أدت لتقليل الحوافز أمام تلك المؤسسات لتتويع محافظتها المالية وتسيير المخاطر المترتبة عنها.

3. القروض المتعثرة

في ظل السياسات الإقراضية التوسعية التي انتهجتها الجزائر بعيدا عن قواعد الفعالية الاقتصادية والمردودية المالية التي تحكم النشاط في مجال منح الائتمان على وجه الخصوص، وبفعل التسيير الإداري للقضايا المالية والمصرفية، تفاقمت الوضعية المالية للمؤسسات المصرفية في الجزائر وانبثقت عنها ظاهرة القروض المتعثرة، حيث تشير البيانات المتوفرة بأن القروض المتعثرة تمثل حوالي 25.2 بالمائة من إجمالي القروض القائمة سنة 2019، الأمر الذي يؤدي حتما إلى عرقلة النشاط المصرفي بفقدان البنوك التجارية المقدرة على تسيير واسترجاع تلك القروض.

4. هيكل ملكية المصارف:

يسيطر القطاع العام على هيكل ملكية الجهاز المصرفي ككل ومن تم السيطرة على إدارتها وجميع عملياتها، ممّا كان لهذه السيطرة وبهذا الحجم آثار بليغة وغير محمودة على النشاط المصرفي والمالي المحلي، وعلى الرغم من الاتجاه صوب التقليل من سيطرة القطاع العام على النشاط المصرفي والمالي والتخفيف من نسبة الملكية ومن القيود المفروضة على التوغل الخاص من هذا النشاط، إلا أن القطاع العام مازال يمتلك حصة الأسد في الجهاز المصرفي، فمن بين 15 مصرفا مرخصا في الجزائر تمتلك الدولة ستة مصارف وهي الأكبر حجما.

5. إشكالية تسيير السيولة لدى البنوك الجزائرية:

تعاني البنوك الجزائرية عموما من إشكالية فائض السيولة غير الموظفة لديها بالأخص في فترات ارتفاع الدورة السعرية للمحروقات ، وهذا بعد أن ظلت تعاني طيلة السنوات السابقة من احتياج دائم للسيولة دفعها للجوء المستمر لبنك الجزائر لإعادة التمويل والحصول على السيولة التي تلزمها¹، ولو انه

¹ سليمان ناصر وآدم حديدي، تأهيل النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، أي دور لبنك الجزائر؟، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 02، جوان 2015، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ص19.

منذ انهيار أسعار المحروقات سنة 2014 ثم الازمة الصحية العالمية لكوفيد سنة 2019، عاد مشكل تراجع و نقص السيولة لي طرح بشدة لدى البنوك الجزائرية ، فالملاحظ أن السيولة لدى القطاع المصرفي الوطني و هو في مجمله عمومي ، مواتية للدورة السعرية للنفط و مداخيله بالعملة الصعبة التي تنتهي على مستوى مقابلات الكتلة النقدية لبنك الجزائر ضمن مركز صافي الأصول الخارجية .

المطلب الثاني: أزمة البنوك الخاصة بالجزائر

واجه القطاع المصرفي الجزائري العديد من الهزات المصرفية، خاصة بعد صدور قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض، الذي فتح مجالا واسعا للبنوك الخاصة الوطنية والأجنبية لممارسة أنشطتها في السوق المصرفية، وكان من أبرز البنوك التي ظهرت بعد ذلك بنك الخليفة وبنك الجزائر التجاري والصناعي، غير أن أهم ما ميز هذه الفترة ضعف الرقابة المصرفية على تلك البنوك من قبل السلطات الاشرافية والرقابية، قبل وبعد بداية نشاطها، سواء من حيث عدم كفاية التشريعات المصرفية بالنظام المصرفي للبلد، أو عدم دقتها في تحديد شروط إنشاء البنوك الخاصة.

1. أزمة بنك الخليفة

أسس بنك الخليفة الجزائري سنة 1997، وحصل على الترخيص من طرف مجلس النقد والقرض في 22 مارس 1998، واعتمد من طرف بنك الجزائر بتاريخ 27 أوت 1998، بدأ نشاطه فعليا سنة 1998 في شكل شركة مساهمة برأسمال بلغ 500 مليون دينار جزائري، ويمثل بنك الخليفة أول بنك تجاري برؤوس أموال خاصة جزائرية، وعرف هذا البنك مشكلة التعثر بعد تراكم مجموعة من الأسباب المؤدية لتلك الوضعية، ساهمت في تصفيته لاحقا وخروجه من النشاط المصرفي الجزائري.¹

فلقد كشفت الرقابة المصرفية التي قام بها بنك الجزائر في فروع بنك الخليفة عما يلي:²

- وجود قصور في هياكل ومصالح البنك.
- وجود ضعف في المعرفة الإدارية لمديري البنك، وعدم تحكمهم في قواعد إدارة البنوك.

¹ محمد إيفي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2013-2014، ص 156.

² قويدر بورقبة، مبررات تبني الحوكمة في البنوك الجزائرية، مجلة إضافات اقتصادية، الجزائر، المجلد: 03، العدد: 01، جامعة غرداية، مارس 2019، ص112.

- عدم كفاية الإجراءات المحاسبية، والتقارير التي يعدها ويسلمها البنك للسلطات الرقابية لبنك الجزائر.
- النقص في وسائل ومعدات العمل الواجب توفرها مقارنة بالتوسع التجاري السريع للبنك.
- وضع عراقيل أما اللجنة المصرفية خلال أدائها لمهام الرقابة في عين المكان.
- غياب المصادقة على الحسابات السنوية للدورات المالية 1999، 2000، 2001، من طرف الهيئات المسيرة للبنك «مجلس الإدارة والجمعية العامة».
- انعدام التقارير التي من المفروض أن يعدها تراجع الحسابات حول الوضعية المالية للبنك عموماً.

وفي 02 مارس 2003 قررت اللجنة المصرفية تعيين قائم بالأعمال مؤقت، وذلك طبقاً للمادة 155 من قانون النقد والقرض 90-10، حيث تهدف هذه الخطوة إلى تطهير البنك من أجل مواصلة عمله لحماية مصالح المودعين، ولكن هذا الإجراء لم يجدي نفعاً، نظراً لتفاقم مشكلة حدة السيولة بسبب التهافت الجماعي لسحب الودائع، لذا أقر المسير المؤقت توقف البنك عن الدفع، وبالتالي قررت اللجنة المصرفية سحب الاعتماد وتصفية بنك الخليفة في 29 ماي 2003.¹

2. أزمة بنك الجزائر التجاري والصناعي

منح مجلس النقد والقرض في اجتماعه المنعقد في 28 جوان 1997، رخصة بإنشاء بنك خاص يسمى "بنك الجزائر التجاري والصناعي" يتخذ الشكل القانوني لشركة مساهمة برأسمال اجتماعي قدره 10 مليار دينار جزائري وقد تم الانتهاء من إنشاء هذه الشركة بموجب عقد موثق صادر في 4 جويلية 1998، وبعد ذلك تم اعتمادها بصفتها بنكا من خلال قرار محافظ بنك الجزائر المؤرخ في 24 سبتمبر 1998.

وفي 21 أوت 2003 قررت اللجنة المصرفية سحب اعتماد البنك، وقد بررت اللجنة المصرفية قرارها بكون وضعية السيولة المالية للبنك لا تسمح له بتغطية التزاماته اتجاه الغير، هذا بالإضافة إلى ما يلي:²

- عدم الامتثال لقواعد الحيطة والحذر.
- عدم احترام مواعيد إرسال الوثائق التنظيمية المتعلقة بالتقارير المالية.

¹ قويدر بورقبة، مرجع سابق، ص 113.

² قويدر بورقبة، مرجع سابق، ص 114.

- عدم احترام التسيير الجيد للمهنة في معالجة الشيكات غير المسددة.
- الوضعية غير الكافية للحساب الجاري للبنك لدى بنك الجزائر.
- عدم احترام متطلبات الاحتياطي الإجباري لدى بنك الجزائر.
- مخالفة تشريعات وتنظيمات الصرف.

إن أزمة هذين البنكين الخاصين والتي انتهت بتصفيتهما وخروجهما من السوق المصرفي، كانت بداية لسلسلة من الإفلاسات والفضائح المصرفية الأخرى، حيث قامت اللجنة المصرفية بسحب الاعتماد من عدة بنوك خاصة، بعد عمليات الرقابة التي طالت هذه البنوك، على غرار يونيون بنك، وبنك الريان الجزائري ... إلخ.

المبحث الثالث: تشخيص واقع الحوكمة المصرفية بالجزائر

لم تكن قضية الحوكمة بشكل عام مطروحة للنقاش في الجزائر ولم يلق هذا المصطلح الانتشار الواسع بين المسؤولين وأجهزة الإعلام، إلى غاية إلحاح الهيئات المالية الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي بضرورة تبني مبادئ الحوكمة سواء على المستوى الكلي في إدارة الاقتصاد أو على المستوى الجزئي في إدارة الشركات ومنها البنوك، ونظرا لتصنيف الجزائر في مراتب جد متقدمة في قضايا البيروقراطية وضعف مناخ الاستثمار، فلقد أصبح تبني مبادئ الحوكمة في البنوك يشكل ضرورة لا مفر منها.

سنحاول إذن ضمن هذا المبحث تشخيص وضعية الحوكمة ضمن القطاع المصرفي الجزائري من خلال إبراز الملامح الرئيسية لتطبيق مبادئها، ونواحي القصور وضعف الالتزام بها من طرف البنوك الجزائرية، والسبيل إلى تحسين ذلك.

المطلب الأول: ملامح تطبيق مبادئ الحوكمة في البنوك الجزائرية

يمكن تحديد ملامح تطبيق مبادئ الحوكمة في البنوك الجزائرية من منظور أطرافها، مبادئها وأدواتها، وذلك على النحو التالي¹ :

1. مجلس الإدارة :

في إطار سعيها لتحسين الحوكمة في البنوك العمومية الجزائرية فقد قامت السلطات النقدية بوضع عقود الكفاءة وتحسين دور مجالس الإدارة وإدارة البنوك، بحيث تم إعداد عقود النجاعة الجديدة إثر تقييم العقود الموقفة سنة 2004م والتي تشمل نظاما جديدا لرواتب مسيري البنوك (نظام الأجر المتغير الجديد المقرون بالأداء). وقد تواصل تحسين دور مجالس الإدارة من خلال إعادة تشكيلها ووضع تنظيمات داخلية جديدة تقضي على وجه الخصوص بإنشاء لجنة تدقيق وهذا الدور سيعزز من خلال التعزيز المطرد لخبرة الأعضاء وتحسين الإدارة عبر إعداد ميثاق المسؤوليات الإدارية ومدونة أخلاقيات المهنة.

2. حقوق المساهمين :

من أجل تحديد ملامح حماية المساهمين في البنوك الجزائرية سنستعين بمؤشر "قوة حماية المستثمرين" المعتمد من طرف البنك الدولي ومؤسسة التمويل الدولية في التقرير الاقتصادي المتعلق بممارسة أنشطة الأعمال والذي يقيس سبل حماية المساهمين من كآي حصص الأقلية من قيام أعضاء مجالس الإدارة بإساءة استخدام أصول الشركات لتحقيق مكاسب شخصية. يمثل هذا المؤشر حاصل جمع كل من متوسط مؤشر نطاق الإفصاح، ومؤشر نطاق مسؤولية أعضاء مجلس الإدارة، ومؤشر سهولة قيام المساهمين بإقامة الدعاوي، وتتراوح قيمة هذا المؤشر بين "0" و"10"، مع ملاحظة أن القيم الأعلى تشير إلى حماية كبرى المساهمين.²


والشكل رقم "3" يبين مكونات مؤشر حماية حقوق المساهمين، والذي يستند إلى ثلاث مؤشرات

فرعية:

¹بريش عبد القادر، قواعد تطبيق مبادئ الحوكمة في المنظومة المصرفية- مع إشارة إلى حالة الجزائر-، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، العدد: 01، 2006، ص12.

²سدره أنيسة، تشخيص وضعية الحوكمة في البنوك الجزائرية، المجلة العلمية المستقبل الاقتصادي، مخبر مستقبل الاقتصاد الجزائري خارج المحروقات، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، ص: 91.90.

شكل رقم "04): مكونات مؤشر حماية حقوق المساهمين



المصدر: ريم عمري، مرجع سابق، ص 168.

3. الشفافية والإفصاح :

- تعتبر معايير المحاسبة من أهم دعائم الشفافية والإفصاح التي تعد بدورها من أهم مبادئ حوكمة البنوك، وفي هذا الشأن فقد قام المشرع الجزائري بإصدار مجموعة القوانين والأنظمة التالية:
- ✓ القانون رقم 07-11: الذي ألغى الأمر رقم 75-35* منذ دخوله حيز التطبيق في 2010/1/1 ، ويهدف إلى تحديد النظام المحاسبي المالي وكذا شروط وكيفيات تطبيقه.¹
 - ✓ النظام رقم 08-92: الذي يهدف إلى تحديد مخطط الحسابات المصرفي والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية المتمثلة في المبادئ المحاسبية العامة وقواعد التقييم الخاصة.²
 - ✓ النظام رقم 02-92: الذي يهدف إلى تحديد شروط إعداد الحسابات الفردية السنوية للبنوك والمؤسسات المالية (المادة 01 من القانون رقم 02-92).³

¹ القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، المتضمن النظام المحاسبي المالي، الجريدة الرسمية الجزائرية، السنة: 44، العدد: 74.

² النظام رقم 08-92 المؤرخ في 17 نوفمبر سنة 1992، المتضمن لمخطط الحسابات المصرفي والقواعد المحاسبية المطبقة والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية الجزائرية، السنة: 32، العدد: 13.

³ النظام رقم 02-92 المؤرخ في 17 نوفمبر سنة 1992، المتعلق بإعداد الحسابات الفردية السنوية للبنوك، الجريدة الرسمية الجزائرية، السنة: 30، العدد: 15.

3. مكافحة الفساد المالي

يمكن توضيح الجهود التي بذلت من طرف السلطات العمومية في إطار الوقاية من الفساد بجميع أشكاله ومكافحته، من خلال ما يلي:

1.3. على الصعيد الخارجي:

سايرت الدولة الجزائرية الجهود الدولية لمكافحة الفساد بانضمامها إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بتحفظ بموجب المرسوم الرئاسي رقم 128/04 عام 2004 ، و إتباعا لذلك عملت على إصدار القانون رقم 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته المؤرخ في 20 فبراير 2006 و الذي يهدف إلى دعم التدابير الرامية إلى تعزيز النزاهة في تسيير القطاعين العام والخاص من جهة ، وعلى تسهيل ودعم التعاون الدولي والمساعدة، وانضمت إلى جميع الاتفاقيات المناهضة للفساد بغرض تكامل أفضل وتعاون أنجع في هذا المجال .

كذلك ، يلاحظ أنّ الجزائر كانت حاضرة على المستوى العالمي، إلا أنها كانت أكثر حضورا على الصعيد القاري، وذلك بمشاركتها الفعالة في بلورة إستراتيجية إفريقية لمكافحة الفساد ، فبموجب المرسوم الرئاسي رقم 06-137 صادقت على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته المعتمدة في مابوتو بتاريخ 11 يوليو 2003 ، وصادقت على الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد بموجب المرسوم الرئاسي رقم 14-249 عام 2014، وقامت بإنشاء هيئات للوقاية من الفساد ومكافحته وفقا لإستراتيجية مؤسسية واضحة المعالم تهدف لوضع إجراءات وقائية وعقابية شفافة تنصدها أولوية وضع حد للفساد وبغية التطبيق الفعال لهذا القانون.

2.3 على الصعيد الداخلي:

تتعرض جهود السلطات العمومية في مكافحة الفساد المالي من خلال النصوص التشريعية والتنظيمية الصادرة في هذا الإطار ، و سنحاول استعراض عدد منها :

* **المرسوم التنفيذي رقم 02-127** : المتضمن إنشاء خلية معالجة الاستعلام المالي وتنظيمها وعملها والتي تعتبر مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي (المادة 02 من المرسوم

التنفيذي رقم 02-127)، مكلفة بمكافحة تمويل الارهاب وتبييض الأموال وتتولى هذه الصفة المهام التالية (المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 02-127) ¹ :

- تستلم تصريحات الاشتباه المتعلقة بكل عمليات تمويل الارهاب وتبييض الأموال التي ترسلها إليها الهيئات والأشخاص الذين يعينهم القانون؛

- تعالج تصريحات الاشتباه بكل الوسائل أو الطرق المناسبة؛

- ترسل عند اقتضاء الملف المتعلق بذلك إلى وكيل الجمهورية المختص إقليميا، كلما كانت الوقائع المعاينة قابلة للمتابعة الجزائية؛

- تقترح كل نص تشريعي أو تنظيمي يكون موضوعه مكافحة تمويل الارهاب وتبييض الأموال؛

- تضع الاجراءات الضرورية للوقاية من كل أشكال تمويل الارهاب وتبييض الأموال وكشفه.

* القانون رقم 05-01 : الذي يهدف إلى الوقاية من تبييض الأموال وتمويل الارهاب ومكافحتها، وذلك من خلال إلزام البنوك باتباع الاجراءات التالية:²

يجب أن يتم كل دفع يفوق مبلغا يتم تحديده عن طريق التنظيم، بواسطة وسائل الدفع وعن طريق القنوات البنكية والمالية (المادة 06 من القانون رقم 05-01).

يجب على البنوك والمؤسسات المالية المشابهة الأخرى أن تتأكد من هوية وعنوان زبائنها قبل فتح حساب أو دفتر أو حفظ سندات أو قيم أو ايصالات أو تأجير صندوق أو ربط أي علاقة عمل أخرى (المادة 07 من القانون رقم 05-01).

في حالة عدم تأكد البنوك والمؤسسات المالية المشابهة الأخرى من أن الزبون يتصرف لحسابه الخاص، يتعين عليها أن تستعلم بكل الطرق القانونية من هوية الأمر بالعملية الحقيقي أو الذي يتم التصرف لحسابه (المادة 09 من القانون رقم 05-01).

إذا تمت عملية ما في ظروف من التعقيد غير عادية أو غير مبررة أو تبدو أنها لا تستند إلى مبرر اقتصادي أو إلى محل مشروع، يتعين على البنوك أو المؤسسات المالية أو المؤسسات المالية المشابهة

¹ المرسوم التنفيذي رقم 02-127 المؤرخ في 27 أبريل 2002، المتضمن انشاء خلية معالجة للاستعلام المالي وعملها، الجريدة الرسمية الجزائرية، السنة 39، العدد: 23.

² القانون رقم 05-01: المؤرخ في 6 فيفري 2005 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الارهاب ومكافحتها، الجريدة الرسمية الجزائرية، السنة 43، العدد: 14.

للأخرى الاستعلام حول مصدر الأموال وجهتها وكذا محل العملية وهوية المتعاملين الاقتصاديين (المادة 10 من القانون رقم 05-01)،

يرسل مفتشو بنك الجزائر المفوضون من قبل اللجنة المصرفية في إطار المراقبة في عين المكان لدى البنوك والمؤسسات المالية وفروعها أو في إطار مراقبة الوثائق بصفة استعجالية، تقريراً سرياً إلى الهيئة المتخصصة بمجرد اكتشافهم لعملية غير عادية (المادة 11 من القانون رقم 05-01)

* القانون رقم 06-01: المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، والذي يهدف إلى (المادة 01 من القانون رقم 06-01):¹

- دعم التدابير الرامية إلى الوقاية من الفساد ومكافحته.
- تعزيز النزاهة، المسؤولية والشفافية في تسيير القطاعين العام والخاص.
- تسهيل ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية من أجل الوقاية من الفساد ومكافحته بما في ذلك استرداد الموجودات.

وقصد تنفيذ الاستراتيجية الوطنية في مجال مكافحة الفساد، تنشأ هيئة وطنية مكلفة بالوقاية من الفساد ومكافحته (المادة 17 من القانون رقم 06-01).

4. اتفاقيات بازل 1 و 2 :

يتوافق التنظيم الاحترازي المعتمد من قبل بنك الجزائر مع البعض من معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية، والتي يمكن تلخيص أهمها فيما يلي:

- نسبة الملاءة المحددة ضمن القواعد الاحترازية في البنوك الجزائرية هي مماثلة لما جاء في اتفاقية بازل الأولى والثانية والتي تبلغ 8%، وذلك وفقاً لما تنص عليه المادة 3 من التعليمات رقم 94-74 التي ألزمت البنوك والمؤسسات المالية على احترام نسبة 8% وآجال التصريح بها فصلياً كما وضعت جدولاً زمنياً للوصول إليها؛

- تتطابق العناصر المكونة للأموال الخاصة القاعدية بالإضافة إلى العناصر الواجب طرحها منها مع ما جاءت به لجنة بازل؛

- تتشابه في طريقة حساب نسبة توزيع المخاطر دون التشابه في النسبة الواجب احترامها؛

¹ القانون رقم 06-01: المؤرخ في 20 فيفري 2006 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، الجريدة الرسمية الجزائرية، السنة 43، العدد: 14.

- وجود صندوق ضمان الودائع المصرفية وهو ما تحرص عليه لجنة بازل.

5. مستجدات بنك الجزائر عقب الأزمة المالية العالمية (2008) :

بالرغم من عدم تأثر النظام البنكي الجزائري بشكل مباشر بالأزمة المالية العالمية الأخيرة 2008م نظرا لعدم إدماج البنوك الجزائرية بقوة على المستوى الدولي والضعف الكبير للالتزامات البنوك العاملة في الجزائر تجاه الخارج، بالإضافة إلى تقليص المديونية الخارجية للجزائر قبل حدوث الأزمة المالية ، إلا أن بنك الجزائر قد اتخذ العديد من الإجراءات التي من شأنها تدعيم التطبيق السليم لمبادئ الحوكمة في البنوك الجزائرية ، والتي تتمثل أهمها فيما يلي:¹

- تطوير اختبارات المقاومة اعتبارا من سنة 2007، وهي السنة التي شهدت وضع برنامج تقييم القطاع المالي (FSAP) بشكل مشترك بين صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، بحيث تسمح اختبارات المقاومة هذه باكتشاف نقاط الضعف في البنوك منفردة وفي النظام البنكي ككل؛
- إنشاء لجنتين الأولى هي لجنة الاستقرار المالي والثانية هي لجنة الإدارة المكلفة بمتابعة الإطار التنظيمي المتعلق بالنظام المحاسبي في البنوك والمؤسسات المالية؛
- اعتماد نظام جديد لتقييم المؤسسات البنكية خلال السداسي الثاني من سنة 2009، بحيث لا يتعلق الإجراء الجديد بعملية تقيط البنوك بل بتقييم قابلية التسديد والقدرة على الدفع.

6. الرقابة على أعمال البنوك:

- تندرج في اطار تدعيم الاشراف والرقابة على البنوك جملة الجهود المعتبرة التي يقوم بها كل من مجلس النقد والقرض والبنك الجزائري واللجنة المصرفية في هذا المجال من خلال اقامة اطار تنظيمي هام تم تدعيمه مند سنة 2001 في شقيه الرقابة الاحترافية والرقابة الداخلية بالبنوك، وتوجب جهود الجزائر في تنظيم جهازها المصرفي باعتراف دولي ارتكزت تلك الجهود حول المحاور التالية:²
- تعزيز نشاطات الرقابة الميدانية ونظام الانذار .
- اعتماد نظام لمراقبة الملاءة ونسبة السيولة والقدرة على التسديد.

¹ محمد لكصاسي، تطورات الوضعية المالية والنقدية في الجزائر، تدخل محافظ بنك الجزائر أمام المجلس الشعبي الوطني، متاح على: <http://www.bank-of-algeria.dz/communicat.ntm>، اطلع عليه في: 1 جوان 2022.

² مليك محمودي وآخرون، الحوكمة في البنوك الجزائرية بين متطلبات تطبيقها وواقع تبني مبادئها، جامعة المسيلة، مجلة الحوكمة، المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة، المجلد 02، العدد: 01، ص 318.

- وفي ماي 2009 أصدر بنك الجزائر نظام يحدد فيه القواعد الجديدة في المجال الشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية للبنوك والمؤسسات المالية.

7. الإدارة السليمة للمخاطر

تحسين أنظمة معلومات البنوك وذلك بفضل تحديث أنظمة الدفع وهذا ما قد يساعد على امتصاص التأخر في التصريح ومتابعة أفضل للمخاطر، وقد تجسدت عملية تحديث الهياكل القاعدية التقنية والمادية للبنوك وتعزيزها منذ عام 2006، بوضع نظام لتسويات والتسديد الفوري في وقت قياسي للمبالغ الكبيرة وكذا نظام داخلي للإعلام والمقاصة الآلية للتسديد وقد شرع العمل بهذا النظام في نهاية جويلية 2008.

فيما يخص تسيير مخاطر التشغيل فقد تم ادراج هذا النوع من الخطر بالإضافة إلى خطر السوق ضمن مهام المراقبة الداخلية للبنوك في المادة 02 من النظام رقم 02-03 المؤرخ في 14 /11/ 2002 المتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية دون تحديد لكيفية الحساب والتفاصيل لهذا الجانب.¹

المطلب الثاني: مؤشرات ضعف الحوكمة لدى المصارف الجزائرية

على الرغم من الجهود التي بذلت من أجل تطبيق مبادئ الحوكمة في إدارة المنظومة المصرفية الجزائرية، إلا أن هذا التطبيق لم يرق إلى المستوى المطلوب نظرا لوجود مؤشرات تدل على ضعف تجسيد هذه المبادئ .

1- جوانب الضعف الملاحظة :

من بين النقص التي لا زال يعاني منها اطار الحوكمة بالقطاع المصرفي الجزائري نذكر ما يلي:²

- عدم وجود ميثاق عمل مشترك للحوكمة المؤسسية لدى البنوك الجزائرية؛
- ضعف في مستوى التكوين والتدريب للمحاسبين على النظام المحاسبي الجديد في المؤسسات الجزائرية؛
- لا يوجد إشارات خبيرة بالنظام الجديد بل العديد من الخبراء والمحاسبين والطلاب والأكاديميين لا يعرفون عن هذا النظام الجديد أي شيء؛

¹ ملك محمدودي وآخرون، مرجع سابق، ص 319.

² آيت عكاش، واقع تطبيق الحوكمة في النظام المصرفي الجزائري من خلال الالتزام بمتطلبات لجنة بازل، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال - ، العدد 07، جامعة بسكرة، ديسمبر 2018، ص 281.

- النظام الجديد هو نظام يهدف إلى تحقيق المصداقية والشفافية في مختلف الكشوف والقوائم المالية، وهو تطبيق من الحكم الراشد ويصعب تطبيقه في البيئة الاقتصادية الجزائرية بسبب انتشار ثقافة الفساد في مختلف قطاعات الاقتصاد؛
- ضعف نظام الرقابة الداخلية لدى الشركات محل التدقيق؛
- التنافس غير الشريف بين المدققين؛
- عدم وجود معايير محاسبية ومعايير تدقيق متعارف عليها تلائم الواقع الجزائري؛
- ضعف دور النقابات المهنية في تطوير مستوى الكفاءة لدى أعضائها وتنمية وتوثيق روح التعامل بين أعضائها؛
- احتلال الجزائر مرتبة متدنية في مجال الشفافية والفساد ذلك وفق تصنيف منظمة الشفافية الدولية والذي يؤثر بشكل مباشر على واقع حوكمة المصارف الجزائرية؛
- غياب هيئة متخصصة داخل البنك المركزي تتولى الاهتمام بموضوع الحوكمة المؤسسية وتعمل في نفس الوقت على وضع دليل موحد يجمع ويلخص الأحكام والنصوص والمبادئ المتعلقة بالحوكمة.
- بالإضافة إلى ما سبق هناك نقاط ضعف أخرى تتعلق بجوانب أخرى منها:

2- مشكلة البعد الثقافي بخصوص الحوكمة:

من التحديات التي تواجهها البنوك الجزائرية في تطبيقها لنظام الحوكمة هو عدم الوعي الكامل بأهمية هذا المفهوم، لاسيما عندما يكون الجهل نابعا من مجالس الإدارة والإدارات التنفيذية للمؤسسات المصرفية، إضافة إلى الثقافة المحلية التي ما تزال تنظر إلى قضايا حوكمة الشركات على أنها قضايا قليلة الأهمية بسبب شيوع الملكية العائلية.¹

3- اتجاهات العولمة وإلغاء القيود التنظيمية والابتكارات المالية:

لقد جلبت العولمة المالية والمصرفية توجهها دوليا متزايدا نحو إلغاء القيود التنظيمية التي توطر النشاط المصرفي، و فتحت الباب واسعا أمام الابتكارات في مجال الهندسة المالية والمنتجات المصرفية، مما جعل المخاطر أعلى للمؤسسات المالية وأضعف من عمليات الحوكمة القائمة وفعاليتها.

¹ أم الخير حمودة، دور الحوكمة المصرفية في الحد من المخاطر التشغيلية بالبنوك التجارية الجزائرية، أطروحة دكتوراه، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، 2021/2020، ص77.

لقد دخلت المؤسسات المالية والمصرفية عالميا في أنشطة جديدة، وتوسّعت في التعامل مع عملاء جدد وأدوات مالية معقدة دون تتبع جدي وصارم لقواعد الحوكمة في المجال المصرفي، في الوقت نفسه اتّسم اتخاذ القرارات بالمجازفة وازداد التفويض لهذا التوجه من الأعلى، ولعل ذلك يرجع إلى أن الإدارة العليا لا تمتلك الخبرة الكافية أو يحركها حافز الربح (الطمع) غير المقيد، وترتّب على ذلك كله ارتفاع الاحتمالات لاتخاذ قرارات سيئة، كما أن الابتكارات المالية أيضا قد أضعفت بشكل أكيد من آليات الحوكمة الحالية، بسبب صعوبة متابعة مصدر تلك الأموال وفهم ميكانيزمات عمل تلك المنتجات.¹

ولو أن الجزائر مبدئيا بعيدة نسبيا عن هاته المخاطر في الوقت الحالي، لكن فتح القطاع المصرفي الجزائري أمام البنوك الخاصة وبدرجة أكبر الاجنبية يعني تعرض النظام المصرفي الجزائري بدوره لتلك المخاطر، ويعني تحديا مضاعفا لآطار العولمة داخله على ضعفه الهيكلي بداية.

المطلب الثالث: متطلبات تحسين الحوكمة بالقطاع المصرفي الجزائري

سبق وأن أشرنا أعلاه إلى أهمية البالغة التي تحظى بها الحوكمة بالنسبة للبنوك بشكل خاص، كما تتيح اتفاقيات وأعمال لجنة بازل تحقيق وتأمين السلامة المصرفية من خلال تقرير معدلات الأمان والمثانة المتعلقة بالنظام المالي للبنوك، ولا شك أن القطاع المصرفي الجزائري أحوج ما يكون لمثل هذ الضوابط إضافة إلى مساهمات لجنة بازل بشكل مباشر في اعداد واصدار مجموعة مهمة من التوصيات والارشادات في سبيل تحسين فعالية الحوكمة بالجزائر، ولتطبيق حوكمة جيدة في المصارف الجزائرية لابد من توفر مجموعة من المتطلبات داخلية منها وخارجية تساعدها على ذلك وتتمثل في:

- على الباحثين والمهتمين والمهنيين الاهتمام أكثر والتعريف بأهمية موضوع الحوكمة ودورها مبادئها وأهدافها وإجابياتها على مستوى المؤسسات المصرفية وبالتالي على مستوى الدولة ككل.
- يجب الاستفادة من تطبيق مبادئ الحوكمة في وضع مقياس للأداء المالي للمؤسسات الحكومية بالإضافة إلى وضع معيار لتقييم أداء العاملين فيها.
- ضرورة البدء في تطبيق حوكمة البنوك في المؤسسات المصرفية وتحديث وتطوير الأنظمة والقوانين لتواكب متطلباتها.

¹ ام الخير حمودة، مرجع سابق، ص78.

- ضرورة تفعيل الحوكمة نحو وظيفة جديدة للتدقيق الداخلي في المؤسسات المصرفية¹.
- ضرورة توفر الشفافية على مستوى المعلومات المتعلقة بنتائج وأداء البنك وضرورة تجانسها. وحتمية نشر المعلومات الخاصة بالبنوك لكافة المتعاملين في السوق والعامّة وبصفة منتظمة، ولتعزيز هذا المسعى لابد من الاسراع في تطبيق معايير المحاسبة الدولية، مع اعتماد برنامج لتكوين وتأهيل الموظفين بغية التطبيق الجيد لهذه المعايير ويتطلب الأمر كذلك مساهمة العديد من الدوائر في البنك واعتماد أنظمة معلوماتية متطورة باستخدام موظفين ذو درجة كفاءة عالية، وهي العناصر التي على البنوك الجزائرية توفيرها لضمان أكبر درجة توافق مع معايير لجنة IASC ومنه معايير لجنة بازل، وهذا حتى يمكن المقارنة بين المعلومات والمعطيات المالية والمصرفية الخاصة بالجهاز المصرفي المحلي مع العالمي على أساس موحد وسليم.
- العمل على خصوصية بعض البنوك العمومية للرفع من كفاءة القطاع المصرفي الجزائري².
- ضرورة اصدار دليل للحوكمة في البنوك الجزائرية.
- العمل على خلق لجان للحوكمة على مستوى كل بنك وتكون هذه اللجان تحت اشراف البنك المركزي³.
- تطوير الدور الرقابي مهم للتشديد على ضرورة تحسين ادارة المخاطر وتطبيق مبادئ الحوكمة الادارية السليمة وبالخصوص فصل مهام الادارة التنفيذية للمصارف عن مجالس ادارتها لتعهد لهذه الأخيرة مهام الاشراف والرقابة المساعلة.
- ضرورة اعادة النظر في التشريعات المنظمة للمنظومة المصرفية، من أجل تحسينها بشكل أعمق، والتركيز على التأطير الجيد للاطارات البشرية التي يعول عليها في التسيير المنظمة المصرفية⁴.
- الاسراع في تطبيق جميع البنود التي جاءت بها اتفاقية بازل 2 على مستوى البنوك والمؤسسات المالية.

¹ نهى أحمد الحايك، أثر تطبيق الحوكمة على تحسين الأداء في المؤسسات الحكومية (دراسة حالة المديرية العامة للجمارك السورية)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تأهيل وتخصص في ادارة الأعمال، 2016، ص 87.

² خيرة كنفى، دور الحوكمة في تحسين ادارة المخاطر المصرفية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة فرحات عباس - سطيف-، 2015-2016، ص151.

³ كنزة عابسة، متطلبات ارساء الحوكمة في القطاع البنكي الجزائري، رسالة ماجستير لنيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2016-2017، ص104.

⁴ أم الخير حمودة، مرجع سابق، ص 279.

- تعزيز الرقابة الخارجية التي يقوم بها بنك المركزي واللجنة البنكية على البنوك الجزائرية.
- من أجل توفير بيئة مناسبة لدعم الحوكمة يجب أن يكون هناك تعاون بين كل من القطاع الحكومي والقطاع المصرفي والقطاع الخاص والأفراد والشركات المختلفة.¹
- تعزيز الاطار المحاسبي من خلال التنفيذ الصارم لمعايير IFRS .
- ضرورة الاهتمام بالموارد البشرية والتدريب المستعمر للموظفين في البنوك الجزائرية خاصة في مجال الحوكمة وإدارة المخاطر.
- إلزام البنوك التجارية الجزائرية بإنشاء لجنة للحوافز والمكافآت تتمتع بالاستقلالية.
- وضع لوائح للموظفين تشمل على عقوبات واجراءات تأديبية في حالة عدم الالتزام بمبادئ الحوكمة.²
- القضاء على الموروث الاشتراكي المتجذر في ذهنية الموظفين والاطارات من خلال التدريب والتكوين، وكذا من خلال ربط مستويات أداء المصارف بمستوى المكافآت سلبا وإيجابا.
- تكوين موظفي المصرف واستقطاب الكفاءات القادرة على استخدام التكنولوجيات الحديثة في مجال الأنظمة المعلوماتية بالشكل الذي يساهم في التنبؤ بالمخاطر قبل وقوعها.³

¹ ميرة عثمانى، أمية تطبيق الحوكمة في البنوك وأثرها على بيئة الأعمال ، دراسة حالة الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة مسيلة، الجزائر، 2011-2012، ص 171.

² لمياء حربي، مرجع سابق، ص 360.

³ سمير ماجن، أثر الحوكمة على ادارة المخاطر الائتمانية في المصارف الاسلامية ، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف 1، 2020-2021، ص 263.

خلاصة:

أظهرت الإصلاحات المالية والمصرفية التي قامت بها السلطات الاقتصادية في السبعينات والثمانينات محدودية نجاعتها نظرا لكونها لم تغادر منطق التسيير الاشتراكي والمركزي والمخطط للنشاط الاقتصادي ككل ولوظيفة البنوك والتمويل كتابع لذلك، ولم يكن هناك تغيير جذري وملموس إلا مع قانون النقد والقرض 90-10 الذي حاول الانتقال بالقطاع المصرفي الجزائري بنك مركزي وبنوك مستوى ثاني نحو تنظيم وممارسة وقواعد عصرية تتلاءم مع منطق اقتصاد السوق الذي حاولت الدولة الانتقال إليه خلال هاته الفترة ، عبر هذا القانون الاطار وعبر اصلاحاته المتتالية على طول ثلاثين سنة الموالية .

بالمقابل حاولت الجزائر بالأخص بعد مطلع الالفية الثانية جعل مفهوم الحوكمة كأولوية وطنية وإستراتيجية بالأخص حوكمة البنوك، نظرا لما تكبده الاقتصاد الجزائري من خسائر على إثر أزمة بنك الخليفة والبنك التجاري الصناعي الجزائري، والتي حدثت كنتيجة لانعدام أطر الحوكمة والعمل بمبادئها بالقطاع المصرفي المحلي، والتي جاءت لتتزوج مع جوانب ضعف هيكلية أخرى ضمن بناء الجهاز النقدي والمصرفي الوطني، الذي لم يستقل كلية عن تأثير السلطة التنفيذية ولم يتبنى بفعالية أطر العمل المصرفي الحديث ، في ظل هيمنة البنوك العمومية على الثقل المالي بالساحة المصرفية الجزائرية.

وبالرغم من الجهود المبذولة فإن القطاع المصرفي الوطني لا يزال يعاني من جملة من النقائص والسلبيات التي تحد من فعالية تلك الإصلاحات، وتحول بينها وبين تحقيق الأهداف المرجوة منها، مما يقتضي ضرورة تبني قواعد الحوكمة والعمل بها بشكل عملي جدّي ومستمر، من أجل الارتقاء بالمنظومة المصرفية الجزائرية وتأهيلها للاندماج في الاقتصاد العالمي واسناد النشاط الاقتصادي المحلي ضمن وظيفة الانتاج و النمو .

الخاتمة

الخاتمة

تمارس الحوكمة دورا فعّالا في حماية البنوك والقطاع المصرفي ككل من الأزمات المالية والمصرفية التي يمكن أن تتعرض لها، وقد مر تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية بمراحل وأشواط متعددة بعدد الأزمات الدورية التي يعرفها القطاع المصرفي و النظام المالي ككل بالاقتصاديات الرأسمالية والتي غالبا ما تنتقل إلى باقي العالم عبر تشابك الاسواق المالية و المصرفية .

حيث وسّعت هاته الازمات من دائرة الاهتمام بالحوكمة في البنوك باعتبارها الركيزة الأساسية لسلامة القطاع المصرفي ككل، فلا يرتبط نجاح الحوكمة فقط بوضع القواعد ولكن أيضا بأهمية تطبيقها بشكل سليم، وإتباع المبادئ والإجراءات اللازمة والموضوعة يؤدي إلى التقليل من المخاطر .

ولكن من المؤسف أنه في النظام البنكي لدول العالم الثالث لا يتم التطبيق اللازم والصحيح للحوكمة من خلال عدم احترام مبادئها كالإفصاح والشفافية، وعدم التنفيذ الجيد وفقا لما هو مطلوب، وانتشار ممارسات الفساد في هذا القطاع، فهذه الدول و من بينها الجزائر لم تصل بعد إلى النضج المؤسسي المطلوب ضمن التسيير الاقتصادي و السياسي بما يضمن احترام أطر الحوكمة المصرفية السليمة .

وفي هذا الإطار شهدت البيئة المصرفية الجزائرية حزمة من الإصلاحات، تزامن البعض منها مع حدود اهتزازات في القطاع المصرفي متمثلة في أزمة البنوك الخاصة، بالإضافة الى جوانب الضعف الهيكلي التي تواجه النظام المصرفي الجزائري منذ نشأته وحتى بعد الاصلاحات الجذرية لقانون النقد والقرض 90-10 وتعديلاته، وهي كلّها أسباب جعلت من وضع وتبني اطار سليم وفعّال للحوكمة وتطبيق المبادئ التي وضعتها لجنة بازل بخصوصها، ضرورة ملحة للعمل من أجل تفادي تكرار الأزمات التي ضربت في العمق استقرار ومصادقية النظام البنكي الوطني .

وخلال دراستنا عبر فصولها الثلاث، تم التوصل إلى نتائج يمكن على أساسها اختبار صحة الفرضيات المعتمدة ومن تمّ الإجابة عن الإشكالية الرئيسية:

- تعتبر التطورات المالية العالمية التي شهدتها القطاع المالي عبر العالم، والتي اتسعت وتيرتها وآثارها المتوقعة على أعمال البنوك، بالإضافة إلى تتابع الأزمات المالية من أهم المبررات الواقعة لتبني الحوكمة المصرفية، وهو ما يؤكد الفرضية الأولى حيث ساهم التوجه نحو التحرير المالي وعولمة الأنشطة عمل البنوك واتجاهاتها، بالشكل الذي أدت إلى انتشار الأزمات المالية بمختلف آثارها السلبية وفي ظل هذه الظروف تعاضم الاهتمام بقيود الحوكمة في القطاع المصرفي.

- يؤدي تطبيق الحوكمة المصرفية إلى ضمان كفاءة النظام المصرفي مما يتواءم مع التغيرات السريعة في البيئة المصرفية، وتنفي حدوث انهيارات وأزمات مالية وهو ما يؤكد الفرضية الثانية حيث يعد تطبيق

الخاتمة

الحوكمة في القطاع المصرفي أمر في غاية الأهمية، وذلك لما يتيح من تطوير للأداء المؤسسي وضمن سلامة هذا القطاع نظرا لحساسيته الشديدة للمخاطر المتعددة وتحقيق الكفاءة في الأداء بالإضافة إلى هدف دعم الثقة في أنشطته كملتقي أموال المودعين والمساهمين، ولتمكينه في دفع عجلة التنمية الإقتصادية.

- استطاعت لجنة بازل للرقابة المصرفية مسايرة جميع التطورات والتغيرات التي شهدها القطاع المصرفي من خلال وضع ترتيبات ومعايير دولية، وهو ما يؤكد الفرضية الثالثة، حيث أصدرت لجنة بازل اتفاقياتها الأولى سنة 1988 لتضع حدود لرأس مال البنوك، الأمر الذي يساعد على تعزيز سلامة واستقرار النظم المصرفية لدول العالم، وتقوية حدة المنافسة بين البنوك الناشطة على الساحة المصرفية العالمية، ونظرا لما شهده القطاع المالي والمصرفي العالمي من اضطرابات في فترة التسعينات من القرن العشرين، سعت لجنة بازل إلى إدخال تعديلات على اتفاقية بازل الأولى، فأصدرت اتفاقية ثانية سنة 2004 بغرض تدعيم النظام المالي والمصرفي مع حدوث الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، الشيء الذي دفع لجنة بازل إلى إصدار الاتفاقية الثالثة سنة 2010، من أجل تحسين قدرة القطاع المصرفي على امتصاص الأزمات.

- واجه القطاع المصرفي في الجزائري سلسلة من الهزات والأزمات نتيجة إفلاس البنكين الخاصين ويمكن إرجاع هذه الأزمات إلى غياب الحوكمة، وهو ما يفند الفرضية الرابعة التي ترى كفاية الجهود الوطنية المبذولة في إطار الحوكمة المصرفية، فبالرغم من الإصلاحات الهيكلية التي قامت بها الجزائر في بداية تسعينات القرن الماضي، إلا أن القطاع المصرفي شهد أزمة بنكية تمثلت في انهيار كل من بنك الخليفة وبنك الجزائر التجاري والصناعي، وكان ذلك كمحصلة لسوء الحوكمة التي ميزت الوظيفة الرقابية لبنك الجزائر في بداية نشاط البنكين.

• نتائج الدراسة:

نستطيع القول أن هذه الدراسة قد أسفرت عن مجموعة من النتائج يمكن إجمالها في:

- الحوكمة عبارة عن مجموعة من القواعد والقوانين والمعايير التي تحدد العلاقة بين إدارة المؤسسة من ناحية وحملة الأسهم وأصحاب المصالح والأطراف المرتبطة بها.
- نجاح الحوكمة في البنوك يتطلب تطبيق قواعدها بشكل سليم.

الخاتمة

- يعد تطبيق مبادئ الحوكمة في البنوك وفقا لمبادئ لجنة بازل أمرا ضروريا لإيجاد نظام رقابي محكم وموحد يمكن أن يساهم في تحسين أداء المصرف من خلال عملية تحسين إدارة المخاطر بتحديد الجهات وتوزيعه للمسؤوليات والصلاحيات بين مختلف الأطراف المشاركة للحد من هذه المخاطر.
- يتوقف نجاح نظام الحوكمة في البنوك على فعالية دور الفاعلين الأساسيين (الخارجيين والداخليين) الأطراف الداخلية وهم: حملة الأسهم ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمراقبون والمراجعون الداخليين، الأطراف الخارجية ويتمثلون في: المودعين، صندوق تأمين الودائع، وسائل الإعلام، شركات التصنيف والتقييم الائتماني، والمراقبين الخارجيين بالإضافة إلى الإطار القانوني التنظيمي والرقابي.
- تعد لجان بازل للرقابة المصرفية من أهم وأبرز الهيئات المالية الدولية التي تبذل جهدا كبيرا في سبيل نشر وتطبيق مبادئ الحوكمة الأزمات المالية والمصرفية.
- الالتزام بمبدأ الشفافية يساهم في التقليل من الأزمات المالية والمصرفية.
- رغم الإصلاحات التي عرفتها المنظومة المصرفية الجزائرية منذ نشأتها إلا أنها لازالت تعاني من جملة من النقائص والسلبيات التي تحد من فعاليتها.
- المصرفية، والحرص دائما على تكييفها مع آخر المستجدات الحاصلة على الساحة المصرفية الدولية.
- يلتزم البنك بتطبيق قواعد الحوكمة للحد من
- ضعف الرقابة من طرف بنك الجزائر أدى إلى ظهور أزمة بالبنوك الخاصة وحدث فضاءح في البنوك العامة مما وجب إدخال بعض مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي الجزائري.
- إن تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية يعد أمرا ضروريا لإيجاد نظام رقابي محكم، والذي من شأنه تحسين أداء البنوك وتعزيز الثقة في القطاع المصرفي.
- على صعيد القطاع البنكي الجزائري، نلاحظ جيدا ضعف تجسيد مبادئ الحوكمة في البنوك ويظهر هذا من خلال ضعف الشفافية والإفصاح المحاسبي .
- سعت الجزائر إلى تطبيق الحوكمة من خلال تبني نظام الحكم الراشد الذي يهدف إلى تحقيق الإنصاف، الشفافية والمحاسبة بالرغم من العوائق والتحديات التي يصعب التغلب عليها.
- على الرغم من وجود بعض المبادرات لتبني الحوكمة في البيئة المصرفية الجزائرية، إلا أنها لم ترقى إلى المستوى المطلوب.

الخاتمة

• اقتراحات :

استنادا إلى نتائج الدراسة، يمكن عرض بعض الاقتراحات بصدد هذا الموضوع:

- على البنوك الجزائرية توعية الموظفين بمفهوم الحوكمة وذلك بعقد مؤتمرات وندوات حول الموضوع.
- إن تطوير الدور الرقابي مهم للتشديد على ضرورة تحسين إدارة المخاطر وتطبيق مبادئ الحوكمة الإدارية السليمة، وبالأخص فصل مهام الإدارة التنفيذية للمصارف عن مجالس إدارتها لتعهد لهذه الأخيرة مهام الإشراف والرقابة والمساءلة.

- إن تعزيز وإدخال ثقافة الحوكمة في البنوك الجزائرية كمفهوم من ضمن المفاهيم الثقافية السائدة لدى مسؤولي ومدراء البنوك يعتبر أمر ضروريا باتجاه تدعيم وتعزيز مكانة البنوك في الاقتصاد وذلك من خلال:

✓ ضرورة إعادة النظر في التشريعات المنظمة للمنظومة المصرفية، من أجل تحسينها بشكل أعمق، والتركيز على التأطير الجيد للإطارات البشرية التي يعول عليها في تسيير المنظومة المصرفية.
✓ العمل على خلق لجان للحوكمة تعمل جنبا إلى جنب مع لجان إدارة المخاطر على مستوى كل بنك وتكون هذه اللجان تحت إشراف البنك المركزي.

✓ ضرورة الإسراع في تطبيق معايير المحاسبة الدولية وذلك كأداة للإفصاح والشفافية.

✓ ضرورة الإسراع في تطبيق جميع بنود اتفاقه بازل 2.

✓ لا بد أن تحظى البنوك الجزائرية بالمرافقة والدعم من قبل البنك المركزي للمضي قدما في تحقيق متطلبات بازل 3 وتوفير التأطير الفني والتكويني المناسب.

✓ ضرورة تحسين المنظومة القانونية والتشريعية السليمة التي تسمح بالعمل بكل شفافية ووضوح وأمان للبنوك والمصارف.

✓ تعتبر برامج احتمالات الضغط وبرامج الإنذار المبكر أمرا ضروريا في المنظمة المصرفية من أجل التدخل في الوقت المناسب وتجنب المخاطر.

✓ مواصلة ترقية الجانب التشريعي والقانوني بفتح ورشات تشاورية للوقوف على الثغرات والنقائص الموجودة.

✓ تطوير العنصر البشري وتكوينه وتوعيته بأهمية تطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية وضرورة مواكبة التطورات التي تحدث في المجال المالي على المستوى العالمي.

الخاتمة

✓ تنشيط ودعم البنك المركزي بكفاءات محلية وحتى أجنبية، وتحسين عمله والجانب الإعلامي به، ودوره الرقابي المهم جدا في متابعة تطبيق الحوكمة المصرفية.

• آفاق الدراسة

بعد تناولنا لموضوع الدراسة حول الحوكمة المصرفية و دورها في تجنب الازمات المالية والمصرفية وواقعها بالقطاع المصرفي الجزائري، يمكن أن نقترح بعض المواضيع التي قد تكون دراسات مستقبلية حول ذات صلة بالموضوع :

- الحوكمة المصرفية ودورها في رفع الأداء المالي.
- دور البنك المركزي في تعزيز وتشجيع الحوكمة المؤسسية في البنوك التجارية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولاً: باللغة العربية

• الكتب:

1. أحمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، 2006.
2. بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004.
3. سهير إبراهيم الستوهلي، حوكمة الشركات، الطبعة الأولى، دار الإعمار العلمي للنشر والتوزيع، عمان، 2019.
4. شاكر قزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
5. صادق راشد الشعري، إستراتيجية إدارة المخاطر، المصرفية وأثرها في الأداة المالي للمصارف التجارية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2013.
6. صلاح الدين فهمي محمود وزينب صالح الأشوح، الأزمة الاقتصادية العالمية، دار هبة النيل العربية للنشر والتوزيع، 2010.
7. ضياء مجيد الموسوي، عولمة الحوكمة المالية، التنظيم والإشراف ومراقبة المؤسسات المالية في أعقاب الأزمة العالمية 2008-2009، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.
8. طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات (المفاهيم - المبادئ - التجارب) تطبيقات الحوكمة في المصارف، الدار الجامعية، 2005.
9. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الطبعة السادسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.
10. عبد العزيز قاسم محارب، الأزمة المالية العالمية - الأسباب والعلاج دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011.
11. عبد القادر بالطاس، تداعيات الأزمة المالية العالمية أزمة Sup- prime، دار النشر - legende، 2009.
12. عبد الله خبابه، الاقتصاد المصرفي، دار الجامعية الجديدة، الجزائر، 2013.

قائمة المراجع

13. عبد المطلب عبد الحميد، إدارة أزمات العولمة الاقتصادية، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004.
14. عبد المطلب عبد الحميد، الإصلاح المصرفي ومقررات بازل3، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2013.
15. عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001.
16. عصام الدين أحمد أباطة، العولمة المصرفية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010.
17. علاء فرحان طالب وإيمان شيحان المشهداني، الحوكمة المؤسسية والأداء المالي الاستراتيجي للمصارف، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
18. فائزة لعراف، مدى تكيف النظام المصرفي مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة مع إشارة إلى الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 2008، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، 2013.
19. محسن أحمد الخضيرى، حوكمة الشركات، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2005.
20. محمد مصطفى سليمان، حوكمة الشركات ودور أعضاء مجالس الإدارة والمديرين التنفيذيين، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008.
21. محمود حامد محمود عبد الرزاق، الأزمة المالية العالمية ودور النظام المالي الإسلامي، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2013.
22. يوسف مصطفى كافي، عولمة الأسواق المالية المعاصرة، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، 2016.

• المقالات:

1. أبو الفضل وعبد العال مصطفى، أثر تطبيق مبادئ حوكمة بازل على مستوى التحفظ المحاسبي في التقارير المالية- دراسة تطبيقية على البنوك السعودية، دار المنظومة، المجلد 19، العدد3، أكتوبر، 2013.
2. أميرة بلقط، دور الحوكمة المصرفية في تحقيق استقرار القطاع المصرفي الجزائري، مجلة أرصاد الدراسات الاقتصادية والإدارية 3 (خاص)، المجلد3، عدد خاص، أبريل 2020.

قائمة المراجع

3. أنيسة سدره، تشخيص وضعية الحوكمة في البنوك الجزائرية، المجلة العلمية المستقبل الاقتصادي، مخبر مستقبل الاقتصاد الجزائري خارج المحروقات، جامعة محمد بوقرة، بومرداس.
4. جمانة تحريشي ومخلوفي عبد السلام، الشركات في تفادي الأزمات المالية، مجلة البدر، العدد 05، الجزائر، جويلية 2013.
5. جميل هيل عجمي، الأزمات المالية- مفهوما ومؤشراتها وإمكانية التنبؤ بها في بلدان مختارة، مجلة جامعة دمشق، المجلد 19، العدد 1، 2003.
6. خالد عيجولي ومريني محمد، آليات تعزيز الحوكمة المصرفية في الجزائر، مجلة البحوث والدراسات التجارية، المجلد 5، العدد 2، سبتمبر 2021.
7. رمضان عارف ورمضان محروس، الأزمات المالية وانعكاساتها المحاسبية -دراسة تحليلية-، مجلة الدراسات المالية، المحاسبية والإدارية، العدد 6، ديسمبر 2016.
8. ريم عمري والطيب لحيلح، الحوكمة المصرفية في ظل التحولات العالمية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، العدد 44، ديسمبر 2015.
9. سليمان ناصر آدم حديدي، تأهيل النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، أي دور بنك الجزائر، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد 2، جوان 2015.
10. عامر كمال وآسيا شرفي، مقررات لجنة بازل ودورها في مواجهة المخاطر المصرفية، مجلة اقتصاد المال والأعمال JFBE، المجلد 3، العدد 2، الجزائر، جوان 2019.
11. عبد الرزاق حبار، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، العدد 07.
12. عبد العزيز طالب وبلعداني محمد، مساهمة حوكمة الشركات في تحسين جودة القوائم المالية، مجلة الدراسات المحاسبية والمالية المتقدمة، المجلد 4، العدد 2، الجزائر، أكتوبر 2020.
13. عبد القادر بريش، قواعد تطبيق مبادئ الحوكمة في المنظومة المصرفية -مع إشارة إلى حالة الجزائر-، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، العدد 1، 2006.

قائمة المراجع

14. علال بن ثابت ومحمد الطاهر عامري، واقع الحوكمة المصرفية الجزائر، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد2، العدد2، الجزائر، ديسمبر 2018.
15. علي حمو، تطبيق الحوكمة واتفاقية بازل 3 لتقاضي الأزمات المالية، مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية، العدد 3، 2014.
16. العيد صوفان وأحمد غريبي، مؤشرات نظام الإنذار المبكر للأزمات المصرفية، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد 10.
17. فاتح دبله وبركات سارة، الحوكمة البنكية كعلاج لتقاضي مخاطر الأزمات المالية والمصرفية، جامعة محمد خيضر، بسكرة.
18. فاتح دبله وبركات سارة، تطبيق الحوكمة واتفاقية بازل 3 كأحد الحلول لتقاضي الأزمات المالية، مجلة الاقتصاد والتنمية- مخبر التنمية المحلية المستدامة-، جامعة المدية، العدد4، جوان 2015.
19. فضيلة زواوي وآخرون، أثر تعديلات قانون النقد والقرض على مسار إصلاح المنظومة البنكية الجزائرية خلال الفترة 1990- 2017، مجلة البحوث والدراسات التجارية، جامعة بومرداس، مجلد 5، العدد1، مارس 2021.
20. قويدر بورقبة وآخرون، واقع الحوكمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري، مجلة الاقتصاد الحديث والتنمية المستدامة، المجلد1، العدد1، ديسمبر 2018.
21. قويدر بورقبة، مبررات تبني الحوكمة في البنوك الجزائرية، مجلة إضافات اقتصادية، جامعة غرداية، الجزائر، المجلد 3، العدد1، مارس 2019.
22. محمد إقبال غناية وحكيمة حلومي، فعلم مبادئ الحوكمة، المصرفية بين الواقع والمأمول- النظام المصرفي الجزائري نموذجا- مجلة النمو الاقتصادي وريادة الأعمال، المجلد4، العدد4، 2021.
23. محمد خميسي بن رجم ومعيزي أحلام، أثر تطبيق قواعد الحوكمة المصرفية لزيادة القدرة التنافسية في البنوك الجزائرية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 8، 2012.
24. مليك محمودي وآخرون، الحوكمة في البنوك الجزائرية بين متطلبات تطبيقها وواقع تبني مبادئها، مجلة الحوكمة، جامعة المسيلة، المجلد2، العدد1، 2020.
25. هشام زروقي، مساهمة الحوكمة المصرفية في تحقيق استقرار النظام المصرفي الجزائري، مجلة الحوكمة، المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة، المجلد3، العدد2، 2021.

قائمة المراجع

26. ياسر تاج السر محمد سند وأسعد مبارك موسى، دور الحوكمة المصرفية في إدارة المخاطر بالمصرف، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد5، العدد2، ديسمبر 2020.
27. يمينة سهايلية وبريش عبد القادر، حوكمة الشركات والأزمة المالية العالمية، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، المجلد2، العدد7، أبريل 2017.
- الرسائل الجامعية:
1. أحمد طلحة، أثر تطبيق حوكمة الشركات على جودة المعلومات المحاسبية، دراسة حالة مجمع صيدال، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة عمار تليجي بالأغواط، 2011/2012.
 2. إكن لونيس، السياسة النقدية ودورها في ضبط العرفي النقدي في الجزائر خلال الفترة (2000-2009)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم الاقتصاد، تخصص نقود وبنوك، جامعة الجزائر3، 2010/2011.
 3. أم الخير حمودة، دور الحوكمة المصرفية في الحد من المخاطر التشغيلية بالبنوك التجارية الجزائرية، أطروحة دكتوراه، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2020/2021.
 4. أمال حدو، دور الحوكمة في إدارة المخاطر والوقاية من الأزمات المالية، أطروحة دكتوراه، جامعة جيلالي إلياس، سيدي بلعباس، 2018/2019.
 5. أمينة فداوي، دور ركائز حوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبية الإبداعية - دراسة عينة من الشركات المساهمة الفرنسية المسجلة بمؤشر SBF 250، أطروحة دكتوراه، جامعة باجي مختار، عنابة، 2013/2014.
 6. حاتم رياض مصطفى أصلان، مدى مساهمة تطبيق مبادئ الحوكمة في تعزيز اكتشاف الغش والتلاعب بالتقارير المالية- دراسة تطبيقية على المصارف التجارية في فلسطين، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2015.
 7. حسام الدين غضبان، مساهمة في اقتراح نموذج لحوكمة المؤسسات الاقتصادية الجزائرية - دراسة حالة مجموعة من المؤسسات الاقتصادية-، أطروحة دكتوراه، تخصص تسيير المنظمات، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013/2014.

قائمة المراجع

8. حسني مبارك بعلي، إمكانات رفع كفاءة أداة الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية المعاصرة، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2012/2011.
9. خيرة كتفي، دور الحوكمة في تحسين إدارة المخاطر المصرفية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة فرحات عباس -سطيف-، 2016/2015.
10. دلال العابدي، حوكمة الشركات ودورها في تحقيق جودة المعلومة المحاسبية-دراسة حالة بشركة ألياس للتأمينات الجزائرية، أطروحة دكتوراه جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2016 /2015.
11. ريم عمري، الحوكمة المصرفية ودورها في مواجهة الأزمات المالية-دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2017 /2016.
12. زينة نعمة سويهي، الأزمة الاقتصادية في الفكر الاقتصادي تحليل لمقريزي نموذجاً، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة القادسية، 2017.
13. سارة بركات، دور تطبيق الإجراءات الاحترازية للإدارة المخاطر البنكية في تحسين الحوكمة المصرفية - دراسة حالة بنك سويتي جنرال الجزائر-، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاديات النقود، البنوك والأسواق المالية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015 /2014.
14. سمير ماجن، أثر الحوكمة على إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه، جامعة سطيف1، 2021 /2020.
15. صلاح الدين طالبي، تحليل الأزمات الاقتصادية العالمية (الأزمة المالية وتداعياتها - حالة الجزائر-)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2010/2009.
16. عادل زقير، تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة - دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري-، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2009 /2008.
17. عبد الرزاق حبار، المنظمة المصرفية الجزائرية ومتطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، سبتمبر 2005.

قائمة المراجع

18. عقبة قطاف، دور حوكمة الشركات في تحسين أداء المؤسسات الاقتصادية الجزائرية دراسة حالة- شركات المساهمة المدرجة في بورصة الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاد وتسيير المؤسسة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2018 / 2019.
19. عقيلة خلوف، حوكمة البنوك ودورها في تفعيل حوكمة الشركات لحد من التعثر المؤسسي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2009 / 2010.
20. فاطمة بلحاج، العولمة الاقتصادية وآثارها على النظام البنكي الجزائري، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، تخصص اقتصاد دولي، جامعة وهران 2010 / 2011.
21. فطيمة الزهرة نوي، أثر تطبيق الحوكمة المؤسسية على تحسين أداء البنوك التجارية الجزائرية، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2016 / 2017.
22. كنزة عباسية، متطلبات إرساء الحوكمة في القطاع البنكي الجزائري، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2016 / 2017.
23. لمياء حربي، واقع الحوكمة في القطاع المصرفي الجزائري- دراسة حالة الجزائر-، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2017 / 2018.
24. محمد أليفي، أساليب تقنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية -دراسة حالة الجزائر- أطروحة دكتوراه، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2013 / 2014.
25. محمد جلاب، حوكمة الشركات في المنظومة المصرفية ضمن التحولات الاقتصادية العالمية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، جامعة الجزائر3، 2009 / 2010.
26. ميرة عثمانى، أهمية تطبيق الحوكمة في البنوك وأثرها على بيئة الأعمال - دراسة حالة الجزائر-، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة المسيلة، 2011 / 2012.
27. نادية العقون، العولمة الاقتصادية والأزمات المالية- الوقاية والعلاج دراسة الأزمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاد التنمية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2012 / 2013.

قائمة المراجع

28. نسرين كرمية، أثر الإلتزام الأخلاقي للمراجعين على تفعيل حوكمة الشركات-دراسة إستبائية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة الجزائر 03، 2009 / 2010.

29. نهى أحمد الحايك، أثر تطبيق الحوكمة في تحسين الأداء في المؤسسات الحوكمة (دراسة حالة المديرية العامة للجمارك السورية)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تأهيل وتخصص في إدارة الأعمال.

30. هشام بورمة، النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية، رسالة مقومة لنيل شهادة الماجستير، تخصص إدارة مالية، جامعة سكيكدة، 2008 / 2009.

31. وليد بعبى، آليات جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل الأزمة المالية الحالية: دراسة حالة دول شمال إفريقيا، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014 / 2015.

• الملتقيات والمؤتمرات والندوات:

1. بن علي بلعزوز وعبد الرزاق حبار، الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية مدخل للوقاية من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة إلى حالة الجزائر، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 20- 21 أكتوبر.

2. ساعد مرابط، الأزمة المالية العالمية 2008 الجذور والتداعيات الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 20- 21 أكتوبر 2009.

3. عمر شريقي، دور وأهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي، الملتقى العلمي الدولي، الأزمة المالية والاقتصادية، الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 20- 21 أكتوبر 2009.

4. مريم الشريف جحنيط، علاقة الإلتزام بمعايير الحوكمة بالأزمة المالية العالمية، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 20- 21 أكتوبر 2009.

• النصوص القانونية الوثائق الرسمية

قائمة المراجع

1. المادة 11- 19- 83 من قانون النقد والقرض، المؤرخ في 14 أبريل 1990 الصادر بالجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 16.
2. النظام رقم 92- 02 المؤرخ في 17 نوفمبر سنة 1992، المتعلق بإعداد الحسابات الفردية السنوية للبنوك، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 15.
3. النظام رقم 92- 08 المؤرخ في 17 نوفمبر سنة 1992، المتضمن لمخطط الحسابات المصرفي والقواعد المحاسبية المطبقة والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13.
4. المرسوم التنفيذي رقم 02-127 المؤرخ في 7 أبريل سنة 2002، المتضمن إنشاء خلية معالجة للاستعلام المالي وتنظيمها وعملها، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 22.
5. القانون رقم 06- 01 المؤرخ في 20 فيفري سنة 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية الجزائرية، الجزائر، العدد 14.
6. القانون رقم 07- 11 المؤرخ في 25 نوفمبر سنة 2007، المتضمن النظام المحاسبي والمالي، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 74.

• التقارير:

1. عبد الحق بوعتروس، الإصلاح المالي والمصرفي في الجزائر وتحديات المرحلة المقبلة، مخبر البحث المغرب الكبير للاقتصاد والمجتمع.

• المواقع الالكترونية:

1. محمد لكصاسي، تطورات الوضعية المالية والنقدية في الجزائر، تدخل محافظ بناء الجزائر أمام، المجلس الشعبي الوطني أطلع عليه في: 1 جوان 2022، متاح على:

http://w.w.w.bank_of_algeria-dz/communicat.Ntm

• مراجع أخرى:

1. عبد الرحمان بلحنيش، مطبوعة في مقياس النظام المصرفي الجزائري، جامعة أكلي محمد أولحاج، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، البويرة، 2021/2020.

• ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

قائمة المراجع

Abdelkrim naas, le systèmes bancaire algérien, Inas paris france, 2003.

الملخص

تزايد الاهتمام بحوكمة المؤسسات وأصبحت تتبوأ مكانة الصدارة بالنسبة لجميع دول العالم ومجتمعات الأعمال وذلك نظرا لدورها ومدى تأثيرها على مسار الأحداث الدولية، خصوصا بعد التغيرات التي شهدتها العالم خلال العقدين الأخيرين والمتمثلة أساسا في الأزمات المالية الكبرى وانهيار المؤسسات وتفشي الفساد الإداري. وهذا ما دفع برغبة الجزائر في زيادة التكامل مع المجتمع الاقتصادي العالمي وبذل مجهود نحو بناء إطار مؤسساتي لحوكمة مؤسساتها حيث عملت على تحسين مناخ الأعمال بها وانفتاح اقتصادها فضلا عن قيام الحوكمة بتنفيذ إصلاحات هيكلية والعمل على الإصلاح الإداري، ولهذا تم اصدار مبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية كمسعى يهدف لتطبيق مبادئ الحوكمة على أرض الواقع، هذا وأصبح من الواقع تماما أن إدارة المؤسسات من خلال مفهوم الحوكمة يحدد بدرجة كبيرة مصير المؤسسات خاصة وأن هذه الأخيرة تعد الخلية الأساسية في الحد من الأزمات المالية والمصرفية.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة، الحوكمة المصرفية، الأزمات المالية، النظام المصرفي الجزائري.

Résumé :

L'intérêt pour la gouvernance d'entre prise s'est accru et a assumé une position de la ader pour tous les pays du monde et les milieux d'affaires, en raison de son rôle et de l'étendue de son impact sur le cour des événement internationaux en particulier après les changements dont le monde a été témoin- au cours des deux de derrières décennies, principalement représentées par les grandes crises financières, l'effondrement des institutions et la propagation de la corruption administrative, et c'est ce qui a motivé la volonté de l'Algérie d'accroître son intégration à ma société. l'économie mondiale s'est efforcée de construire un cadre institutionnel pour la gouvernance de ses institutions, alors qu'elle œuvre à l'amélioration du climat des affaires et à l'ouverture de son économie ainsi qu'à la mise en place d'une gouvernance les réformes structurelles et les travaux sur la réforme administrative à travers le concept de gouvernance dé termine dans une large mesure la source des institution, d'autant plus que cette dernières est la principale cellu le de réduction des crises financières et bancaires.

Mots-clés : Gouvernance, Gouvernance bancaire , crises financières, système bancaire algerien.